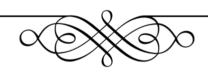


الرسائل الهررية

في تبيان نهج خير البريّة



لخادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

شركة دار المشاريع

الطبعة الثانية
1441 هـ ـ 2019 ر



بيروت ـ لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن
خلدون، بناية الإخلاص
تلفون وفاكس: ٣١١ ٣٠٤(١ ٩٦١)٠٠
صندوق بريد: ٥٢٨٣ ـ ١٤ بيروت ـ لبنان





ISBN 978-9953-20-715-5

email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com



مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي المبعوث رحمةً للعالمين.

فقد جرت عادة العلماء العاملين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عملًا بالقرءان الكريم وبحديث رسول الله الصادق الأمين ﷺ.

وعملًا بهذا فقد صنّف الشيخ العلامة المحدث عبد الله الهرري عدة رسائل في علم العقيدة للردّ على أهل الجهل والزيغ والضلال الذين أدخلوا على هذا الدين ما ليس منه وذلك بغرض التحذير منهم لحفظ الدين ولصون عقائد الناس من الانزلاق في أودية الهلاك.

وقد حوى هذا الكتاب أيضًا قواعد مهمة مفيدة تساعد الإنسان أن يكون محتاطًا في كلامه وفق الميزان الشرعي.

والله نسأل أن يجعل في هذه الرسائل وما حوى هذا الكتاب عميم النفع ويجزي مصنفها رحمه الله الخير الجزيل.

نبذة مختصرة
في ترجمة شيخنا الهرري

- اسمه وكنيته وشهرته:

هو العالِم الجليل قدوة المحقّقين وعمدة المدقّقين صدر العلماء العاملين الإمام المحدّث التقي الزاهد والفاضل العابد صاحب المواهب الجليلة الشيخ أبو عبد الرَّحمٰن عبد الله بن محمَّد بن يوسف بن عبد الله ابن جامع الشَّيبي[١] العبدري[٢] القرشي نسبًا الهرري[٣] موطنًا المعروف بالحبشي.

- مولده ونشأته:

وُلِدَ في مدينة هرر حوالي سنة ١٣٢٨هـ - ١٩١٠ر، ونشأ في بيتٍ متواضع محبًّا للعِلم ولأهله فحفظ القرءان الكريم استظهارًا وترتيلًا وإتقانًا وهو قريب العاشرة من عمره في أحد كتاتيب باب السلام في هرر، وأقرأه والده كتاب «المقدمة الحضرمية في فقه السادة الشافعية» وكتاب «المختصر الصغير فيما لا بد لكل مسلم من معرفته» وهو كتاب مشهور في بلاده وكلاهما للشيخ عبد الله بافضل الحضرمي الشافعي، ثم حُببَ إليه العلم فأخذ عن بعض علماء بلده وما جاورها، وعكف على الاغتراف من بحور العلم فحفظ عددًا من المتون في مختلف العلوم الشرعية.

---

(١) بنو شيبة بطن من عبد الدار من قريش وهم حجبة الكعبة إلى الآن، انتهت إليهم من قبل جدهم عبد الدار حيث ابتاع أبوه قصيّ مفاتيح الكعبة من أبي غبشان الخزاعي، وقد جعلها النبي ﷺ في عقبهم. انظر سبائك الذهب (ص/٦٨).

(٢) بنو عبد الدار بطن من قصي بن كلاب جدّ النبي ﷺ الرابع. انظر سبائك الذهب (ص/٦٨).

(٣) تقع مدينة هرر في شرق إفريقيا ضمن جمهورية أثيوبيا.

- **رحلاته:**

لم يكتفِ رضي الله عنه بعلماء بلدته وما جاورها بل جال في أنحاء الحبشة ودخل أطراف الصومال مثل هرگيسا لطلب العِلم وسماعه من أهله وله في ذلك رحلات عديدة لاقى فيها المشاق والمصاعب، غير أنه كان لا يأبه لها بل كلما سمع بعالِم شدَّ رحاله إليه ليستفيد منه وهذه عادة السلف الصالح، وساعده ذكاؤه وحافظته العجيبة على التعمّق في الفقه الشافعي وأصوله ومعرفة وجوه الخلاف فيه، وكذا الشأن في الفقه المالكي والحنفي والحنبلي، ثم أَوْلى علم الحديث اهتمامه رواية ودِراية فحفظ الكتب الستة وغيرها بأسانيدها وأجيز بالفتوى ورواية الحديث وهو دون الثامنة عشرة حتى صار يُشار إليه بالأيدي والبنان ويُقصد وتشدُّ الرحال إليه من أقطار الحبشة والصومال حتى صار على الحقيقة مفتيًا لبلده هرر وما جاورها.

ثم خرج من بلده إلى الحجاز بعد أن كثر تقتيل العلماء مرات عديدة ءاخرها سنة **١٣٧١هـ - ١٩٥١** فتعرّف على عدد من علمائها كالشيخ العالِم السيّد علوي المالكي والشيخ السيد أمين الكتبي والشيخ محمد ياسين الفاداني والشيخ حسن مشاط وغيرهم وربطته بهم صداقة وطيدة، وحضر على الشيخ محمّد العربي التبّان، واتصل بالشيخ عبد الغفور العباسي المدني النقشبندي فأخذ منه الطريقة النقشبنديّة كما سيأتي.

ورحل بعدها إلى المدينة المنوّرة واتصل بعدد من علمائها منهم الشيخ المحدث محمّد علي أعظم الصديقي البكري الهندي الأصل ثم المدني الحنفي وأجازه، واجتمع بالشيخ المحدث إبراهيم الخُتَني تلميذ المحدث عبد القادر شلبي الطرابلسي ثم المدني والشيخ المحدث محمد زكريا الكاندهلوي الهندي ثم المدني والشيخ المحدث محمد يوسف البنُّوري وحصلت بينهم صداقة ومودة، ثم لازم مكتبة عارف حكمت والمكتبة المحمودية مطالعًا منقبًا بين الأسفار الخطيَّة مغترفًا من مناهلها فبقي في المدينة مجاورًا مدة من الزمن.

ثم رحل إلى بيت المقدس في أواخر سنة **١٣٧١**هـ - **١٩٥٢**ر مشيًا على الأقدام ومنه إلى الخليل ثم توجَّه إلى دمشق فاستقبله أهلها بالترحاب لا سيما بعد وفاة محدّثها الشيخ بدر الدين الحسني رحمه الله، ثم سكن في جامع القطاط في محلة القيمرية وأخذ صيته في الانتشار فتردّد عليه مشايخ الشام وطلبتها وتعرَّف على علمائها واستفادوا منه وشهدوا له بالفضل وأقرُّوا بعلمه واشتهر في الديار الشامية «بخليفة الشيخ بدر الدين الحسني» و«بمحدّث الديار الشاميّة»، ثم تنقل في بلاد الشام بين دمشق وبيروت وحمص وحماه وحلب وغيرها من المدن السورية واللبنانية إلى أن استقر ءاخرًا في بيروت.

- **مشايخه**:

١- هرر وضواحيها:

أخذ عن والده محمد بن يوسف كما تقدَّم، وعن كبير[(١)] علي شريف علم التوحيد، وقرأ عليه القرءان الكريم تجويدًا وترتيلًا وحفظه وهو دون العاشرة، وعن العالم النحرير الشيخ الولي محمد بن عبد السلام الهرري الفقه الشافعي والنحو، وقرأ على الشيخ محمد بن عمر جامع الهرري علم التوحيد والفقه الشافعي والنحو، وقرأ على الشيخ إبراهيم بن أبي الغيث الهرري كتاب «عمدة السالك وعدة الناسك» لأحمد بن النقيب الشافعي، وعلى الشيخ الصالح أحمد الضرير الملقب بالبصير في قريته كرُّو كتاب «الفواكه الجنية على متممة الآجرومية» للفاكهي وشرح التصريف العزي للتفتازاني وألفية ابن مالك و«الجوهر المكنون في الثلاثة متون» في البلاغة للأخضري، وكتاب «تلخيص المفتاح» في البلاغة للقزويني.

٢- خارج هرر:

ارتحل إلى غرب الحبشة فقرأ في جِمَّه على الشيخ بشرى گوراگي

(١) معناها في بلاد الحبشة «الشيخ العالم».

علم العروض والقوافي، والشيخ عبد الرحمٰن بن عبد الله الحبشي المعروف بالمصري جميع صحيح مسلم وسنن النسائي و«تدريب الراوي شرح تقريب النووي» للحافظ السيوطي وبعضًا من صحيح ابن حبان والسنن الكبرى للبيهقي ومسند الإمام أحمد وسمع منه المسلسل بالأولية وغيره ثم أجازه بسائر مروياته.

وقرأ في ناحية جِمَّه على الشيخ يونس گوراگي «فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب» للشيخ زكريا الأنصاري.

وأخذ عن الشيخ العلامة النحوي اللغوي محمد شريف الجِمي الشهير بشيخ شِيرو في ناحية جِمَّه في قرية شِيرو شرح ملحة الإعراب وشرح ألفية ابن مالك لابن عقيل وشرح شافية ابن الحاجب في الصرف للأستراباذي وكتاب «فتح الجواد في شرح الإرشاد لابن المقري» لابن حجر الهيتمي وحضر عليه أيضًا في التفسير.

وقرأ على الشيخ أحمد دگو في چرين ناحية جِمَّه «جمع الجوامع في أصول الفقه» للسبكي بشرح المحلي، وأدرك الشيخ إبراهيم القَتْبَاري في ءاخر عمره لما سكن جِمَّه وقرأ عليه «تحفة الطلاب بشرح متن تحرير تنقيح اللباب» للشيخ زكريا الأنصاري.

واجتمع بالشيخ الفقيه الأديب الصوفي الزاهد عمر بن علي البَلْبِلَّيتي، الغَلَمْسي فقرأ عليه في علم الميقات والفلك.

ثم ارتحل إلى شمالي الحبشة مشيًا على الأقدام فدخل رايَّه وهي تبعد عن هرر نحو ألف كيلومتر فقرأ على مفتي الحبشة الشيخ محمد سراج الجبرتي سنن أبي داود وابن ماجه وشرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر العسقلاني وسمع منه المسلسل بالأولية وغيره ثم أجازه بسائر مروياته، ودخل قرية كَدَّو مرتين فقرأ على الشيخ الصالح المقرئ المحدث أبي هدية الحاج كبير أحمد بن عبد الرحمٰن إدريس الدَّاوي الكدّي الحسني شيخ القراء في المسجد الحرام بمكة - وكان

يسميه أحمد عبد المطلب - صحيح البخاري وسنن الترمذي وأجازه وقرأ عليه القرءان من طريق الشاطبية، ثم دخل أديس أبابا فقرأ على الشيخ داود الجبرتي الهاشمي المقرئ شرح الجزرية لزكريا الأنصاري وقرأ عليه القرءان بقراءتي نافع المدني وأبي عمرو البصري وبرواية حفص عن عاصم، وقرأ عليه كتاب «الدرة المضية في القراءات الثلاث المتممة للعشر» لابن الجزري.

٣- خارج الحبشة:

اجتمع في المدينة بالشيخ محمد علي أعظم حسين الصديقي البكري الهندي الأصل ثم المدني الحنفي فسمع منه المسلسل بالأولية وغيره من المسلسلات وقرأ عليه «الأربعون العجلونية» وأجازه، وحضر على الشيخ محمد العربي التبَّان المكي المالكي بعض الدروس في التفسير والحديث في المسجد الحرام عند باب الزيارة. وأجازه المسند الأصولي علم الدين أبو الفيض محمد ياسين الفاداني المكي بسائر مروياته.

ثم دخل دمشق فقرأ على الشيخ المقرئ محمود فايز الديرعطاني نزيل دمشق وجامع القراءات السبع أقل من ختمة برواية حفص على وجه قصر المنفصل في المدرسة الكاملية بدمشق، وأجازه الشيخ محمد الباقر ابن محمد بن عبد الكبير الكَتَّاني نزيل دمشق وقتها بسائر مروياته، وقرأ على الشيخ محمد العربي العزوزي الفاسي نزيل بيروت الموطأ وسمع من لفظه الأربعين العجلونية وبعضًا من مسند أحمد والمسلسل بالأولية وأجازه، وتردد على الشيخ محمد توفيق الهِبري البيروتي وسمع من لفظه بعضًا من الأربعين العجلونية وأجازه بها.

- تدريسه:

شرع رضي الله عنه يُلقي الدروس مبكرًا على الطلاب الذين ربما كانوا أكبر منه سنًّا فجمع بين التعلُّم والتعليم في ءان واحد، وانفرد في أرجاء الحبشة والصومال بتفوّقه على أقرانه في معرفة تراجم رجال

الحديث وطبقاتهم وحفظ المتون والتبحّر في علوم السنة واللغة والتفسير والفرائض وغير ذلك، حتى إنه لم يترك علمًا من العلوم الإسلامية المعروفة إلا درسه وله فيه باعٌ، وربما تكلّم في علم فيظن سامعُه أنه اقتصر عليه في الإحكام وكذا سائر العلوم على أنه إذا حُدّث بما يعرف أنصت إنصات المستفيد، فهو كما قال الشاعر: [الكامل]

وتراهُ يُصغي للحديثِ بِسَمْعِهِ وبقَلبِهِ ولعلهُ أدرَى بهِ

- **الثناء عليه**:

أثنى عليه العديد من علماء وفقهاء الشام منهم الشيخ علاء الدين وأخوه عزّ الدين الخزنوي الشافعيان النقشبنديان من الجزيرة شمالي سوريا والشيخ عبد الرزَّاق الحلبي إمام ومدير المسجد الأموي بدمشق والشيخ أبو سليمان سهيل الزَّبيبي والشيخ مُلَّا رمضان البوطي والشيخ أبو اليُسر عابدين مفتي سوريا والشيخ عبد الكريم الرفاعي والشيخ سعيد طَنَاطِرَة الدمشقي والشيخ أحمد الحُصَري شيخ معرّة النعمان ومدير معهدها الشرعي والشيخ عبد الله سراج الحلبي والشيخ محمد مراد الحلبي والشيخ عبد العزيز عيون السود شيخ قرَّاء حمص والشيخ عبد السلام أبو السعود الحمصي والشيخ فايز الدَّيرعطاني نزيل دمشق وجامع القراءات السبع فيها والشيخ عبد الوهاب دبس وزيت الدمشقي والدكتور أحمد الحلواني شيخ القرَّاء في سوريا والشيخ أحمد الحارون الدمشقي الولي الصالح والشيخ طاهر الكيالي الحمصي والشيخ صلاح كِيوَان الدمشقي والشيخ عباس والشيخ حمدي الجويجاتي الدمشقيان ومفتي محافظة إدلب الشيخ محمد ثابت الكيالي ومفتي الرقة الشيخ محمد السيد أحمد والشيخ هاشم المجذوب الدمشقي والشيخ الفرضي أبو عمر القصيباني العاتكي الدمشقي الشافعي والشيخ نوح القضاه من الأردن وغيرهم خلق كثير.

وكذلك أثنى عليه الشيخ عثمان سراج الدين سليل الشيخ علاء الدين

شيخ النقشبندية في وقته وقد حصلت بينهما مراسلات علمية وأخوية، والشيخ عبد الكريم محمد البَيَّاري المدرّس في جامع الكيلانية ببغداد والشيخ محمد زاهد الإِسلامبولي والشيخ محمود أفندي الحنفي من مشاهير مشايخ الأتراك العاملين الآن بتلك الديار والشيخان عبد الله وعبد العزيز الغماري محدّثا الديار المغربية والشيخ محمد ياسين الفاداني المكي شيخ الحديث والإسناد بدار العلوم الدينية بمكة المكرمة والشيخ محمود طاش مفتي إزمير والشيخ المحدث حبيب الرحمٰن الأعظمي والشيخ محمد زكريا الكاندهلوي الهنديان والمحدث إبراهيم الخُتني وغيرهم خلق كثير.

أخذ الإجازة بالطريقة الرفاعيّة من الشيخ محمد علي الحريري الدمشقي، والخلافة من الشيخ عبد الرَّحمٰن السبسبي الحموي والشيخ طاهر الكيالي الحمصي، والإجازة بالطريقة القادريّة من الشيخ الطيب الدمشقي والشيخ الزاهد عمر بن علي البَلْبِليتي، والخلافة من الشيخ أحمد البدوي السوداني المُكاشفي والشيخ أحمد العِربيني والشيخ المُعمَّر علي مرتضى الدِّيروي الباكستاني، وأخذ الطريقة الشاذلية من الشيخ أحمد البصير، والنقشبندية من الشيخ عبد الغفور العباسي المدني النقشبندي والخلافة فيها من الشيخ المُعمَّر علي مرتضى الديروي الباكستاني رحمهم الله تعالى، كما أخذ الخلافة بالطريقة الچشتية والسهروردية من الأخير.

- **دخوله بيروت:**

دخل أول مرة بيروت حوالي سنة **١٣٧٢**هـ - **١٩٥٢**ر فاستضافه كبار مشايخها أمثال الشيخ القاضي محيي الدين العجوز والشيخ المستشار محمد الشريف، واجتمع في بيته بمفتي عكار الشيخ بهاء الدين الكيلاني وسأل الشيخ في علم الحديث واستفاد منه. واجتمع أيضًا بالشيخ عبد الوهاب البُوتَاري إمام جامع البسطا الفوقا والشيخ أحمد إسكندراني

إمام ومؤذن جامع برج أبي حيدر، وبالشيخ توفيق الهِبري رحمه الله وعنده كان يجتمع بأعيان بيروت وبالشيخ عبد الرَّحمٰن المجذوب واستفادوا منه وبالشيخ مختار العلايلي رحمه الله أمين الفتوى السابق الذي أقرَّ بفضله وسعة علمه وهيَّأ له الإِقامة على كفالة دار الفتوى في بيروت ليتنقّل بين مساجدها مقيمًا الحلقات العلميّة وذلك بإذن خطّي منه.

وفي سنة **١٣٨٩**هـ - **١٩٦٩**ر وبطلب من مدير الأزهر في لبنان ءانذاك ألقى محاضرة في التوحيد في طلَّاب الأزهر.

- **تصانيفه وءاثاره:**

شغله إصلاح عقائد الناس ومحاربة أهل الإلحاد وقمع فتن أهل البدع والأَهواء عن التفرّغ للتأليف والتصنيف، ورغم ذلك أعدَّ ءاثارًا ومؤلفات قيّمة كثيرة نذكر منها:

١ - القرءان وعلومه

١- كتاب الدُّرّ النضيد في أحكام التجويد، طُبع.

٢ - علم التوحيد

٢- نصيحة الطلاب، وهي منظومة رجزية في الاعتقاد مع ذكر بعض الفوائد العلمية والنصائح تقع في ستّين بيتًا تقريبًا[١]، خ.

٣- الصراط المستقيم، طُبع مرات عديدة.

٤- الدليل القويم على الصّراط المستقيم، طبع.

٥- المطالب الوفية شرح العقيدة النسفيّة، طبع.

٦- إظهار العقيدة السُّنية بشرح العقيدة الطحاوية، طبع.

---

(١) **تنبيه مهم**: في ءاخر حياة شيخنا رضي الله عنه أرسل إلى هرر طالبًا من بعض أحبابه ليحذف بيتين من هذه المنظومة أحدهما مدح تفسير ابن كثير وذكر أن السبب في ذلك أنه اطلع بعد ذلك بمدة على تجسيم في التفسير المذكور.

٧- الشرح القويم في حل ألفاظ الصراط المستقيم، طبع.

٨- صريح البيـان في الردّ على من خالف القرءان، طبع.

٩- المقالات السُنيّة في كشف ضلالات أحمد بن تيمية، والكتاب في أشهر المسائل التي خالف فيها ابن تيمية إجماع الأمة في أصول الدين وقد طبع مرات عديدة.

١٠- شرح الصفات الثلاث عشرة الواجبة لله، طبع.

١١- العقيدة المنجية وهي رسالة صغيرة أملاها في مجلس واحد، طبع.

١٢- التحذير الشرعي الواجب، طبع.

١٣- رسالة في بطلان دعوى أولية النور المحمدي، طبع.

١٤- رسالة في الرد على قول البعض إن الرسول يعلم كل شىء يعلمه الله، طبع.

١٥- الغارة الإيمانية في رد مفاسد التحريرية، طبع.

١٦- الدرة البهية في حل ألفاظ العقيدة الطحاوية، طبع.

١٧- التعاون على النهي عن المنكر، طبع.

١٨- قواعد مهمة، طبع.

١٩- رسالة التحذير من الفرق الثلاث، طبع.

٢٠- رسالة في الرد على القاديانية، طبع.

٢١- رسالة في الرد على سيد سابق، خ.

٢٢- النهج السوي في الرد على سيد قطب وتابعه فيصل مولوي، طبع.

٣ - علم الحديث وتعلقاته

٢٣- شرح ألفية السيوطي في مصطلح الحديث، خ.

٢٤- التعقُّب الحثيث على من طعن فيما صحّ من الحديث، طُبع. ردّ فيه على الألباني وفنّد أقواله بالأدلة الحديثية الباهرة حتى قال عنه

محدّث الديار المغربية الشيخ عبد الله الغماري رحمه الله «وهو ردٌّ جيّد متقن».

٢٥- نصرة التعقب الحثيث على من طعن فيما صحّ من الحديث، طُبع.

٢٦- تعليقات لطيفة على شرح البيقونيّة في المصطلح، خ.

٢٧- رسالة في التصحيح والتحسين والتضعيف، خ، وهي رسالة أملاها في مجلس واحد بيّن فيها حد الحافظ وشروط التصحيح والتضعيف.

٢٨- أسانيد الكتب السبعة في الحديث الشريف، طبع.

٢٩- أسانيد الكتب الحديثية العشرة، طبع.

٣٠- الأربعون الهررية، وهو أربعون حديثًا من أربعين كتابًا من كتب الحديث مشروحة، خ.

٤ - الفقه وتعلقاته

٣١- مختصر عبد الله الهرري الكافل بعِلم الدين الضروري على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، طُبع.

٣٢- بغية الطالب لمعرفة العِلم الديني الواجب، طُبع.

٣٣- شرح ألفيّة الزّبد في الفقه الشافعي، خ، شرحها بكاملها سوى الخاتمة في التصوف.

٣٤- شرح متن أبي شجاع في الفقه الشافعي، خ، وصل فيه إلى ءاخر باب حد القذف.

٣٥- شرح متن العشماويّة في الفقه المالكي، خ، لم يكمله.

٣٦- شرح التنبيه للإمام الشيرازي في الفقه الشافعي، لم يكمله.

٣٧- شرح منهج الطلاب للشيخ زكريا الأنصاري في الفقه الشافعي، لم يكمله.

٣٨- شرح كتاب سُلَّم التوفيق إلى محبة الله على التحقيق للشيخ

عبد الله باعلوي، خ.

٣٩- مختصر عبد الله الهرري الكافل بعِلم الدين الضروري على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه، طبع.

٤٠- مختصر عبد الله الهرري الكافل بعِلم الدين الضروري على مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، طبع.

٥- اللغة العربية

٤١- شرح متمّمة الآجرومية في النحو، لم يكمل، خ.

٤٢- شرح منظومة الصبان في العروض، خ.

٦- السيرة النبوية وتعلقاتها

٤٣- الروائح الزكية في مولد خير البرية، طبع.

٤٤- مختصر تنبيه الأنام في بيان علو مقام نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام لعبد الجليل القيرواني، طبع.

٤٥- مختصر الكواكب الدرية في مدح خير البرية المسماة بالبردة للبوصيري، طبع.

٤٦- مختصر عنوان الشريف بالمولد الشريف لعلي بن ناصر الحجازي، طبع.

٤٧- مختصر الفتح الرحماني في ذكر الصلاة على أشرف الخلائق الإنساني سيدنا محمد المصطفى العدناني وعلى ءاله وأصحابه النجباء البررة الكرام، طبع.

٤٨- المولد الشريف، طبع.

وقد كان شرع في جمع رسالة في:

٤٩- تنزُّه كلام الله عن الحرف والصوت واللغة، خ.

٥٠- جزء في أحاديث نص الحفاظ على صحتها وحسنها، خ.

لكن أدركته المنية رحمة الله عليه.

هذا ما كان من مؤلفاته أما ما أملاه من الدروس والرسائل فكثير جدًّا.

- **سيرته وشمائله:**

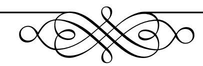
الشيخ عبد الله الهرري شديد الورع متواضع صاحب عبادة كثير الذّكر، يشتغل بالعلم والذّكر معًا، زاهد طيّب السريرة، شفوق على الفقراء والمساكين، كثير البر والإحسان، لا تكاد تجد له لحظة إلا وهو يشغلها بقراءة أو ذكر أو تدريس أو وعظ وإرشاد، عارِف بالله، متمسّك بالكتاب والسُّنّة، حاضر الذهن قوي الحجّة ساطع الدليل، حكيم يضع الأمور في مواضعها، شديد النكير على من خالف الشرع، ذو همّة عالية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يخاف في الله لومة لائم حتى هابه أهل البدع والضلال وحسدوه ورموه بالأكاذيب والافتراءات بقصد تنفير الناس منه لكن الله يدافع عن الذين ءامنوا.

- **وفاته:**

اشتد عليه المرض فألزمه الفراش بضعة أشهر حتى توفاه الله تعالى فجر يوم الثلاثاء في الثاني من شهر رمضان سنة **١٤٢٩**هـ الموافق الثاني من شهر أيلول سنة **٢٠٠٨**ر.

وهذا ما كان من خلاصة ترجمته الجليلة، ولو أردنا بسطها لكلَّت الأقلام عنها وضاقت الصُّحف ولكن فيما ذكرناه كفاية يُستدل به كما يُستدلّ بالعنوان على ما هو في طيّ الكتاب.

شرح
الصفات الثلاث عشرة
الواجبة للّه تعالى



ويليه

العقيدة المنجية

لخادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه



الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى ءاله وصحبه الطيبين الطاهرين.

الصفة الأولى: الوجود

الأصلُ الذي تُبنى عليه العقيدةُ الإسلاميةُ معرفةُ الله ومعرفةُ رسولِهِ، فمعرفةُ الله هو العلمُ بأنه تعالى موجودٌ، فيجب اعتقادُ أنه تعالى موجودٌ في الأزلِ أي لا ابتداءَ لوجودِهِ قال تعالى ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ ۝١٠﴾ [سورة إبراهيم] وقال ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ ۝٣﴾ [سورة الحديد] أي هو الذي لا ابتداءَ لوجودِهِ، روى البخاريُّ في الصحيح والبيهقيُّ وأبو بكرِ بن الجارودِ عن عمرانَ بنِ الحُصينِ[١] أن رسولَ الله ﷺ جاءَه قومٌ من أهلِ اليمنِ فقالوا يا رسولَ الله جئناك لنَتَفَقَّهَ في الدينِ ولنسألَكَ عن أول هذا الأمرِ ما كانَ وفي لفظٍ[٢]: «عن هذا الأمر»[٣]، قال: «**كان الله ولم يكن شىءٌ غيرُهُ وكان عرشُهُ على الماءِ وكتَبَ في الذّكرِ كُلَّ شىءٍ**». كانَ سؤالُهُم عن أولِ العالمِ ثم الرسولُ أجابَهُم بما هو أهَمُّ من ذلِك وهو قولهُ: «**كان الله ولم يكن شىءٌ غيرُهُ**» أي أن

---

(١) صحيح البخاري: كتاب التوحيد: باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾، الأسماء والصفات (ص/ ٣٧٥).

(٢) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۝٢٧﴾ [سورة الروم]. السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣).

(٣) وعند الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٤١) «عن بدء هذا الأمر».

الله موجودٌ في الأزلِ لا ابتداءَ لوجودِهِ ولم يكن في الأزلِ معه شىءٌ أي لا زمانٌ ولا مكانٌ ولا أجرامٌ(١).

وأتبَعَ ذلك جوابَهُم بأن الماءَ والعرشَ وُجِدا قبلَ غيرهِما من المخلوقاتِ فأعلمهُم أن الماء قبل العرشِ لأنه لما قال لهم «**وكان عرشُهُ على الماءِ**» أفهمَهُم أن الماءَ خُلق قبل العرشِ.

وأما معرفةُ الرسولِ فهو العِلمُ بأنهُ مبلّغٌ عن الله صادقٌ فيما جاءَ به في الإيجابِ والتحريمِ والإخبارِ عمّا مضى وعمّا سيَحدُثُ في الدنيا والبرزخِ والآخرةِ، فمن جزَمَ بذلك بلا شكٍّ ولا ارتيابٍ فهو عارفٌ بالله ورسولِهِ ومؤمِنٌ بالله ورسولِهِ سواءٌ عرَفَ الدليلَ العقليّ على ذلك أو لم يَعرِف. وضلّت المعتزلةُ باشتراطِ معرفَةِ الدليلِ العقليّ لصحةِ الإيمانِ، وأما أهلُ الحقّ فلا يَشتَرطونَ ذلك ولكنهُم يرونَ الاستدلالَ على وجودِ الله تعالى بدليلٍ عقليّ ولو كان إجماليًّا واجبًا، وهذا الدليل الإجماليُّ حاصلٌ لكلّ مؤمنٍ ولو لم يعرف ترتيبَ هذا الدليلِ كأن يقالَ العالمُ مُتغيرٌ وكلُّ مُتغيرٍ حادثٌ فالعالم حادث فلا بد له من محدِثٍ وهذا المحدِثُ هذا الموجِدُ هو الذي يسمى الله، فإن من نظرَ بعقلِهِ نظرًا صحيحًا يدلُّه على ذلك. والاستدلالُ الإجماليُّ لا يخلو منه المسلمُ العالِمُ أو العاميُّ ويسمى ذلك الاستدلالُ استدلالا طبيعيًّا. ولا يُتصَوَّرُ فِقدانُ الدليلِ الإجماليّ في مسلم إلا فيمن نشأ على شاهقِ جبلٍ سمع أُناسًا يقولونَ إن للخلقِ ربًّا خلقهم يستحقُّ العبادَةَ عليهم، فصدَّقهُم إجلالا لهم عن الخطَإ واعتقدَ ذلك ولم يتفكر في شىء من الدليل، وهذا أيضًا إيمانُه صحيحٌ لكنه يجبُ عليه الاستدلالُ. فالمؤمنُ الذي لم يستدلَّ قال أهلُ

---

(١) الجِرمُ: الجسم أو الجوهَرُ، والجوهر في اللغة الأصل.

الحقّ إنَّهُ عاصٍ وذلك لأن الله تباركَ وتعالى أمَرَ بالتّفكُّرِ في خلقِهِ ليستدلوا بحالِ العالمِ على وجودِ خالقِهِ. ثم بعد معرفةِ وجودِ الله تعالى وتفردِه باستحقاقِ العبادةِ أي نهاية التذللِ يجبُ عليه معرفة بقيةِ الثلاث عَشرَةَ صفة من صفاتِ الله وهي القِدَمُ والبقاءُ والمخالفةُ للحوادثِ وقيامُهُ بنفسِهِ والوحدانيَّةُ والحياةُ والقدرةُ والإرادةُ والعلمُ والسمعُ والبصرُ والكلامُ.

والدليلُ الإجماليُّ لهذه الصفات هو أن يقالَ لو لم يكُن الله تعالى متصفًا بهذه الصفاتِ لم يكنِ العالمُ موجودًا، فهذا الاستدلالُ الإجماليُّ كافٍ للاستدلالِ الواجبِ.

وأما الأدلةُ التفصيليَّةُ فمعرفتُها ليست من فروضِ العينِ بل هي من فروضِ الكفاية، فإذا وُجِدَ في المسلمين من يعرفُ بقية الصفاتِ الثلاث عشرة وما يتبعُ ذلك من أصولِ الاعتقادِ بالدليلِ العقليّ فقد أسقَطَ الحَرَجَ عن غيرِه من المسلمينَ وذلك لأنَّه يُحتاجُ إلى ذلك لردّ شُبهِ الملاحِدَةِ والمبتدِعَةِ في الاعتقادِ. فلو جاءَ مُلحدٌ وقال للمسلمينَ أعطوني دليلًا عقليًّا على وجودِ الله تعالى فلا بد من رفعِ شُبهِهِ وتشكيكاتِهِ بإيرادِ أدلَّةٍ تفصيليةٍ من البراهينِ العقليةِ لأن هذا الملحدَ إذا قيل له قال الله تعالى ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ ۝١٠﴾ [سورة إبراهيم] وقال تعالى ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝١٢٠﴾ [سورة المائدة] وقال ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٢٩﴾ [سورة البقرة] وقال ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ ۝٣﴾ [سورة الحديد] وقال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ [سورة العنكبوت] ونحو ذلك، قال الملحدُ أنا لا أؤمنُ بكتابِكُم، أنا لا أريدُ أن تذكرَ لي من كتابِكم شيئًا، فكيفَ تدفَعُ شُبَهَهُ وتشكيكاتِه؟ مثالٌ لذلك لو قال عابدُ الشمسِ إن معبودي محسوسٌ ظاهرٌ نافعٌ للإنسانِ ولسائرِ

الحيوانِ والنباتِ والماءِ والهواءِ كيف لا يكونُ ديني هذا حقًّا ونحنُ وأنتُم نعلم أنَّ هذا موجودٌ وهي محسوسةٌ بحاسةِ البصرِ، فكيف تقولون إنَّ دينيَ هذا باطلٌ، فإن هذا إن قيل له قال تعالى كذا يقول أنا لا أؤمنُ بكتابِكُم أُريدُ منكُم دليلًا عقليًّا، إن وجدتُم ذلك وأقمتُم لي فأنا أُسَلّم لكم وإلا فَكيفَ تطلبونَ مني أن أؤمنَ بدينكُم. فكيف تُقامُ على هذا الحجةُ.

فهؤلاءِ الذين يظنونَ أن علمَ التوحيدِ لا يشتملُ على بيانِ البراهينِ العقليةِ والبراهينِ النقليةِ مع الحاجةِ الشديدةِ إلى ذلك، لا يستطيعونَ أن يُفحِموا هذا الكافرَ وإنما يستطيعُ إفحامَهُ السُّني الذي يُنَزّهُ اللهَ عن الكيفِ والحدّ والتحيُّزِ بالمكانِ والجهةِ، فيقول له معبودُك هذا له حدٌّ وشكلٌ فيحتاجُ إلى من جعلَهُ على هذا الحدّ والشكلِ، والمعبودُ الحقُّ هو الموجودُ الذي ليس له حدٌّ ولا شكلٌ فلا يحتاجُ إلى غيرِه، أما معبودُك الذي هو الشمسُ فلا يصحُّ في العقلِ أن يكونَ هو أَوجَدَ نفسَهُ على هذا الحدّ وهذا الشكلِ، إنما الذي يستحِقُّ أن يُعبَدَ هو معبودُنا الذي هو موجودٌ لا كالموجوداتِ، فهنا ينقطع عابِدُ الشمسِ.

والقرءانُ أرشَدَ إلى الاستدلالِ العقليّ بعِدّةِ ءاياتٍ كقوله تعالى ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ۝٢١﴾ [سورة الذاريات] أي أنَّ في أنفُسِكُم دليلًا على وجودِ الله. وذكر لذلك بعضُ عُلماءِ العقيدَةِ مثالا وهو أن يقالَ أنا كنتُ بعد أن لم أكن وما كان بعد أن لم يكُن فلا بدَّ له من مُكوّنٍ فأنا لا بُدَّ لي من مُكوّنٍ.

ويُستنتَجُ من هذا القولِ انّ ذلك المُكَوّنَ لا يكونُ شبيهًا لي ولا لشيءٍ ما من الحادثاتِ التي هي مشارِكةٌ لي في الحدوثِ، وهذا المُكَوّنُ هو المُسَمَّى الله.

الصّفَةُ الثانِيَةُ: القِدَمُ

القِدمُ معناهُ الأزلية فإذا قيل الله قديمٌ معناه لا ابتداءَ لوجودِهِ، هذا في حق الله أما في حق غيره إذا قيل قديمٌ فمعناه مضى عليه زمانٌ طويلٌ، كذلك الأزليُّ، فالله تعالى هو الأزليُّ بهذا المعنى أي لا ابتداءَ لوجودِهِ فلا أزلي إلا الله، وأما الأزليُّ بمعنى قِدَمِ العهدِ والزمنِ فيوصفُ به المخلوقُ لغةً وعلى لسانِ حَمَلَةِ العِلم. أما لُغةً فقد قال الفيروزابادي صاحب القاموس(١) في مادةِ هرم الهرمانِ بِناءانِ أزليانِ بمصرَ. فالله تبارك وتعالى هُوَ القديمُ، هو الأزليُّ بمعنى لا ابتداءَ لوجودِهِ وما سواهُ لا يقالُ عنه قديمٌ ولا أزليٌّ بهذا المعنى إلا بالمعنى الثاني وهو تقادمُ العهدِ وطولُ الزمنِ، ولم يَرِد في القرءانِ إطلاقُ القديم على الله بهذا اللفظِ لكن وردَ معناه قالَ تعالى ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ ۝٣﴾ [سورة الحديد] لأنهُ لا يجوزُ تفسيرُهُ بقدَمِ العهدِ لأنَّ قِدمَ العهدِ صفةٌ من صفاتِ المخلوقاتِ والله تعالى كانَ قبلَ الزمانِ فلا يوصفُ بقدمِ الزَّمَنِ.

قال أهلُ الحقّ: الموجوداتُ ثلاثةُ أقسامِ **القسم الأول** أزليٌّ أبديٌّ وهو الله تعالى وصفاتُه فقط وصفاتُه كلُّها أزليةٌ بأزليةِ الذاتِ، ولمَّا ثبتَت الأزليةُ لذاتِ الله تعالى ثبتَت الأزليةُ لصفاتِهِ، وورَدَ في غيرِ هذا اللفظِ الدِلالةُ على أزليةِ الله تعالى في القرءانِ الكريمِ في عدةِ مواضِعَ كقوله تعالى ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٩٦﴾ [سورة النساء] ونحو ذلك ومعناه إنه غفورٌ رحيمٌ في الأزلِ، كذلك قوله تعالى ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١٧﴾

(١) القاموس المحيط (ص/١٥٠٩).

[سورة النساء]. فالأَزليةُ في القرءانِ لو لم يَرِد نصُّها لكِنَّ معناها ثابتٌ في أكثر من موضِعٍ في القرءانِ الكريمِ، وفي الحديثِ الصحيحِ حديثِ البخاريِّ الذي سبَقَ ذِكرُهُ: «**كان الله ولم يكن شىءٌ غيرُهُ**» فإذا عُرِفَ هذا فمن ادَّعى الأزليةَ لشىءٍ غيرِ الله فقال العالمُ أزليٌّ بنوعِهِ أي بجنسِهِ وأشخاصِهِ فهو كافرٌ، ومن قال العالم أزليٌّ بجنسه لا بأفراده المعينة فإنها مخلوقة حادثة فهو كافر أيضًا وهو رأيُ الفلاسفَةِ المحدَثينَ وابنِ تيميةَ[1].

القسمُ الثاني من الموجودِ أبديٌّ لا أزليٌّ وهو الجنةُ والنارُ، ويُلحقُ بهما ما في الجنةِ من الحورِ والولدانِ وأشياء أخرى على ما قال بعضُ أهلِ العلمِ.

القسمُ الثالثُ لا أزليٌّ ولا أبديٌّ وهو ما سوى الجنةِ والنارِ من المخلوقاتِ.

وأما أزليٌّ لا أبديٌّ فهذا مستحيلٌ، الأزليُّ لا يكونُ إلا أبديًّا فالله تعالى أزليٌّ أبديٌّ بصفاتِهِ أي أن صفاته أيضًا أزليةٌ أبديةٌ.

الصفةُ الثالثةُ: البقاءُ

البقاءُ معناه لا نهايَةَ لوجودِهِ تعالى لأنَّ ما ثبتَ له القِدَمُ وجبَ له البقاءُ فيمتَنِعُ عليه العدَمُ أي يستحيلُ عليه العدمُ.

والبرهانُ على وجوبِ البقاءِ لله تعالى من المنقولِ قولُ الله تعالى ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الرحمـٰن]

---

(١) انظر كتبه: الموافقة (٢/ ٧٥ و١/ ٢٤٥ و٦٤)، والمنهاج (١/ ٨٣ و٢٢٤ و١٠٩)، ونقد مراتب الإجماع (ص/ ١٦٨)، وشرح حديث عمران بن حصين (ص/ ١٩٣)، ومجموع الفتاوى (١٨/ ٢٣٩)، ومجموعة تفسير (ص/ ١٢ - ١٣).

الوجهُ هنا معناه الذاتُ، وقال البخاريُّ[١] ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۝٨٨﴾ [سورة العنكبوت]: «إلا مُلكَهُ، ويقال إلا ما أريدَ به وجهُ الله».

وأما برهانُ البقاءِ العقليُّ فهو أن يقالَ لو لم يكنِ الله تعالى باقيًا لم يكنِ العالمُ موجودًا لكنَّ العالمَ موجودٌ فثبتَ أن الله تعالى باقٍ. والبقاءُ الذي هو واجبٌ لله هو البقاءُ الذاتيُّ أي ليس بإيجابِ شيءٍ غيرِه له بل هو يستحقُّهُ لذاته لا لشيءٍ ءاخرَ، بقاءُ الله تعالى ذاتيٌّ ولا يكون لشيءٍ سواهُ هذا البقاءُ الذاتيُّ. إنما البقاءُ الذي يكون لبعضِ خَلقِ الله تعالى كالجنةِ والنارِ الثابتُ بالإجماعِ فهو ليس بقاءً ذاتيًّا لأنَّ الجنة والنارَ حادثتانِ والحادِثُ لا يكون باقيًا لذاتِهِ، فبقاءُ الجنةِ والنارِ ليس لذاتهما بل لأن الله تعالى شاء لهما البقاءَ.

الصفةُ الرابعةُ: الوحدانيةُ

ومعناه أنَّ الله تبارك وتعالى ليسَ له ثانٍ وليسَ مركَّبًا مؤلَّفًا كالأجسامِ كالعرشِ والكرسيّ والجنةِ والنارِ والسمٰواتِ السبعِ والإنسانِ والملائكةِ والجنّ فإنَّ هؤلاء أجسامٌ مؤلفةٌ أي تقبلُ الانقسامَ. العرشُ الكريمُ مؤلَّفٌ من أجزاء فيستحيلُ أن يكون بينه وبين الله مناسبةٌ كما يستحيلُ على الله تعالى أن يكون بينَه وبين شيءٍ من سائر خلقِهِ مناسبةٌ.

والبرهانُ العقليُّ على الوحدانيةِ أنه تبارك وتعالى لو لم يكن واحدًا وكان مُتَعَدّدًا لم يكن العالَمُ منتظمًا لكنَّ العالَمَ منتظِمٌ فوجَبَ أنَّ الله تعالى واحدٌ، وأما البرهانُ النقليُّ على وحدانيتِهِ

---

(١) صحيح البخاري: كتاب التفسير: باب سورة القصص.

تعالى فكثير، من ذلك قول الله تعالى ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [سورة الإخلاص] ومن الأحاديث ما رواه ابن حبان وابن السني[١] أنه ﷺ كان إذا تعارَّ[٢] من الليل قال: «**لا إلٰه إلا الله الواحد القهار ربُّ السمٰواتِ والأرضِ وما بينهما العزيزُ الغفار**».

الصفةُ الخامسةُ: القيامُ بنفسه تعالى

أي الاستغناءُ عن كلّ شيءٍ، فالله تبارك وتعالى مستغنٍ عن كل شيءٍ ومحتاجٌ إليه كلُّ شيءٍ سِواهُ، فلا يحتاجُ إلى مخصّصٍ له بالوجودِ لأنَّ الاحتياجَ إلى الغيرِ ينافي قِدَمَهُ إذْ الاحتياج للغيرِ علامةُ الحدوثِ والله تباركَ وتعالى منزهٌ عن ذلك، وقد ثبتَ وجوبُ قِدَمِهِ وبقائهِ.

فالله تبارك وتعالى لا ينتفعُ بطاعةِ الطّائعينَ ولا ينضرُّ بعصيانِ العصاةِ، وكلُّ شيءٍ سوى الله محتاجٌ إلى الله لا يستغني عن الله طرفةَ عينٍ، قال تعالى ﴿وَٱللَّهُ ٱلْغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۝٣٨﴾ [سورة محمد].

الصفةُ السادسةُ: مخالفتهُ للحوادِثِ

أي لا يُشبه المخلوقاتِ، والدليلُ العقليُّ على ذلك أنه لو كان يشبِهُ شيئًا من خلقِهِ لجازَ عليه ما يجوزُ على الخلقِ من التغيُّر والتطورِ والفناءِ، ولو جازَ عليهِ ذلك لاحتاج إلى من يُغَيِّرُهُ والمحتاجُ إلى غيره لا يكونُ إلٰهًا فثبت أنه لا يشبِهُ شيئًا.

وأما البرهانُ النقليُّ لوجوبِ مخالفتِهِ للحوادِثِ فمن ذلك

---

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٤٢٤)، عمل اليوم والليلة (ص/ ٦٨٣).
(٢) أي استيقظ في الليل.

قوله تعالى ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ ١١﴾ [سورة الشورى] وهو أوضحُ دليلٍ نقليّ في ذلك جاء في القرءانِ لأنَّ هذه الآية تُفهم التّنزيه الكُلّي لأنَّ الله تباركَ وتعالى ذَكَرَ فيها لفظَ شىءٍ في سياقِ النَّفيِ، والنَّكرَةُ إذا أُورِدَت في سياقِ النفي فهي للشمولِ، فالله تباركَ وتعالى نفى بهذِه الجملةِ عن نفسِهِ مشابهة الأجرامِ والأجسامِ والأعراضِ فهو تباركَ وتعالى كما لا يشبه ذوي الأرواحِ من إنسٍ وجنٍ وملائكةٍ وغيرِهم لا يشبهُ الجماداتِ من الأجرامِ العُلوية والسُّفليةِ لا يُشبِهُ شيئًا من ذلك، فالله تبارك وتعالى لم يُقيّد نفي الشَّبَهِ عنه بنوعٍ من أنواعِ الحوادثِ بل شمل نفي مشابهتِهِ لكلّ أفرادِ الحادثاتِ. ويشملُ هذا النفيُ تنزيهَهُ تعالى عن الكميةِ والكيفية، فالكميةُ هي مِقدارُ الجرم أي فهو تبارك وتعالى ليس كالجِرمِ الذي يدخُله المقدارُ والمِساحَةُ والحدُّ فهو ليس بمحدودٍ ذا مِقدارٍ ومَسَافَةٍ، ومن قال في الله تعالى إنَّ له حدًّا فقد شَبَّهَهُ بخلقِهِ لأنَّ ذلك يُنافي الألوهيةَ، والله تبارك وتعالى لو كان ذا حدّ ومقدارٍ لاحتاج إلى من جَعَلَهُ على ذلك الحدّ والمقدارِ كما تحتاجُ الأجرامُ إلى من جَعَلَها بحدودها ومقاديرها لأن الشىءَ لا يخلقُ نفسَه بمقدارِهِ، فالله تبارك وتعالى لو كان ذا حدّ ومقدارٍ كالأجرامِ لاحتاجَ إلى من جَعَلَهُ بذلكَ الحدّ لأنه لا يصحُّ في العقلِ أنَ يكونَ هو جَعَلَ نفسَه بذلك الحدّ، والمحتاجُ إلى غيرِهِ لا يكونُ إلـهًا لأنَّ من شرطِ الألوهيةِ الاستغناء عن كل شىء.

الصفةُ السابعةُ: الحياةُ

الحياةُ في حقّ الله تعالى صفةٌ أزليةٌ أبديةٌ ليست كحياةِ غيرِهِ بروحٍ ولحمٍ ودمٍ.

والبرهانُ العقلي على كونِهِ تعالى حيًّا أنه لو لم يكن حيًّا لم يتصف بالقدرةِ والإرادةِ والعلمِ، ولو كان الله تعالى غير متصفٍ بهذه الصفاتِ لكانَ متصفًا بالضّدِ وذلك نقصٌ والله منزهٌ عن النقصِ.

ومما يدلُّ على وجوبِ حياتهِ تعالى وجودُ هذا العالم، فلو لم يكن حيًّا لم يُوجد شيءٌ من العالمِ، لكنّ وجودَ العالمِ ثابتٌ بالحِسّ والضرورةِ بلا شك.

والبرهانُ النقليُّ على الحياةِ ءاياتٌ عديدةٌ منها قولُ الله تعالى ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ۝٢٥٥﴾ [سورة البقرة].

الصفة الثامنةُ: القُدرةُ

وهي صفةٌ أزليّةٌ ثابتةٌ لذاتِ الله تعالى ويصحُّ أن يقال قائمةٌ بذاتِ الله تعالى لأن المعنى واحدٌ لكن لا يقالُ ثابتةٌ في ذاتِ الله، والقدرة يتأتى بها الإيجاد والإعدامُ أي يوجِدُ بها المعدومَ من العدمِ ويُعدمُ بها الموجود.

والبرهانُ العقليُّ على وجوبها لله تعالى هو أنه لو لم يكن قادرًا لكان عاجزًا ولو كان عاجزًا لم يُوجد شيءٌ من المخلوقاتِ، والمخلوقاتُ موجودةٌ بالمشاهدةِ. ثم العجزُ نقصٌ والنقصُ مستحيلٌ على الله لأن من شرطِ الإلٰهِ الكمالَ.

وأما البرهانُ النقليُّ فقد وَرَدَ ذكرُ صفةِ القدرةِ لله تعالى في القرءانِ الكريمِ في عدةِ مواضعَ كقولِهِ تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلۡقُوَّةِ ٱلۡمَتِينُ ۝٥٨﴾ [سورة الذاريات] القوةُ هي القدرةُ وقولِه تعالى ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ ۝١٢٠﴾ [سورة المائدة].

ثم إن القدرةَ لا تتعلقُ إلا بما يُجَوّزُ العقلُ وجودَهُ وهو الممكناتُ

العقليةُ ويقال بعبارةٍ أخرى الجائزاتُ العقليةُ، فلا تتعلقُ القدرةُ بالواجِبِ العقليّ ولا بالمستحيلِ العقليّ أي ما لا يقبلُ الوجودَ لذلك يمتنعُ أن يقال هل الله قادرٌ على أن يخلقَ مثلَهُ أو على أن يُعدمَ نفسَهُ، ومعَ ذلك لا يقالُ إنه عاجزٌ عن ذلك.

الصفةُ التاسعةُ: الإرادةُ

الإرادةُ صفةٌ قديمةٌ قائمةٌ بذاتِ الله أي ثابتةٌ لذاتِهِ يخصصُ بها الممكن العقليَّ بصفةٍ دونَ صفة، لأنَّ الممكناتِ العقليةَ كانت معدومةً ثم دخلت في الوجودِ بتخصيصِ الله تعالى لوجودِها إذ كانَ في العقلِ جائزًا ألا توجدَ فوجودها بتخصيصِ الله تعالى، فلولا تخصيصُ الله تعالى لَما وجِدَ من الممكناتِ العقليةِ شىءٌ.

فيعلم من ذلكَ أن الله تعالى خصص كل شىءٍ دخلَ في الوجودِ بوجودِهِ بدل أن يبقى في العدمِ وبالصفةِ التي هو عليها دونَ غيرِها، فتخصصُ الإنسانِ بصورتِهِ وشكلِهِ الذي هو قائمٌ حاصلٌ بتخصيصِ الله تعالى لأنه كان في العقلِ جائزًا أن يكونَ الإنسانُ على غير هذه الصفةِ وعلى غيرِ هذا الشكلِ، ثم تخصصُ الإنسانِ بوجودِهِ في الوقتِ الذي وجِدَ فيهِ فهو من الله تعالى لأنه لو شاء لجعلَ الإنسانَ أولَ العالم لكنهُ لم يجعله أول العالم بل جعلَهُ ءاخر العالم، فالفردُ الواحدُ منَّا يعلمُ أنه ما أوجَدَ نفسَهُ على هذا الشكلِ ولا هو أوجدَ نفسَهُ في هذا الزمنِ الذي وُجِدَ فيهِ فوجبَ أن يكونَ ذلك بتخصيص مخصصٍ وهو الموجودُ الأزليُّ المسمى الله.

وأما البرهانُ النقليُّ على وجوبِ الإرادةِ لله فكثيرٌ من ذلك

قولُه تعالى ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ١٠٧﴾ [سورة هود] أي أنه تبارك وتعالى يُوجدُ ويفعلُ المُكَوَّنَاتِ بإرادتهِ الأزليةِ.

الصفة العاشرةُ: العلمُ

العلم صفةٌ أزليةٌ ثابتةٌ لله تعالى ولا يقالُ في الله تعالى لأن التعبير بفي يوهمُ الظرفيةَ أي أنَّ ذاتَ الله تعالى ظرفٌ لعلمِهِ وهذا مستحيلٌ. فالله تعالى ليس جوهرًا يحلُّ به العرَضُ، نحنُ علمُنَا عَرَضٌ يحُلُّ بأجسامنا ويستحيلُ ذلك على الله تعالى فلا يجوزُ لأحدٍ أن يعبر بهذِهِ العبارة فإن ذلكَ زللٌ يؤدي إلى الهلاكِ. وهذا الفنُّ أولى العلومِ بالاحتياطِ في العباراتِ لأنه أشرفُ العلومِ لأنه يتعلقُ بأصلِ الدينِ، ولذلكَ سماهُ أبو حنيفةَ «الفقه الأكبرَ» وهو يُعرفُ بعلمِ التوحيدِ وعلم الكلامِ، وهذا الذي يسميهِ أهلُ السنةِ علمَ الكلامِ هو الكلامُ الممدوحُ، وأما الكلامُ المذمومُ فهو كلامُ أهلِ الأهواءِ أي أهلِ البدع الاعتقاديةِ كالمعتزلة فهو الذي ذمَّه السلفُ، قال الإمامُ الشافعيُّ رضي الله عنه[1]: «لأنْ يلقى اللهَ العبدُ بكلِّ ذنبٍ ما عدا الشركَ أهونُ من أن يلقاه بكلامِ أهل الأهواءِ». فالفرقُ بينَ هذا وهذا أن علمَ الكلامِ الذي هو لأهلِ السنةِ الذي فيهِ ألَّفوا تآليفهم أنه تقريرُ عقيدةِ السلفِ بالبراهينِ النقليةِ والعقليةِ مقرونًا بردّ شُبهِ الملاحدةِ المبتدعةِ وتشكيكاتِهم. ولأهل الحقِ عناية عظيمة به فقد كان أبو حنيفة يسافر من الكوفة الى البصرةِ لإبطالِ شبهِهم وتمويهاتهم فقد تردد لذلك أكثَر من عشرينَ مرةً. وبينَ الكوفة

---

(١) مناقب الشافعي (١/ ٤٥٢ - ٤٥٣)، وأخرج طرقه ابن عساكر في تبيين كذب المفتري (ص/ ٣٣٧).

والبصرة مسافةٌ طويلةٌ فكانَ يقطعهم بالمناظرة بكشف فسادِ شبههم وتمويهاتِهم، وهذا لا يَعيبُهُ إلا جاهلٌ بالحقيقةِ من المشبهةِ ونحوهم فإن المشبهةَ التي تحملُ الآياتِ المتشابهةَ والأحاديثَ المتشابهةَ الواردةَ في الصفاتِ على ظواهرها أعداءُ هذا العلمِ، وفي هؤلاءِ قال القائلُ وقد صدقَ فيما قالَ:

عابَ الكلامَ أناسٌ لا عقولَ لهم
وما عليه إذا عابُوهُ من ضَرَرِ
ما ضرَّ شمسَ الضُّحى في الأُفْقِ طالعةً
أن ليسَ يبصِرُهَا من ليسَ ذا بصَرِ

أما ما يُروى[١] أنَّ الشافعيَّ قال: «لأن يُبتلى المرءُ بجميع ما نهى اللهُ عنه ما خلا الشركَ بالله خير من أن يبتليه الله بالكلام» اهـ فقد قال البيهقي[٢] إن مراده بهذا كلامُ أهلِ البدع كما جاء عنه مفسَّرًا في بعض الروايات.

قالَ أهلُ الحقّ في إثباتِ صفةِ العلمِ لله تعالى استدلالا أنَّه تعالى لو لم يكن عالمًا لكانَ جاهلًا والجهلُ نقصٌ والله منزهٌ عنِ النقصِ، وأيضًا لو كانَ جاهلًا بشيءٍ لَم يوجد هذا العالمُ فوجودُ هذا العالمِ مشاهَدٌ ثابتٌ للعيانِ، فالجهلُ في حقّ الله تعالى يؤدي إلى عدمِ وجودِ العالمِ وذلك محالٌ وما أدى إلى المحالِ محالٌ.

وأما من حيثُ النقلُ فالدلائل كثيرة كقولِهِ تعالى ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٣﴾ [سورة الحديد]، وقولِهِ ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ۝١٤﴾ [سورة الملك] ففي الآيةِ دلالَةٌ على أنه لو لم يكن عالمًا لما خَلق هذا الخلقَ.

---

(١) و(٢) مناقب الشافعي (١/ ٤٥٤).

الصفةُ الحاديةَ عشرةَ: السمعُ

وهو صفةٌ قديمةٌ قائمةٌ بذاتِ الله أي ثابتةٌ له تتعلقُ بالمسموعاتِ، وقال بعضُ المتأخرينَ تتعلقُ بكلِ موجودٍ من الأصواتِ وغيرها، ولا يجوزُ أن يكونَ سمعُهُ تعالى حادثًا كسمع خلقِهِ، ولا يجوزُ أن يكونَ بآلةٍ كسمعنا فهو يسمعُ بلا أُذُنٍ ولا صِماخٍ، وقد زاغ بعضُ من لم يتعلَّم علمَ التنزيهِ ممن اقتصر على حفظِ القرءانِ من دونِ تلقٍّ لِعلم الدينِ تفهُّمًا من أفواهِ أهلِ العلمِ الذين تلقوا ممن قبلَهُم فقالَ إنَّ الله له ءاذانٌ، فقيلَ له كيفَ ذلكَ قال أليسَ قال الرسول «لَلهُ أشدُّ ءاذانًا» فقيل له أنت حرَّفتَ الحديثَ فالواردُ «أَذَنًا» وليس ءاذانًا، هو ظنَّ بنفسِه أنهُ عالمٌ فتجرأ على تحريفِ هذا الحديثِ ظنًّا منه أنه الصوابُ، والأَذَنُ في اللغةِ الاستماعُ[١]، وقول هذا الرجل من أفحشِ الكذبِ على الله لم يقل بذلكَ أحدٌ من المشبهةِ. فسمعُ الله تعالى أزليٌّ ومسموعاتُهُ التي هي من قبيلِ الصوتِ حادثةٌ فهو تعالى يسمعُ هذه الأصواتَ الحادثةَ بسمعِهِ الأزليّ الأبديّ أي الذي ليس لوجودِهِ ابتداءٌ ولا انتهاءٌ بل هوَ باقٍ دائمٌ كسائرِ الصفاتِ، وهذا كما قالوا إن قدرة الله متعلقةٌ بالحادثاتِ أي الممكناتِ العقليةِ والقدرةُ أزليةٌ بخلافِ المقدوراتِ فإنها حادثةٌ، ويقال على مذهبِ الماتريديةِ إنه مكوّنُ الخلقِ بتكوينِهِ الأزليّ وَمُكَوَّنَاتُهُ حادثةٌ.

ودليلُ وجوبِ السمعِ له عقلًا أنه لو لم يكن متصفًا بالسمعِ لكان متصفًا بالصممِ وهو نقصٌ على الله والنقصُ عليه محالٌ.

---

(١) مختار الصحاح (ص/ ٥).

وأما دلائلُهُ النقليةُ فكثيرةٌ منها قولُه تعالى ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]، وقولُه تعالى ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا ﴿١﴾﴾ [سورة المجادلة].

الصفةُ الثانيةَ عشرةَ: البصرُ

معناهُ الرؤيةُ، والبصرُ صفةٌ أزليةٌ أبديةٌ متعلقٌ بالمبصراتِ فهو تباركَ وتعالى يرى ذاته الأزليَّ ويرى الحادثاتِ برؤيتِهِ الأزليةِ، وليسَ بصرهُ كبصرِ خلقِهِ لأن بصرَ خلقه بآلة يكون بالعين.

والدليل على ثبوتِ البصر لهُ من حيث العقلُ أنه تبارك وتعالى لو انتفى عنهُ البصرُ لاتصفَ بضدِهِ وهو العَمَى أي عدمُ الرؤية وذلك نقصٌ والنقصُ محالٌ على الله.

وأما برهانُ البصرِ النقليُّ فالآياتُ والأخبارُ الصحيحةُ الكثيرةُ كقولِ الله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]، وقولِهِ ﷺ في تَعدادِ أسماءِ الله الحسنى: «**السميعُ البصيرُ**» وهو في حديثٍ أخرجهُ الترمذيُّ[١] وحسَّنهُ السيوطي[٢].

الصفةُ الثالثةَ عشرةَ: الكلامُ

يجبُ لله تعالى الكلامُ وهو صفةٌ أزليةٌ أبديةٌ لا يشبهُ كلامَ المخلوقينَ ويُعبرُ عنهُ بالقرءانِ وغيرِهِ من الكتبِ المنزلةِ، وكلامُ المخلوقينَ حادثٌ، فكلامُ الإنسانِ صوتٌ يعتمدُ على مخارجَ ومقاطعَ ومن الأصوات ما يحصلُ بتصادمِ جسمينِ كصوتِ

---

(١) سنن الترمذي: كتاب الدعوات: باب (٨٣).
(٢) الجامع الصغير (١/ ٣٦١).

الحديدِ إذا جُرَّ على الصفا[١]. وليست هذه الكتبُ المنزلةُ عينَ الكلامِ الذاتي بل هي عباراتٌ عنهُ، والدليلُ على ذلكَ من حيثُ العقلُ أنه لو لم يكن متكلمًا لكانَ أبكم، والبَكَمُ نقصٌ والنقصُ مستحيلٌ على الله.

وأما دليلُه النقليُّ النصوصُ القرءانيةُ والحديثيةُ من ذلكَ قولُه تعالى ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾ [سورة النساء] أي أسمعَهُ كلامَهُ الأزليَّ الأبديَّ ففهمَ منه موسى ما فهمَ، فتكليمُ الله تعالى أزليٌّ وموسى وسماعهُ لكلامِ الله حادثٌ. فالقرءانُ يرادُ به الكلامُ الذي هو معنى، أي صفةٌ قائمة بذاتِ الله، ويطلق على اللفظِ المنزلِ على سيدنا محمدٍ قال الله تعالى ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ١٩٣ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ١٩٤﴾ [سورة الشعراء]، وليسَ الكلام الذي هو معنى قائم بالله المسمى الكلامَ النفسيَّ لكونِهِ قائمًا بذات الله أي بنفسِهِ أي ذاتِهِ. فالقرءانُ بمعنى اللفظِ المنزلِ هو الذي يكتبُ بأشكالِ الحروفِ ويسمَعُ بالآذانِ ويحفظُ في الأذهانِ بالألفاظِ المتخيَّلةِ ويقرأ باللفظِ، أما الكلامُ الذاتيُّ فلا يحلُّ في المصاحف لكنه يُطلقُ على كلا الأمرينِ أنه كلام الله فهو باعتبارِ إطلاقِهِ على الكلامِ النفسي حقيقةٌ عقليةٌ شرعيةٌ، أما باعتبارِ إطلاقِهِ على اللفظِ المنزلِ فهو حقيقةٌ شرعيةٌ لأن اللفظَ المنزلَ ليسَ عينَ الكلامِ الذاتي الأزلي الأبدي، وتقريبُ ذلكَ للفهم أنه يصحُّ أن يقالَ تلفظتُ الله أي تلفظتُ بلفظٍ يدُلُّ على ذاتِ الله المقدسِ، ويقال كتبتُ الله أي أشكالَ الحروفِ الدالةِ على الذاتِ القديمِ، ويقال للفظِ الجلالةِ المكتوبِ على لوحٍ ونحوِهِ هذا الله، ويقالُ قرأ

---

(١) الصفا: الصخر.

فلانٌ قراءة حسنةً صحيحةً ويقالُ قرأ فلانٌ قراءةً غيرَ صحيحةٍ، فلا يصحُّ أن يكونَ قولُ القائلِ تلفظتُ الله وكتبتُ الله أن يكونَ على الحقيقةِ العقليةِ لأن الله تعالى لا يَحُلُّ بألسِنتنا وكذلكَ كلامهُ الذي هو ذاتيٌّ لا يَحُلُّ بألسنتنا إنما العبارةُ هي التي تحُلُّ بألسنتنا، فإن قيلَ إذا لم يكن اللفظُ المنزلُ عينَ كلامِ الله الذاتيّ فكيفَ كانَ نُزُولُهُ على سيدِنا محمدٍ؟

فالجوابُ ما قالَهُ بعضُ العلماء إن جبريل وجَدهُ مكتوبًا في اللوحِ المحفوظِ فأنزلَهُ بأمرِ الله له على سيدنا محمدٍ قراءةً عليهِ لا مكتوبًا في صحفٍ ويدلُ لذلكَ قولُهُ تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩﴾ [سورة التكوير] أي مقروء جبريل، فلو كان هذا اللفظُ المنزلُ عين كلامِ الله الذاتي لم يقل الله تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩﴾ أي جبريل لأن جبريل هو المراد بالرسولِ الكريمِ. أما المشبهةُ فتقولُ الله يتكلم بالحروفِ كما نحن نتكلم بالباء ثم السين ثم ما يلي ذلك من الحروف في بسم الله الرحمٰن الرحيم وغيرِ ذلك من ألفاظِ القرءانِ، وفيما قالوه تشبيهٌ لله بخلقِهِ لأنه لو كان يتكلمُ بحروفٍ تخرُجُ من ذاتِ الله تعالى كما تخرُج من ألسنتنا لكانَ مثلَنا ولا يجوزُ أن يكونَ مثلَنا لأنه نفى عن نفسِهِ مشابهةَ غيره لَهُ بقولِه ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ ۝١١﴾، فرضي الله عن أئمةِ أهلِ السنةِ حيثُ بيَّنوا الصوابَ من الاعتقادِ الذي لولا بيانُهُم لخفيَ على كثيرٍ من الخلقِ وَلَوَقَعُوا في تجسيم الله تعالى.

واستدلالنا بقولِ الله تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٍ ۝٢٠ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ۝٢١﴾ [سورة التكوير] من أوضح الدلائل على صحةِ ما يقولُهُ أهلُ السنةِ المنزهونَ لخالقهم عن

شَبهِ المخلوقينَ، وإلى هذا ذهبَ الفريقانِ من أهلِ السنةِ الماتريديةُ والأشعريةُ، فقولُ من قال من أهلِ السنةِ القرءان كلامُ الله تعالى بالحقيقةِ يُنَزَّلُ على التبصيرِ الذي قرَّبوه.

ثم الواجبُ معرفتهُ وجوبًا عينيًّا على كلّ مكلفٍ من صفاتِ الله هي هذه الثلاثَ عشرةَ، وأما التكوينُ وهو التخليقُ للمخلوقاتِ والمقدوراتِ ففهِمَهُ بعضُ أهلِ السنةِ على أنه صفةٌ لله أزليةٌ قائمةٌ بذاتِهِ تعالى فعندهُم تكوينُ الله أزليٌّ والمُكَوَّنَاتُ حادثةٌ مخلوقةٌ. والفريقُ الآخرُ أكثرُ الاشاعرةِ لا يرونَ التكوينَ صفةً لله تعالى أزليةً إنما يرونَ التكوينَ أثرَ القدرةِ الأزليةِ فعندَهُم لا حاجةَ إلى عدّ التكوينِ صفةً أزليةً، فعلى حسبِ مذهبِ الماتريديةِ تكونُ الصفاتُ الواجبُ معرفتُها على كلّ مكلفٍ أربعَ عشرةَ صفةً، وبعضُ الماتريديةِ وهو صاحب كتاب بدء الأمالي قال في تقريرِ مذهبِهِم في صفاتِ الذاتِ:

صفاتُ الذاتِ والأفعالِ طُرًّا[1]
قديماتٌ مصوناتُ الزوالِ

الماتريديةُ عندَهُم هكذا يقررونَ أن صفات الذاتِ وهي ثلاثَ عشرةَ، وصفاتُ الأفعالِ أي التخليق الذي هو التكوين والإسعادُ والإشقاءُ والإماتَةُ والإحياءُ قديماتٌ أي أزلياتٌ، وقوله: «مصونات الزوالِ» معناه لا تَنعدمُ ليست شيئًا يوجدُ ثم ينقطعُ.

فإن الذي يعتقدُ أن كلامَ الله صوتٌ حادثٌ فهو شَبَّهَهُ بخلقهِ وخالف قولَ الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى].

(١) طرًا: معناه جميعًا.

ثم إن الناسَ افترقوا في مسألةِ الصفاتِ فِرقًا، فرقة أثبتتِ الصفاتِ معَ التنزيهِ عن مشابهةِ الخلقِ وهم أهلُ السنةِ والجماعةِ، أثبتوا لله ما أثبتَ لنفسِهِ مع تنزيهِهِ تعالى عن أن تكونَ صفاتُهُ من لوازِمِ الجسميةِ كالجلوسِ والانتقالِ والتحيزِ في جهةٍ من الجهاتِ والتغيرِ والتطورِ وسائرِ أماراتِ الحدوثِ، وفرقة عطلتِ الصفاتِ وهم المعتزلةُ وهمُ القدريةُ أنكروا أن الله متصفٌ بصفاتٍ تقومُ بالذاتِ فَسُمُّوا لذلكَ معطلةً لأنهم عطلوا الصفات أي نفوها، وفرقة جعلوا صفاتِ الله من لوازمِ الجسميةِ أثبتوا للذاتِ المقدسِ الحركةَ والسكونَ والتنقلَ وغيرَ ذلك من أماراتِ الحدوثِ كقولِهِم إن كلامَ الله أصواتٌ وحروفٌ توجدُ ثم تنقضي ثم تعودُ ثم تنقضِي ثم تعودُ ثم تنقضِي وهؤلاءِ يُسمَّونَ مشبهة ومجسمة، ومن هؤلاءِ قسمٌ يصرحونَ بتسميةِ الله جسمًا ثم يقولونَ نحن لا نعني بقولنا إنه جسمٌ أَنه جِرمٌ إنما نعني أنه موجودٌ قائمٌ، وقسمٌ يتحاشونَ أن يطلقوا عليه لفظَ الجسم مع اعتقادِ معناه، ومن هؤلاء الكراميَّةُ وهم مشبهةٌ مجسمةٌ ينتسبونَ إلى رجلٍ يقال له محمدُ بن كَرَّامٍ ويقالُ لهؤلاءِ حَشويةٌ، وأهلُ السنةِ الوسطُ بين ذينِكَ الفريقينِ وهم لُقِّبوا الأشعريةَ والماتريديةَ لأنهم اتَّبَعُوا إمامي الهدى أبا الحسن الأشعري وأبا منصورٍ الماتريديَّ ويتميزُ هؤلاءِ عن المعطلةِ والمشبهةِ لكونِهِم يثبتونَ لله تعالى الصفاتِ التي مرَّ ذكرُها العلمُ والقدرةُ والإرادةُ والسمعُ والبصرُ والكلامُ والحياةُ والمخالفةُ للحوادثِ والقيامُ بالنفسِ والوجودُ والوحدانيةُ والقدم والبقاء مع تنزيهِ الله تعالى عن صفاتِ الحدوثِ بقولِهِم في هذه الصفاتِ إنها أزليةٌ أبديةٌ، ولأنهم يؤولونَ ءاياتِ الصفاتِ وأحاديث الصفاتِ من المتشابِهِ بتركِ حملِها على الظواهِرِ، فمنهم من

يؤولُ تأويلًا إجماليًّا ومنهم مَن يؤولُ تأويلًا تفصيليًّا ويَرونَ كلا الأمرينِ حقًّا وصوابًا. ومثالُ ذلكَ أنهم يحملونَ استواءَ الله على العرشِ المذكورَ في عدةِ ءاياتٍ على معنى يليقُ بهِ تعالى لا على معنَى الجلوسِ والاستقرارِ أو المحاذاةِ أو نحوِ ذلكَ من معاني الاستواءِ في اللغةِ العربيةِ مما هو من استواء المخلوقِ، ثم منهم من يكتفِي بإمرارِها كما جاءت من غير تعيينِ معنى لائق بالله تعالى كالاستيلاءِ والقهرِ، ومنهم من يعينُ معنى لا يلزمُ منهُ علاماتُ الحدوثِ ولوازمُ الجسميةِ فالفريقُ الأولُ منهُم أَوَّلوا تأويلًا إجماليًّا والفريقُ الآخرُ أَوَّلوا تأويلًا تفصيليًّا.

وزاغَ أهلُ التشبيهِ عن الحقّ وقالوا إن التأويلَ تعطيلٌ وهو افتراءٌ على أهلِ السنّةِ، وهؤلاءِ يَذُمُّونَ أهلَ الحقّ لتركهم حملَ تلكَ الآياتِ والأحاديثِ المتشابهةِ كآيةِ الاستواءِ المذكورةِ على ظواهرِها، فيقول أحدهم للسني الذي لا يَحمل تلك الآياتِ والأحاديثَ على ظواهرها هذا مؤوِّل على وجهِ التعيير وهم معَ ذلك يؤولونَ بعضَ هذه الآياتِ والأحاديثِ، فهم في الحقيقةِ مناقضونَ لأنفسِهم وإن لم يَشعرُوا بذلكَ لأنهم لا يحملونَ الآياتِ التي ظواهرها أن الله في الجهةِ المقابلةِ لجهةِ العلوّ كالأرضِ فإذا جاءوا إلى هذِه الآياتِ كقولِهِ تعالى في حقّ ابراهيمَ ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴿٩٩﴾﴾ [سورة الصافات] لا يحملونَ هذه الآيةَ على أن الله تعالى أرادَ بذلكَ أنه كانَ في أرضِ الشام التي هاجرَ إليها إبراهيمُ، كذلك إذا جاءوا إلى قولِهِ تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴿٤﴾﴾ [سورة الحديد] لا يحملونَ هذِهِ الآيةَ على ظاهرها لأنَّ ظاهرها أن الله مخَالطٌ عبادَهُ في أماكِنهم في الأرضِ أينما كانوا وأنه متنقلٌ معهم. ثمَّ إذا قيلَ لَهُم كيفَ تحملونَ بعضَ هذِهِ الآياتِ على ظواهرِها كآيةِ

الاستواءِ على العرشِ ولا تحملونَ الآياتِ الأخرى كآيةِ ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴿٩٩﴾﴾ [سورة الصافات] وءاية ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾﴾ [سورة ق] وما أشبهَ ذلك لا تحملونَها على الظواهرِ أليس هذا تَحَكُّمًا، قالوا الآياتُ التي ظواهرُها أن الله تعالى في جهةِ العلوّ كالعرشِ والسماءِ إذا حملناها على ظواهرِها أثبتنا لله الكمالَ وأما الآياتُ التي ظواهرُها أنه تعالى في جهةِ تحت لا نحملُها على ظواهرها لأن جهةَ تحتٍ خلافُ الكمالِ وهي نقيصةٌ في حقّ الله تعالى.

وقالَ أهلُ الحقّ: ليس الشأنُ في عُلوّ الجهةِ بل الشأنُ في علوّ القدرِ، والفوقية في لغةِ العربِ تأتي على معنيينِ فوقية المكانِ والجهةِ وفوقية القدرِ قال الله تعالى إخبارًا عن فرعون ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [سورة الأعراف] أي نحنُ فوقَهُم بالقوةِ والسيطرةِ لأنه لا يصحُّ أن يقالَ إن فرعونَ أرادَ بهذا أنه فوقَ رقابِ بني إسرائيلَ إلى جهةِ العلوّ إنما أرادَ أنهُم مقهورونَ لَهُ مغلوبونَ.

والحاصلُ أن هذه الطائفةَ كأنها لا تدري ما تقولُ، أما أهلُ الحقّ الذين لا يحملونَ تلك الآياتِ على الظواهرِ ما أوهمَ منها تحيزَ الله في جهةِ العلوّ وما أوهَمَ منها تحيزَهُ في جهةِ تحت فهم جانبوا التحكمَ أي الدعوى بلا دليلٍ، وأما الفئة التي تحملُ بعضَ تلك الآياتِ والأحاديثِ على ظواهرِها وتترك حملَ بعضٍ على ظاهرها فقد تحكمت ولزمَها التشبيهُ فهم مشبهةٌ في الحقيقةِ وإن كانوا لا يرضونَ هذا الاسمَ لهُم. ومن عادتِهم أنهم يموهونَ على الناسِ بقولِهم استوى على العرشِ بلا كيف أو بقولِهم على ما يليق بهِ وهم يعتقدونَ في الله

الكيفَ الذي نفاه السلَف فليحذرِ العَاقل تمويهَهُم، تعالى الله عما يقولون.

صِفَاتُ الله كُلُّها كَمَالٌ

صِفَاتُ الله أزَلِيَةٌ أَبدِيَةٌ، لأَنَّ الذَّاتَ أزَليٌّ فَلا تَحْصُلُ لَهُ صِفَةٌ لَم تَكُنْ في الأَزَلِ، أمَّا صِفَاتُ الخَلْقِ فَهِيَ حَادِثَةٌ تَقْبَلُ التَّطَوُّرَ مِنْ كَمَالٍ إلى أكْمَلَ فَلا يتجدَّدُ عَلى عِلْم الله تَعَالَى شَىءٌ. والله تَعَالَى خَلَقَ كُلَّ شَىءٍ بِعلْمِه الأَزَليّ وقُدْرَتِه الأَزَلِيَّةِ ومَشِيْئَتِه الأَزَلِيَّةِ، فَالمَاضِي والحَاضِرُ والمُسْتَقْبَلُ بِالنّسْبَةِ لله أَحَاطَ بِه بِعِلْمِهِ الأَزَلِيّ. ولما ثَبَتَت الأزليَّةُ لذاتِ الله وَجَبَ أن تكون صفاتُهُ كلُّها أزليَّةً أبديَّةً لا تَقبَلُ التَّغيُّرُ والتَّطوُّرُ لأن التّغيُّرَ والتَّطوُّرَ من حالٍ إلى حالٍ علامةُ الحدوثِ، فالإنسان يقبل الزّيادةَ والنُّقصانَ والتغيُّرَ من الكمالِ إلى النَّقصِ والعكس أما الله تعالى فلا يزدَادُ ولا ينقصُ، فصفاتُ الله لا تقبلُ التّطوُّرَ من كمالٍ إلى أكملَ وعلمُ الله لا يزدادُ ولا ينقصُ بل علمُهُ كاملٌ كما سائر صفاته يعلمُ به كلَّ شَىءٍ، فلا يتجدّدُ له علمٌ جديدٌ بل هو عالمٌ في الأزلِ بكلّ شىءٍ فالتّغيُّرُ يحصُلُ في المعلومِ الحادِثِ لا في علمِ الله الأزليّ، فالله يعلمُ ما كانَ في الماضي وما يكون في الوقتِ الحاضرِ وما سيكون في المستقبلِ حتى الأشياء التي تتجدَّدُ في الآخرةِ الله عَلِمَ بها في الأزل، حتى أنفاسَ أهل الجنةِ وأهل النار التي تتجدَّدُ بلا انقطاعٍ الله تعالى يعلمُ بتفصيلها.

أما قولُه تعالى ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ ﴿١٨٠﴾﴾ [سورة الأعراف] معناهُ أن الله تعالى له الأسماءُ التي تدلُّ على الكمالِ، فالله لا يُوصَفُ إلا بصفةِ

كمالٍ فما كانَ من الأسماءِ لا يدلُّ على الكمالِ لا يجوزُ أن يكونَ اسمهُ كما يُسمّيه بعضُ النّاس «روحًا» وبعضُهم سمّاهُ «ءاه» فهذا لا يجوزُ لأن كلمةَ ءاه وَضَعَهَا العربُ لِتَدُلَّ على الشّكايةِ والتّوجُّعِ وقد جاءَ في الحديثِ الذي رواه الترمذي[١] أن رسول الله قال: «**إذا تثاءبَ أحدُكم فَليَضَع يدهُ على فِيْهِ، وإذا قالَ ءاه ءاه فإنَّ الشّيطانَ يضحَكُ من جوفِهِ**» أي يدخل إلى فمِهِ ويسخرُ منه.

ومن الدّليلِ على أن ءاه ليس من أسماءِ الله أن الفقهاءَ قالوا إن من قالَ ءاه في الصّلاةِ عامدًا بطلَتْ صلاتُهُ ومعلومٌ أن ذِكرَ الله لا يبطلُ الصلاةَ فلو كانَ ءاه من أسماءِ الله لما أبطَلَ الصلاةَ.

وأسماءُ الله الحسنى يُطلَقُ عليها صفات الله ويُطلقُ عليها أسماء الله إلا لفظ الجلالةِ لا يطلقُ عليه الصّفة، ثم إن أسماء الله تعالى قسمانِ قسم لا يُسمَّى به غيرُهُ وقسمٌ يُسمَّى به غيرُه، الله والرَّحمٰنُ والقدُّوسُ والخالقُ والرَّزَّاقُ ومالكُ الملكِ وذو الجلالِ والإكرامِ والمحيي المميت لا يُسمَّى به إلا الله، أما أكثرُ الأسماءِ فيُسمَّى به غيرُ الله أيضًا فيجوزُ أن يسمّيَ الشَّخصُ ابنَهُ رحيمًا والمَلِكُ كذلك والسَّلامُ كذلك.

تم إملاءً في غُرةِ رجبٍ لعام ألف وأربعمائة وعشرة للهجرة في مدينة خير الخلق محمدٍ ﷺ والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه وسلم.

---

(١) سنن الترمذي: كتاب الأدب: باب ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

العقيدة المنجية



الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه وسلم، وبعد فهذا ما أملاه شيخُنا المحقّقُ والأصولِيُّ المدقّقُ العلاَّمةُ المحدّثُ اللغوِيُّ النحويُّ المفسّرُ الشيخُ أبو عبدِ الرحمٰنِ عبدُ الله بنُ محمدِ بنِ يوسفَ القُرَشِيُّ العبدَرِيُّ نسبًا الأشعريُّ الماتريديُّ عقيدةً الرفاعيُّ طريقةً الهرريُّ موطنًا المعروفُ بالحبشيّ رضيَ اللهُ عنه وأرضاهُ ونفعنَا به في الدارينِ ببركةِ سيدِنا محمدٍ صلى الله عليه وسلَّم ءامين.

قالَ رَضِيَ الله عنه:

فائدةٌ قالَ أهلُ الحقّ العالَمُ جوهرٌ أو عَرَضٌ، فالجوهرُ ما له حَجمٌ وهو قِسمانِ قسمٌ مُتَناهٍ في القِلَّةِ بحيثُ لا ينقسِمُ وقسمٌ ينقسِمُ ويسمَّى جسمًا، فالأولُ يسمَّى الجوهرَ الفردَ الجُزءَ الذي لا يَتَجزأُ، وأما العَرَضُ فهو ما يقومُ بالجوهرِ أي ما كانَ صفةً له كحركةِ الجسمِ وسكونِهِ وتَحَيُّزِهِ في حَيّزٍ، فأما الله تباركَ وتعالى فهو غيرُ ذَلِك كلّهِ، يستحيلُ أن يكونَ جوهرًا فردًا أو جَوهرًا متألّفًا بحيثُ صارَ جسمًا وهذا معنى قولِ بعضِهِم إنَّ الله منزَّهٌ عن الكَمّيةِ والكَيفيةِ، ولا شيءَ سوى الله تعالى كذلك، وأما قولُ أصحابِ الهَيُولى إنها ما لا كميةَ له ولا كيفيةَ فهو باطِلٌ.

وقولُ أهلِ الحقّ إنَّ الله منزَّهٌ عن الحدّ هذا معناه لأنَّ الله لو كان جوهرًا فَردًا لكانَ الجوهرُ الفردُ مِثلًا له، ولو كانَ زائِدًا

على ذلك إلى حَدّ أكبرِ الأجرامِ وهو العرشُ أو أَزيَدَ إلى قَدر يتناهَى أو إلى قَدرٍ يُفتَرَضُ أنه لا يَتَنَاهَى لَلَزِمَ كونُه مؤلفًا أي مركَّبًا والمؤلَّفُ يحتاجُ إلى المؤلِّفِ والمحتاجُ إلى غيرِهِ حادِثٌ لا بُدَّ، وهذا قولُ عليّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ الله عنهُ: «مَن زَعَمَ أن إلٰهنَا محدودٌ فقد جَهِلَ الخالقَ المعبودَ» رواه أبو نُعَيم[1]، وقولُ عليّ بن الحسينِ بنِ عليّ بن أبي طالبٍ رضيَ الله عنهُم زين العابدينَ: «إنَّ الله ليسَ بمحدودٍ» رواه بالإسنادِ المتَّصلِ الإمامُ الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزَّبيدِيُّ في إتحافِ السادةِ المتقينَ[2]، وقولُ أحمدَ بن محمدِ بنِ سلامةَ الطحاويّ[3]: «تعالى - أي الله - عن الحدودِ»، ولذلك استحالَ على الله أن يكونَ متَّصلًا بالعالمِ أو حالا فيه أو مباينًا له بالمَسافةِ، وهذا هو الحقُّ الذي لا يَصِحُّ غيرُهُ وذلك لأنَّ المخلوقاتِ إما أن تكونَ متَّصِلَةً ببعضِها أو منفصلةً بعضها عن بعضٍ وكِلا الوجهينِ مستحيلٌ وصفُ الله بهِ وذلك لأنه يَلزمُ منه إثباتُ المِثلِ لله، والله تبارك وتعالى نفَى عن نفسِهِ المثلَ على الإطلاقِ.

فإن قالَ الحَشَوِيّةُ المجسّمةُ المثبتونَ لله الحدَّ: هذا نَفيٌ لوجودِ الله، يقالُ لهم أنتم بنيتُم اعتقادَكُم على ما يَصِلُ إليه الوهمُ ولا عبرةَ بالوهمِ إنما العبرةُ بالدليلِ الشرعيّ والعقلِ وهذا الذي قرّرناه هو ما يقتضيهِ النقلُ والعقلُ، فإن قلتُم لا نؤمنُ بما لا يَصِلُ إليه وهمُنا فقد أنكرتُم مخلوقًا لا يَصِلُ إليه وهمُكم مما أثبته القرءانُ كقولِهِ تعالى ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۝١﴾ [سورة

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٧٣).

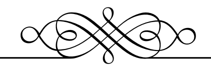
(٢) إتحاف السادة المتقين (٤/ ٣٨٠).

(٣) العقيدة الطحاوية (ص/ ٣٨٠).

الأنعام] فالنورُ والظلامُ مخلوقانِ حادِثان بشهادةِ القرءانِ فهل يَفهَمُ تصوُّركم وقتًا لم يكن فيه نورٌ ولا ظلامٌ وقد ثَبَتَ ذلكَ بهذِهِ الآيةِ ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ١﴾ أي أنَّ الله خلقَ الظلماتِ والنورَ بعد أن لم يكونا أوجَدَهُما بعدَ أن كانا معدومَينِ وهذا لا تَصِلُ إليه أوهامُنا ولا أوهامُكم ولا يتطَرَّقُ إليه تصوُّرُنا ولا تصوُّرُكم، من يستطيعُ أن يَتصوَّرَ وقتًا لم يَكُن فيه نورٌ ولا ظلامٌ ومع ذلك يجبُ أن نؤمِنَ أنه كانَ وقتٌ - أي مخلوقٌ - لم يكن فيه نورٌ ولا ظلامٌ لأنه بعدَ خلقِ الماءِ والعرشِ خَلَقَ الله النورَ والظلامَ، فأولُ ما خَلَقَ الله الماءَ ثم العرشَ فإذًا النورُ والظلامُ ما كانا إلا بعدَ وجودِ الماءِ والعرشِ، وليُعلم أنَّ ما جازَ عليه الدخولُ والخروجُ فهو مخلوقٌ لله الواحدِ الذي ليسَ كمثلِهِ شَىءٌ.

والحمد لله رب العالمين، وصلّى الله على سيدِنا محمّدٍ وعلى ءالهِ وصَحبِهِ وسلَّمَ. انتهى.

تم إملاءً في غُرةِ رجبٍ لعام ألف وأربعمائة وعشرة للهجرة في مدينة خير الخلق محمدٍ ﷺ والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه وسلم.



قواعد مهمة



لخادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

القاعدةُ الأولى

مَن أنكرَ ما عُلمَ منَ الدينِ بالضرورةِ أي ما عُلمَ علمًا ظاهرًا يشتركُ في معرفتِهِ العلماءُ والعامةُ منَ المسلمينَ كفرَ[١] ولَو كانَ هذا المنكِرُ جاهلًا[٢] بأنَّ كلامهُ يُخْرِجُ منَ الإسلامِ كأنْ قالَ إنَّ شُربَ الخمرِ حلالٌ بعدَما عرفَ حرمتَهُ في الشرعِ[٣] وإنْ كانَ يجهلُ أنهُ يكفرُ بقوله ذلكَ، لكنْ مَن كانَ قريبَ عهدٍ بإسلامٍ[٤] أيْ أسلمَ مِن قريبٍ أو كانَ يُشبهُ قريبَ العهدِ بالإسلامِ كأنْ نشأَ في باديةٍ بعيدةٍ عنِ العلماءِ[٥] أو نشأَ بينَ المسلمينَ[٦] ولكنْ لَم يتردّدْ علَى سمعهِ الحكمُ الذي أنكرهُ فإنهُ لا يكفرُ بشرطِ أنْ يكونَ غيرَ عالمٍ[٧] بورودِ الحكمِ الذي أنكرهُ في دينِ الإسلامِ، هذا إنْ لَم يكنِ الأمرُ الذي أنكرهُ نحوَ تنزيهِ اللهِ عنِ الشبيهِ

---

(١) روضة الطالبين للنووي الشافعي (١٠/ ٦٥)، تشنيف المسامع للزركشي الشافعي (٣/ ٦٥)، رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين الحنفي (٢/ ٥)، منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد عليش المالكي (٩/ ٢١٠)، شرح منتهى الإرادات للبُهوتي الحنبلي (٣/ ٣٨٦).

(٢) شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري (ص/ ١٦٣)، الشفا للقاضي عياض (٢/ ٢٣١)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤/ ٣٠٢).

(٣) منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد عليش المالكي (٩/ ٢١٠).

(٤) الروض المربع للبُهوتي الحنبلي (ص/ ٤٦٤)، البيان للعمراني الشافعي (١٢/ ٣٦٠ - ٣٦١).

(٥) الروض المربع للبُهوتي الحنبلي (ص/ ٤٦٤)، البيان للعمراني الشافعي (١٢/ ٣٦٠ - ٣٦١).

(٦) روضة الطالبين للنووي (١٠/ ٧١)، الأنوار لأعمال الأبرار للأردبيلي الشافعي (٢/ ٤٨٨)، الأشباه والنظائر لابن الوكيل (ص/ ٣٤٣).

(٧) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٣٩)، التقرير والتحبير لابن أمير الحاج الحنفي (٣/ ٣٢٧).

وتنزيهِهِ عنِ التحيّزِ في الجهةِ والمكانِ وتبرئةِ الأنبياءِ منَ الخيانةِ والسفاهةِ، وأما مَن نسبَ إلى اللهِ تعالى المكانَ أو الجهةَ أو صفاتِ المخلوقاتِ أو نسبَ إلى الأنبياءِ الفسوقَ أو الرذالةَ أو الخيانةَ أو السفاهةَ فإنهُ يكفرُ ولَو كانَ حديثَ عهدٍ بإسلامٍ أو متأولًا لأنَّ تجويزَ النقائصِ المذكورةِ على اللهِ تعالى ينقضُ الإيمانَ باللهِ، وتجويزَ النقائص الآنفة الذِّكرِ على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ينقضُ الإيمانَ برسولِ اللهِ ﷺ.

وأصولُ الدينِ علَى قسمينِ قسمٌ مَن خالفهُ ولَو معَ الجهلِ بوُرودهِ في الشرعِ لا يصحُّ إيمانهُ باللهِ أو برسولِ اللهِ ﷺ وذلكَ كتنزّهِ اللهِ عنِ الشبيهِ والمثيلِ وتنزّهِ الأنبياءِ عنِ الدناءةِ والرذالةِ، فمَن أنكرَ بِقلبهِ أو بلسانهِ أصلًا مِن أصول هذا القسم فإنهُ يكفرُ سواءٌ كانَ قريبَ عهدٍ بالإسلامِ أم لا نَشَأَ بينَ المسلمينَ أم لا، متأوِّلا أم لا.

وأما القسم الثاني فهو علَى قسمينِ أيضًا القسمُ الأولُ مَا كانَ منَ الأصولِ معلومًا منَ الدينِ بالضرورةِ كالإيمانِ بعذابِ القبرِ للكافرِ فيُكفَّر منكره والشاك فيه[1].

والثاني ما لَم يكنْ معلومًا منَ الدينِ بالضرورةِ وإنْ كانَ مجمعًا عليهِ وذلكَ كالإيمانِ بالحوضِ فلا يُكفَّر منكره والشاك فيه ما لم يُعلم منه العنادُ والجحودُ.

والأحكامُ مِن وجوبٍ ومشروعيةٍ وكراهةٍ وتحريمٍ وإباحةٍ كُلُّها تُعلم عند أهل السنة بالشرع لا بالعقل، وهي تنقسمُ كذلكَ إلى قسمينِ معلومٍ منَ الدينِ بالضرورةِ وغيرِ معلومٍ منَ الدينِ

(١) انظر الفقه الأكبر لأبي حنيفة مع شرحه لِمُلا علي القاري (ص/ ١٩٤).

بالضرورةِ. فالقسمُ الأولُ كوجوبِ الصلواتِ الخمسِ والزكاةِ والصومِ والحجّ مَن أنكرَ شيئًا منهُ كُفّر إلا أنْ يكونَ نحوَ حديثِ عهدٍ بإسلامٍ أو متأوّلًا تأوُّلًا يدفعُ عنهُ الكفرَ كتأوّلِ مانِعِي الزكاةِ[١] في زمنِ أبي بكرٍ الصديقِ رضيَ اللهُ عنهُ بعضَ ءاياتِ القرءانِ على غير معناها فأنكرُوا لذلك وجوبَ الزكاة عليهم بعدَ وفاةِ رسولِ اللهِ ﷺ فإنَّهم معَ خطئِهِم في التأويلِ دفعَ عنهُم تأويلُهُم الحكمَ بالتكفيرِ فَلَمْ يكفّرْهُمُ الصحابةُ معَ أنهم قاتلوهُم علَى منعِ الزكاةِ كمَا قاتلوا الذينَ ارتدُّوا عنِ الإسلامِ.

ولا يدخل في هذا القسم مَن تأوّل بعض الآيات أو الأحاديثِ على غير معانيها فحملها على ما فيه مُناقضة وتكذيب للشَّهادتين أو لإحداهُما كمَن اعتقد أن الله جسم بسبب سوء فهمه لآية أو حديث، وكذلك مَن تأوّل آية أو حديثًا على غير معناهُما فاعتقد أن شيئًا في هذا العالم يحصل بغير مشيئة الله أو أنّ أحدًا غيرَ اللهِ يخلق ذاتًا من الذوات أو فعلًا من الأفعال لأن من اعتقد مثل هذا الاعتقاد لم يعرف الله تعالى فكيف يكون مؤمنًا. وسواء في هذا الحكم مَن كان لم يتعلمِ الصواب في هذه المسائلِ فأخطأ لجهله ومن كان تعلم الصواب ثم نسيَه، ولذلك ردَّ ابن الجوزي في كتابه أخبار الصفات وغيره قولَ ابن قتيبة بعدم تكفير من أنكر قدرة الله على كل شيء بسبب جهله وقال أي ابن الجوزي إن إنكار قدرة الله على كل شيء كفر بالإجماع. ونقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر وغيره وأقَرُّوه[٢].

(١) انظر نهاية المطلب في دراية المذهب (١٧/ ١٣٦ - ١٣٧).
(٢) فتح الباري (٦/ ٥٢٣).

والقسمُ الثاني ما ليسَ معلومًا منَ الدينِ بالضرورةِ سواءٌ كانَ مجمعًا عليهِ أم غيرَ مجمع عليهِ، فمَن أنكرَ حكمًا مجمعًا عليهِ منْ أحكامِ هذا القسمِ لَم يُكفَّرْ وسواءٌ في ذلك التحريمُ والتحليلُ والوجوبُ والمشروعيةُ إلا أنْ يَعلمَ بحكمِ الشرعِ ويَرُدَّهُ، ولكنهُ معَ ذلكَ يأثمُ إثْمًا كبيرًا لخَرقهِ إجماعَ الأمةِ وذلكَ كالذي يستحلُّ مصافحةَ المرأةِ الأجنبيةِ مِن غيرِ شهوةٍ بلا حائلٍ أو الخلوةَ بها لغير معصية لجهلهِ بأنَّ الشرعَ يحرّمُ ذلكَ.

وأمّا ما كانَ مختلفًا فيهِ بينَ الأئمةِ مِن أحكامِ هذا القسمِ فمَن أخذَ منَ العامةِ بقولِ أيّ إمامٍ منهُم دونَ قولِ إمامٍ ءاخرَ فلا يَكْفرُ، وذلكَ كالعمرةِ قالَ بعضُ الأئمةِ إنها فرضٌ على المستطيعِ(١) وقالَ بعضٌ بعدمِ فرضيّتها(٢) فمَن أخذَ بأيّ منَ القولينِ فلا حرجَ عليهِ إلا أنْ يعتقدَ أنَّ الشرعَ جاءَ بإيجابها وينكرَهُ معَ ذلكَ، أو يعتقدَ أنَّ الشرعَ جاءَ بعدمِ إيجابها ويوجبَها معَ ذلكَ فإنهُ يكفرُ عندئذٍ لتكذيبهِ الشريعة، ذلكَ أنّ السبيلَ إلى معرفة فروع الأحكام إنما هو السماعُ والنقلُ ليس غيرُ، لأنَّ الحَسَنَ ما حَسَّنَهُ الشرعُ والقبيحَ ما قبحهُ الشرعُ فإن الله تعالى لو لم يوجِب شيئًا من الواجبات لما وجب علينا منها شىءٌ ولو لم يحرِّم شيئًا من المحرمات لم يَحْرُمْ علينا منها شىءٌ ولا كان أيٌّ منها سببًا للعذاب فى الآخرة فإنه سبحانه وتعالى يحكم بما يريد ويفعل ما يشاء لا حاملَ له ولا مُلْجِئَ، فمَنِ اعتقدَ وُرودَ حكمٍ في الشرعِ وأنكرهُ معَ ذلكَ فإنهُ يكفرُ سواءٌ كانَ متأوّلا أم لا، وسواء كانَ هذا الحكمُ مجمعًا عليهِ أم لا، معلومًا منَ

(١) وهو قول الشافعي في الجديد، وقول الثوري وأحمد. حلية العلماء (٣/ ٢٣٠).
(٢) هو قول الشافعي في القديم، وقول أبي حنيفة ومالك. حلية العلماء (٣/ ٢٣٠).

الدينِ بالضرورةِ أم لا.

وأما مَن خفيَ عليهِ حكمُ الشرعِ في أمرٍ من الأمور أي لم يعلم بحكم الشرع فيه فاعتقدَ أن حكمَه في الشرع على خلاف ما هو حقيقةً أو قال خلافَ الصوابِ لجهلهِ بالحكم وظن أن ما يقوله هو حكم الشرع لا لأنهُ يريدُ أنْ يردَّهُ أو يعاندهُ فإنهُ لا يكفّرُ، ومِثْله من كان تعلم الحكم في الشرع ثم نسيَ فظنه على خلاف ما هو في الواقع سواءٌ كانَ هذا الحكمُ فى الأصل معلومًا منَ الدينِ بالضرورةِ أم لا.

القاعدةُ الثَّانيَةُ

كلُّ قولٍ أو فِعْلٍ أو اعتقادٍ فيهِ استخفافٌ باللهِ أو رُسُلِهِ أو كُتُبِهِ أو ملائكتِهِ أو أحكامِهِ أو وَعْدِهِ أو وَعِيدِهِ أو شَعَائِرِهِ أو مَعَالِمِ دينِهِ أو ءاياتِهِ فهوَ كفْرٌ[(١)].

وقد قسَّمَ العلماءُ اللفظَ المكفِّرَ إلى ظاهرٍ وصريحٍ فالظاهرُ ما كانَ لهُ بحسَبِ وضْعِ اللغةِ وجهانِ فأكثَرَ ولكنَّهُ إلى المعنى الكفريّ أقربُ، وأما الصريحُ فليسَ لهُ بحسبِ وضعِ اللغةِ إلا وجهٌ واحدٌ كفريٌّ، قالوا فمَنْ تكلَّمَ بلفظٍ ظاهرٍ لهُ معنيانِ فأكثَرَ أحدُهُمَا متبادِرٌ وهوَ الكفْرُ والآخرُ غيرُ متبادِرٍ لا يُحكَمُ بكفرِهِ حتَّى يتبيَّنَ مرادُهُ[(٢)]، وأما مَنْ تكلَّمَ بلفظٍ صريحٍ في الكفرِ فَيُكَفَّرُ ولا يُسأَلُ عن مرادِهِ ولا يُقبَلُ لهُ تأويلٌ[(٣)] إلا أَنْ يكونَ لا يَعرِفُ

---

(١) روضة الطالبين للنووي (١٠/ ٦٤)، منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد عليش المالكي (٩/ ٢٠٥).

(٢) الدر المختار للحصكفي مع حاشيته رد المحتار لابن عابدين (٤/ ٢٣٠).

(٣) الشفا للقاضي عياض (٢/ ٢١٧)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٧/ ٤١٤ - ٤١٥)، فتاوى السبكي (٢/ ١٩).

أن هذا اللفظ معناه صريحٌ في الكفر[١] بل يَظُنُّ أنَّ له معنًى ءاخرَ غيرَ كفريّ فإنَّ هذا اللفظَ عند ذلك ليسَ لهُ بالنسبةِ إليهِ حكمُ الصريحِ، مثالُ هذا قولُ بعضِ الناسِ «ما في الوجودِ إلا اللهُ» أوْ «لا موجودَ إلا اللهُ» أو «هُوَ الكُلُّ» فإنَّ هذهِ الألفاظَ من صريحِ الكفرِ بحسَبِ معناها اللغويّ لأَنَّ معناها أنَّ العالَمَ هوَ اللهُ، لكنْ مِنَ الناسِ مَنْ لا يفهمونَ منها هذا المعنى بل يَظُنُّونَ أنَّ معناها أنَّ اللهَ هوَ مدبّرُ كلّ شىءٍ فهؤلاء لا يُكفَّرون إذا قالوا هذه الكلمةَ وإنما يُنْهَوْنَ عنها ويُبَيَّنُ لهم فسادُ معناها بخلاف الذينَ وضعوا هذهِ الكلماتِ لأولِ مرةٍ وكانوا يفهمونَ هذا المعنى الذي هوَ توحيدُ اللهِ والعالَمِ أي جعلُ اللهِ والعالَمِ شيئًا واحدًا فإنهم يُكَفَّرُونَ، وهؤلاءِ كانوا من مَلاحدةِ المُتَصَوِّفَةِ المنتسبينَ إلى الإسلامِ وصَلَتْ إليهم هذهِ الكلمةُ من بعضِ فلاسفَةِ اليونانِ فَسَرَتْ منهُم هذه الألفاظُ إلى أسْمَاعِ بعضِ العوامّ من غيرِ أنْ يعرِفُوا معناها، ثُمَّ منذُ نحوِ قَرْنٍ ظَهَرَ من أناسٍ ينتسبونَ للشاذليةِ اليشرطيَّةِ القولُ بهذهِ الكلماتِ معَ اعتقادِ معناها الذي هوَ كفْرٌ وهوَ المعنى الأصليُّ لها وهؤلاءِ تارةً يقولونَ اللهُ حالٌّ في كلّ شخصٍ وتارةً يقولونَ باتّحادِ اللهِ بالأَشْخَاصِ[٢].

كذلكَ إنْ ظنَّ شخصٌ لجهلِهِ بالمعنى اللغويّ أنَّ الكلمةَ

---

(١) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (٤/ ٢٥٩)، الفتاوى الكبرى الفقهية لابن حجر الهيتمي الشافعي (٤/ ٢٣٩).

(٢) أما الشيخ نور الدين عليّ اليشرطيّ مؤسس الطريقة اليشرطية فلا نُثْبتُ عنه هذه المقالات بل نُقل عنه كما في «تاريخ حلب» للطباخ (٧/ ٣٤٠) أنه ظهر في أتباعه مقالات شاذة في حياته وأن الشيخ كان يحذر منها ومِن أصحابها ويُظهر التبرؤ من كل ما يخالف الشريعة.

الصريحةَ في الكفر تحمِلُ فى اللغةِ وجهينِ أحدُهُمَا كفريٌّ والآخرُ ليسَ فيهِ كفرٌ ونطَقَ بها ومرادُهُ غيرُ المعنى الكفريّ فإنَّهُ لا يكفُرُ بخلافِ مَنْ عرَفَ أنَّ الكلمةَ صريحةٌ بحسبِ وضعِ اللغةِ وولّد معنًى ءاخرَ لها بزعمه فقصَدَهُ من غير أن يعتَقِدَ المعنى الأصليَّ لها لكنْ تلفَّظَ بها عمْدًا معَ فهمِهِ للمعنى الأصليّ وذلكَ كقولِ بعضِ السُّفَهَاءِ أختَ ربّكَ أو قولِ بعضِهِم لبعضٍ يا ابنَ اللهِ فهؤلاءِ يَكفُرُونَ معَ أنَّهُم لا يقصِدُونَ المعنى[١]، وهؤلاءِ قسْمٌ منهم يقولونَ بالعامِّية يا إِبنْ أَلَّا بدونِ هاءٍ من لفظِ الجلالةِ وهُمْ يفهمونَ من هذا اللفظِ الله لأنَّ عندَهُم اللهَ بالهاءِ وألَّا بلا هاءٍ واحدٌ.

فمن تلفَّظَ بالصريحِ من ألفاظ الردةِ نَظَرْنَا في حَالِهِ هل يَفْهَمُ المعنى أو يَجْهَلُهُ ويظُنُّ أنَّ هذهِ الكلمةَ معناها شىءٌ ءاخرُ فإنْ كانَ يَجْهَلُهُ فإننا لا نُكَفّرُهُ في هذهِ الحالِ بل نُعَلّمُهُ معنى الكلامِ وننهاهُ عنْهُ، حتى لو نطَقَ بالصريحِ وهو ناسٍ للمعنى الكفريِّ الذي كانَ يعْرِفُهُ قَبْلًا ولم يكن يفهم منه عند النطق إلا معنًى ليسَ فيهِ كفْرٌ فلا يكفُرُ.

ويُعلَمُ مِنْ هنا أنَّهُ لا ينبغِي التسرُّعُ في إطلاقِ التكفيرِ على شخصٍ نَطَقَ بكلامٍ غيرِ صريح في الكفر ولكنه ظاهر في المعنى الكفري قبلَ العلمِ بِمُرَادِهِ، ولا إطلاقِ التكفيرِ على مَنْ نطَقَ بالصريحِ من غير أن يعرف معنى اللفظِ ويعرِفَ كونَه صريحًا.

قالَ بعضُ العلماءِ منَ الحنفيةِ وغيرِهم[٢] إذا كانَ للكلمةِ سبعونَ معنًى هيَ كفرٌ ومعنى واحدٌ ليسَ كفْرًا لا يُكفَّرُ المتلفّظُ

---

(١) أي ولا يعتقدونه.

(٢) البحر الرائق (٥/ ١٣٤).

بها إلا أنْ يُعْلَمَ أنَّهُ أرادَ معنًى منَ المعاني التي هيَ كفْرٌ اهـ
ويُنسَبُ قريبٌ من هذا إلى أبي حنيفةَ أو مالكٍ ولا يَصِحُّ ذلكَ عنهُمَا لكنِ المعنى صحيحٌ ولو لَمْ يَقُلْهُ أحدٌ منَ الإمامَيْنِ[١].
والتعبيرُ المقرَّرُ عندَ الفقهاءِ المتأخّرينَ في إثباتِ حكم الردةِ هوَ قولُهُم إنْ كانَ للكلمةِ وجوهٌ تقتضي الكفرَ ووجهٌ واحدٌ لا يقتَضِي الكفرَ لا يُكَفّرُهُ المفتي إلا أنْ يقصِدَ المعنى الكفريَّ، ومرادُهُم بالوجوهِ المعانِيَ، فإنَّ الكلمةَ الواحدةَ قد يكونُ لَهَا بضعةَ عشرَ معنًى ككلمةِ اليدِ[٢] فمَنْ نسَبَ اليدَ إلى اللهِ وأرادَ بها الجارحة أي العضوَ الذي هوَ منَ الإنسانِ أو غيْرِهِ يُحْكَمُ عليهِ بالكفرِ لأنَّهُ شبَّهَ اللهَ بخَلْقِهِ، ومَنْ نسَبَ اليدَ إلى اللهِ وأرادَ بها القدرةَ أوِ النعمةَ أو نحْوَ ذلكَ منَ المعاني التي ليسَ فيها تشبيهُ اللهِ بخَلْقِهِ فلا يُكَفَّرُ، فعلى هذا التَّفْصِيلِ يُحْكَمُ على مَنْ يُفَسّرُ اليدَ المضافةَ إلى اللهِ في القرءانِ وعلى من يفسر الاستواءَ على العرشِ الواردَ فيه والمجيءَ الواردَ في قولِهِ تعالى في سورة الفجر ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] فإن فَسَّرَ اليدَ بالجارحة أو الاستواءَ بالجلوس أو الاستقرارِ أو علوّ المكانِ والمسافةِ أي فَسَّرَ الواردَ بالمعنى الحِسِّيّ الذي هوَ مِنْ صفاتِ المخلوقِ أو فسّرَ المجيءَ بأنه كمَجِيءِ الإنسانِ والملائكةِ بالانتقالِ والحركةِ من جهَةٍ إلى جهَةٍ فإنَّهُ يَكْفُرُ.

---

(١) وأما ما ينسبه بعض الناس إلى الإمامين أو أحدهما أنه إذا كان في المسئلة تسعة وتسعون قولًا بالتكفير وقول واحد بعدم التكفير يؤخذ بقول عدم التكفير فهو افتراء على الإمامين الجليلين وإنما يدور الأمر في هذه الأحوال مع الدليل فإن دلّ دليل الشرع على التكفير حُكِم به وإلا فلا.

(٢) ذكر الفيروزابادي في «بصائر ذوي التمييز» (٥/ ٣٨١) أن لليد أكثر من أربعةَ عشر معنى في اللغة.

بناءً على ما تقدم نقول: لو سَمِعْنَا شخصًا يقولُ مثَلًا الصلاةُ على النبيّ مكروهَةٌ فلا ينْبَغِي التسرعُ في تكفيرِهِ بل يُسْأَلُ عن مرادِهِ لأنَّ العَربَ يُطلِقُونَ كلمةَ النبيّ على الأرضِ المرْتَفِعَةِ المُحْدَوْدِبَةِ فإنْ تبيَّنَ أنَّ مرادَهُ أنَّ الصلاةَ على الأرضِ المُحْدَوْدِبَةِ مكروهَةٌ لكونِ هذهِ الصلاةِ لا خُشُوعَ فيها فكلامُهُ صحِيحٌ وإنْ تبيَّنَ أنَّ مرادَهُ بقولِهِ هذا أنَّ الصلاةَ على النَّبِيّ محمَّدٍ مكروهةٌ فهوَ كافرٌ. وفي القاموسِ[1] وغيرِهِ أنَّ كلمةَ النبيّ لها هذَانِ المَعْنَيانِ.

ويتبيَّنُ لنا أيضًا أنَّهُ ليسَ للمفتي أنْ يُفْتِيَ في هذهِ المسائلِ إلا أنْ يَعْلَمَ لسانَ أهلِ البلدِ في مَا يستعملونَ منَ الألفاظِ أي أنه ليس للمُفْتِي أنْ يُفْتِيَ فيما يتعلَّقُ بالألفاظِ إلا أَنْ يعرفَ اصطلاحاتِ أهلِ البلدِ.

القاعِدَةُ الثالثَةُ

من اعتقد ما هو كفر بالإجماع أو فَعلَ فعلًا مجمعًا على كونه كفرًا أو تكلم بكلمة صريحةٍ مجمعٍ على كونها كفرًا لا ينفعُهُ التشهُّدُ معَ الشَّكِّ في الحُكْمِ بل لا بُدَّ أنْ يتشهَّدَ للتبرُّؤِ منَ الكفرِ مع جزمه بأنَّ ما وَقعَ فيه كفرٌ، ولا يُفِيدُهُ التشهُّدُ ما لَمْ يرجِعْ عنِ الكفرِ كما يحصُلُ مِنْ كثيرٍ منَ الناسِ أنهم يَنْطِقُونَ بألفاظٍ كفريَّةٍ ثم يتشهدون من غيرِ أن يرجِعُوا عنهَا أي من غيرِ أنْ يَعْرِفُوا أنَّهَا كفرٌ فيَتَبَرَّؤُوا منهَا في قلوبِهِم، فتشهُّدُهُمْ هذا لا يَنْفَعُهُمْ[2].

---

(١) القاموس المحيط (ص/ ٦٧)، لسان العرب (١٥/ ٣٠٢).

(٢) الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي (ص/ ٣٦٧)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي (٥/ ١٣٩)، الدر المختار للحصكفي مع شرحه رد المحتار لابن عابدين (٤/ ٢٢٦).

ولو تشهَّدَ شخص للتبرُّؤ مِنْ كلّ كفرٍ إنْ كانَ حصَلَ منهُ ثمَّ بعدَ فترةٍ تيقَّنَ أنه كان حصلَ منهُ قبلَ تشهُّدِهِ كفرٌ فهَلْ يلزَمُهُ تشهُّدٌ ثانٍ أو يكفِيهِ التشهُّدُ الأوَّلُ، الحكمُ هنا يختلفُ باختلافِ حالِهِ فإنْ كانَ حينَ تشهُّدِهِ بنيةِ التبرُّؤِ منَ الكفرِ عالمًا بحكم المسئلةِ التي تذَكَّرَها فيما بعدُ كفاهُ تشهُّدُهُ الأولُ وإلا فيَلْزَمُهُ أنْ يتشهَّدَ من جديدٍ للخروجِ منَ الكفرِ.

وإذا رجَعَ الشخصُ عنِ الكفرِ وتشهَّدَ لا يُشترطُ أنْ يستحضر في قلبه عند ذلك عبارةً بعينها من نحوِ نويتُ الدخولَ في الإسلامِ، بل اشتراط استحضارِ ذلك لا معْنَى لهُ، بل إذا عَرَفَ أنَّهُ كفَرَ فرجَعَ وتشهَّدَ ليخلُصَ من الكفر فهذا هوَ نيةُ الدخولِ في الإسلامِ. وهذا هو المقصود من قولنا للكافر «تشهَّدْ بنيةِ الدخولِ في الإسلامِ» أي اعلمْ أنك كافرٌ وأقلِعْ عن الكفر وتَشهدْ لتصيرَ مسلمًا فلا ضرر في هذا.

تنبيهٌ مهِمٌّ: مَنْ كفَرَ ثُمَّ قالَ أستغفِرُ اللهَ قبلَ أن يرجِعَ إلى الإسلام بالشهادتينِ لا ينفَعُهُ قولُ أستغفرُ الله شيئًا بل يزدَادُ كفرًا لأَنَّهُ يطلبُ المغفرةَ وهوَ على الكفرِ واللهُ لا يَغْفِرُ كفرَ الكافرِ ولا ذنوبَهُ وهوَ على كفرِهِ.

تنبيهٌ ءاخرُ: مَنْ وقعَ في كفرٍ لم يَعرفْ كونَه كفرًا ثم عندما تعلَّمَ الحكمَ أنَّهُ كفرٌ لَمْ يتذَكَّرْ وقوعَهُ فيهِ وصارَ بعد ذلك يتَلَفَّظُ بالشهادتينِ دونَ استحضارٍ لِمَا حصلَ منهُ من الكفر (على عادَتِهِ لا بنيةِ التقربِ إلى الله بالتلفظ بهما) ثُمَّ بعدَ مدةٍ تذَكَّرَ أنَّهُ وقعَ في ذلكَ الكفرِ وأنه لَمْ يكنْ تشهَّدَ بنيةِ الخَلاصِ منَ الكفرِ لكونِهِ كانَ غيرَ ذاكرٍ وقوعَهُ فيهِ فشهادتُهُ التي كان تَشهَّدَها على سبيلِ العادةِ نفَعَتْهُ ولا يُعِيدُ التشهدَ لأَنَّهُ نطقَ بالشهادتين فى حال كونه

متراجِعًا عنِ الكفرِ غيرَ معَانِدٍ.

وإذا تلفَّظَ امرُؤٌ بكلامٍ له أكثرُ من معنًى وبعضُ معانيهِ كفرٌ دون البعضِ الآخرِ وشكَّ هل قصَدَ عندَ نُطْقِهِ المعنى الكفريَّ أو غيرَهُ فإنه يجبُ عليه التشهدُ احتياطًا على الفورِ، وكذا إذا عَلِمَ حكمَ عبارةٍ أنَّهُ كفرٌ وشكَّ هلْ حَصَلَتْ هذه العبارةُ منهُ أو لَمْ تحصُلْ فإنه يلزمه المبادرةُ فَوْرًا إلى التشهد على سبيل الاحتياط، وينفعه هذا التشهدُ في حالِ كان قد وقع في الكفر على الحقيقة.

القاعِدَةُ الرابعَةُ

لا يكفُرُ منكِرُ لفظِ الحديثِ المتواترِ إنَّمَا يكفُرُ إنْ أنكَرَ معناهُ وكانَ معلومًا منَ الدينِ بالضرورَةِ[١] بخلافِ مَنْ أنكَرَ حرفًا من كتابِ اللهِ عنادًا[٢] فإنَّهُ يكفُرُ ولو لم يُفسِدْ إنكارُهُ المعنى.

والأحاديثُ المتواترة على ما قال بعضهم خمسون وقال ءاخرونَ غيرَ ذلك.

القاعِدَةُ الخامسَةُ

مَنْ عَزَمَ على الكفرِ في المستقبَلِ[٣] أو تردَّدَ فيهِ[٤] أو علَّقَ كفْرَهُ بحصولِ أمْرٍ[٥] كأنْ قالَ إنْ تَلِفَ مالي أو هلَكَ ولدي تَهَوَّدْتُ أو أنْتَقِلُ إلى دينٍ غيرِ دينِ الإسلامِ كَفَرَ في الحَالِ،

---

(١) انظر شرح الفقه الأكبر لِمُلَّا علي القاري (ص/٢٧٦).

(٢) العناد معناه رد شيء مع العلم أنه حق.

(٣) روضة الطالبين (١٠/ ٦٥).

(٤) روضة الطالبين (١٠/ ٦٥).

(٥) روضة الطالبين (١٠/ ٦٥).

وكذا مَنْ أمَرَ غيرَهُ بالكفرِ كمَا يَفعَلُ بعضُ الناسِ لتَمْرِينِ الطفلِ على الكلامِ فيقولونَ له سُبَّ لهذا رَبَّهُ، فإنَّ مَنْ أمَرَ الطفلَ الذي لا يَفهَمُ المعنى بهذا الكلامِ يَكفُرُ كمَا لو قالَ لرجلٍ كبيرٍ سُبَّ لهذا ربَّهُ فالحُكْمُ واحدٌ.

ويَكفُرُ مَنْ أَكْرَهَ إنسانًا على الكفرِ لأنَّ الرّضى بالكفرِ كفْرٌ[1]. ومِثلُ ذلكَ استحسانُ الكفرِ من غيرِهِ ولو لم ينطق بذلك.

أما من ضحك للتَّهَكُّم بمن نطق بالكفر أو مغلوبًا فلا يكفر لأنه غيرُ راضٍ بالكفر ولا مُستَحسِنٌ له وإذا عزَمَ الكافرُ على أنْ يُسلِمَ ولَمْ يُسلِمْ بالفعلِ فلا يَجْعَلُهُ ذلكَ مؤمنًا حتى يَنْطِقَ بالشهادتيْنِ عن عَزْمٍ وجَزْمٍ فيكونَ مسلمًا.

القاعدَةُ السادِسَةُ[2]

كلُّ فعلٍ لا يصْدُرُ إلا مِنْ كافرٍ[3] فهُوَ كفْرٌ، ومثالُ ذلكَ رميُ المصحَفِ في القَاذُورَاتِ[4] والسجودُ لصَنَمٍ[5] أو شمسٍ أو قمرٍ أو شيطانٍ.

القاعدةُ السَّابعَةُ[6]

مَنْ تَمَنَّى حِلَّ أمرٍ كان محرَّمًا في جميعِ الشرائِعِ مع علمِهِ بذلك كَفَرَ كأنْ تمنَّى حِلَّ الزنى أو أكلِ الدم والميتة ولحمِ

(١) روضة الطالبين (١٠/ ٦٥).
(٢) انظر روضة الطالبين للنووي (١٠/ ٧١)، الشفا للقاضي عياض (٢/ ٢٨٧).
(٣) أي أجمع المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر.
(٤) الكفاية لذوي العناية (ص/ ١٣١).
(٥) روضة الطالبين (١٠/ ٧١)، الكفاية لذوي العناية (ص/ ١٣٠).
(٦) انظر روضة الطالبين للنووي (١٠/ ٦٩).

الخنزير أو أكلِ ما رُفع عليه اسمُ غيرِ اللهِ عند ذَبحه فإنَّ هذه الأمورَ حُرِّمَتْ في جميع الشرائع من شريعة ءادم إلى شريعة محمد صلى الله عليهما وسلم بخلافِ مَنْ تمنَّى حِلَّ أمرٍ كانَ حلالًا في بعْضِ الشرائعِ كالجمع بين الأُخْتَين في النِّكاح أو تمنّى حِلَّ أمرٍ كان محرَّمًا في جميع الشرائع لكنه جَهِل ذلك فإنَّه لا يكفر.

القاعدةُ الثامِنَةُ[١]

مَنْ كفَّرَ مسلمًا بلا تأويلٍ كفَرَ كمَا صحَّ في حديثِ مسلم[٢] «**مَنْ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ**» وذَلِكَ لأنهُ جعَلَ الإسلامَ الذي عليهِ هذا الشَّخصُ المسلمُ كُفْرًا، وأما إنْ كانَ متأوِّلًا كأَنْ كفَّرَهُ لشُرْبِ الخَمْرِ أو للزّنى أو لِقَتْله نفسَهُ لأَنَّهُ ظَنَّ لِجَهْلِهِ أنَّ شُرْبَهُ للخمرِ أو زِنَاهُ أو مجردَ انتحارِهِ كفرٌ فكفَّرَهُ لذلكَ فلا يُكفَّرُ إنما يُفَسَّقُ، وكذلكَ لو قال له يا كافر مريدًا أن حالَكَ وسيرَتَك لِشِدَّةِ سوئِهِما يُشبِهَان حالَ وسيرةَ الكافر فإنه لا يكفر.

فائدةٌ مهمَّةٌ

هناكَ مسائلُ عديدةٌ يظنُّها بعضُ الناسِ مجمَعًا عليها عندَ كلّ علماءِ الإسلامِ والأمرُ ليسَ كذلكَ، ومثالُ ذلكَ الأكلُ في رمضانَ فإنَّهُ ينتهي بدخولِ الفجْرِ وهذا ما عليْهِ جمهورُ علماءِ

(١) انظر روضة الطالبين للنووي (١٠/ ٦٥).
(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر.

الإسلام وهوَ الحقُّ وفيهِم مَنْ هوَ مِنْ أهلِ الاجتهادِ من التابعين غلِطَ فقَالَ[١] يجوزُ الأكلُ إلى طلُوعِ الشمسِ فلم يكفّرِ العلماءُ القائلَ بذلكَ، فلا يجُوزُ التسرعُ في التكفيرِ.

العلماءُ الذين مَضَوا اختلَفُوا في مسائلَ كثيرةٍ كقراءةِ القرءانِ في الصَّلاةِ فإنَّ منَ السلفِ مِنْ أهلِ الاجتهادِ مَنْ قالَ مَنْ أتَمَّ ركوعَهُ وسجودَهُ فصلاتُهُ صحيحةٌ أي ولَوْ لَمْ يقرأْ شيئًا منَ القرءانِ في قيامِهِ[٢]، ومنهُمْ مَنْ قالَ اللهُ أكبَرُ ليسَ رُكنًا للدخولِ في الصلاةِ بل تكفي النيةُ بدونِ التكبيرِ فإذا نوَى أنَّهُ يصلي صَلاةَ كذا يكفِي للصحَّةِ من دونِ أنْ يكبّرَ. وقائلُ هذا الكلامِ هوَ الإمامُ محمدُ بنُ مُسْلِمِ الزُّهريُّ مِنْ صِغارِ التابعِينَ[٣]. وهناكَ مسائلُ أخرَى مِنْ هذَا النوْعِ، فلا ينبغِي التسرُّعُ، ولا ينبغِي أنْ يَبْنِيَ الشخصُ التكفيرَ على حسَبِ الوَهْمِ بل ينبغِي أنْ يَبْنِيَهُ على الاحتياطِ معَ النظرِ في حالِ المسئلةِ هل هيَ مُجْمَعٌ عليها أو لا ثُمَّ هَلْ هيَ معلومةٌ منَ الدينِ بالضرورةِ أو لا وبعدَ ذلكَ يتكلَّمُ في حكم قائلها.

أما ما كانَ استخفافًا باللهِ أو رسولِهِ أو ملائكَتِهِ أو دينِهِ أو شعائِرِ الإسلامِ أو كانَ نوعًا مِنْ أنواعِ تشبيهِ اللهِ بالعَالَمِ أو نفيًا للصفاتِ الثلاثَ عشرةَ الواجبةِ للهِ أو اعتقادَ أنَ بعض المخلوقات توجد بغير مشيئة الله فلا ينبغِي التوقُّفُ في تكفيرِ من صدرت منه مهما كانَ غارِقًا في الجهلِ. ومَنْ سَمِعَ شرحَ هذه الأمورِ من المسلمين على الوجه الصحيح ومَنْ لَمْ يَسْمَعْ

(١) حكاه النووي عن الأعمش وغيره (المجموع، ٦/ ٣٠٥).
(٢) المجموع (٣/ ٣٣٠).
(٣) المجموع (٣/ ٢٨٩).

في هذا سواءٌ. أمَّا مَنْ أنكرَ الصفاتِ التي لا يستقلُّ العقل بإدراكها لكنْ وردَتْ في القرءانِ كالوجْهِ واليدِ والعينِ في قولِهِ تعالى في سورة القصص ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ﴿٨٨﴾﴾ وقولِهِ في سورة الفتح ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴿١٠﴾﴾ وقولِهِ في سورة القمر في سفينةِ نوحٍ ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴿١٤﴾﴾ فلا يُكَفَّرُ إلا أن يكونَ عَلِمَ ورودَها في القرءانِ ومعَ ذلكَ أنكرَ إضافتَها إلى الله تعالى، فمن قالَ اللهُ ليسَ لهُ يدٌ ليسَ لهُ عينٌ ليسَ لهُ وجهٌ لأنَّهُ لَمْ يعلَمْ أنَّ هذا في القرءانِ فلا يُكَفَّرُ لكنْ يقالُ لهُ هذا واردٌ في القرءانِ فإنْ أنكرَ ذلك بعدَ عِلمه بوروده في القرءان كفر، وقد ذكرَ الإمام الشافعيُّ رضي الله عنه[1] أنَّ منْ أنكَرَ صفاتِ اللهِ التي لا تُدْرَكُ بالدليلِ العقليّ وبالرَّوِيَّةِ[2] لا يُكَفَّرُ بذلك إلا أنْ يعلَمَ ثبوتَ ذلكَ شرعًا فإنْ أنكَرَ بعدَ العلمِ يكفُرُ.

وكذلكَ يكفُرُ منْ فسَّرَ اليدَ والوجهَ والعينَ المذكورةَ في الآيات الآنفةِ الذكرِ بالجسمِ في حقّ اللهِ تعالى لأنَّ اللهَ تعالى ما أرادَ بها وجهًا كوجهِ الخلقِ ولا يدًا كيَدِ الخلقِ ولا عينًا كعيْنِ الخلقِ لأنَّ الوجهَ واليدَ والعينَ في حقّ المخلوقِ أجسامٌ فوَجْهُ المَلَكِ مثلًا ويدُهُ وعينُهُ جسمٌ لطيفٌ، ووجهُ الإنسانِ ويدُهُ وعينُهُ جسمٌ كثيفٌ فمَنْ فسَّرَ الوجهَ واليدَ والعينَ المضافاتِ إلى اللهِ تعالى بمعْنَى الجسمِ كفَرَ لأنَّهُ شبَّهَ خالقَهُ بخلقِهِ لأنَّ العالَمَ جسمٌ لطيفٌ وجسمٌ كثيفٌ واللهُ هوَ الذي أنشَأَ الجسمَ وأوجَدَهُ بعدَ أنْ كانَ معدومًا سواءٌ كان جسمًا لطيفًا أم كثيفًا فكيفَ

(١) عزاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٤٠٧) لابن أبي حاتم في مناقب الشافعي.

(٢) الروية معناها النظر العقليّ.

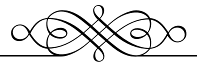
يكونُ اللهُ جسمًا لطيفًا كالملائكةِ والنورِ أي الضوءِ أو جسمًا كثيفًا كالبشَرِ.

لو كانَ اللهُ جسمًا لطيفًا أو كثيفًا لكانَ مِثْلًا لنا يجوزُ عليهِ التغيُّرُ والمرَضُ والضَّعْفُ والزّيادةُ والنُّقصانُ كما يجوز ذلك كلُّهُ علينا وهذا يَمْنَعُهُ العقلُ ويمنعه الشرعُ كما يدلُّ على ذلك قولُه تعالى في سورة الشورى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ ﴿١١﴾﴾ فهذهِ الآية صريحةٌ في أنَّ اللهَ لا يُشبِهُ العالَمَ اللطيفَ ولا العالَمَ الكثيفَ بوجهٍ منَ الوجوهِ.

تَمَّتِ القواعدُ المُهِمَّةُ

وسبحانَ الله وبحَمْدِهِ

والحمدُ لله رَبِّ العَالمينَ



رسالة تحذير
من الفرق الثلاث



لخادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه



مقدمة المؤلّف

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد النبيّ الأميّ وعلى ءاله وصحبه وسلم.

وبعد فهذه رسالة تحذير من فرق الضلال الثلاث الوهابية وجماعة حزب الإخوان أتباع سيد قطب وجماعة حزب التحرير أتباع تقي الدين النبهاني.

* أما الوهابيةُ فهم أتباعُ محمدِ بنِ عبدِ الوهاب النجدي المتوفَّى سنة **١٢٠٦هـ**، وأما حزبُ الإخوان فهم أتباعُ سيد قطب المِصريّ المتوفى سنة **١٣٨٧هـ**، وأما حزبُ التحرير فهم أتباعُ تقيِّ الدينِ النبهانيِّ الفلسطينيِّ المتوفى سنة **١٤٠٠هـ**.

فأما محمدُ بنُ عبدِ الوهابِ فهو رجلٌ لم يشهدْ له أحدٌ من علماءِ عصرِه بالعلمِ بل إن أخاهُ سليمانَ بنَ عبدِ الوهابِ ردَّ عليهِ ردَّينِ لمُخالفتِه ما كان عليه المسلمونَ من أهلِ بلدِه وغيرِهم منَ الحنابلةِ وغيرِهم، أحدُ الردَّينِ يُسمى «**الصواعق الإلٰهية**» والردُّ الآخرُ يُسمى «**فصل الخطاب في الرد على محمدِ ابنِ عبدِ الوهاب**»، وكذلكَ العالمُ الشهيرُ الحنبلي مفتي مكةَ محمدُ بن عبد الله بن حميد لم يذكُر محمدَ بنَ عبد الوهاب في عِدادِ أهلِ العلمِ من الحنابلةِ وقد ذكرَ نحوَ ثمانِمائَةِ عالم وعالمةٍ في المذهبِ الحنبليِّ بل ذكرَ أباهُ عبدَ الوهاب وأثنى

عليهِ بالعلمِ وذكرَ أنَّ أباهُ كان غضبان عليهِ وحذَّر منهُ وكان يقول[١]: «يا ما ترون من محمدٍ من الشر» وكانَ الشيخُ محمدُ ابن عبد الله بن حميد تُوفِّي بعدَ محمدِ بن عبدِ الوهاب بنحوِ ثمانينَ سنةً.

وقد أحدثَ محمدُ بنُ عبد الوهاب هذا دِينًا جديدًا علَّمَه لأتباعِه وأصلُ هذا الدينِ تشبيهُ اللهِ بخلقِه واعتقادُ أن اللهَ جسمٌ قاعدٌ على العرشِ وهذا تشبيهٌ للهِ بخلقِه لأن القعودَ من صفاتِ البشرِ، فقد خالفَ بذلك قولَ اللهِ تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ [سورة الشورى]، وقد اتَّفقَ السلفُ الصالحُ على أن من وصفَ اللهَ بصفةٍ من صفاتِ البشرِ فقد كفرَ كما قالَ الإمامُ المحدِّثُ السلفيُّ الطحاويُّ في عقيدتِه المشهورةِ باسمِ العقيدةِ الطحاويةِ ونص عبارته[٢]: «ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر».

ومن عقيدةِ هذه الجماعةِ الوهابيةِ تكفيرُ من يقولُ يا محمد وتكفيرُ من يزورُ قبورَ الأنبياءِ والأولياءِ للتبركِ وتكفيرُ من يتمسَّحُ بالقبرِ للتبرُّكِ وتكفيرُ من يعلّقُ على صدرِه حرزًا فيهِ قرءانٌ وذكرُ الله ويجعلونَ ذلك كعبادةِ الصنمِ والوثَنِ[٣] وقد خالفوا بذلك ما

---

(١) السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة (ص/ ٢٧٥).

(٢) العقيدة الطحاوية (ص/٢٣ - ٢٤).

(٣) ذكر مفتي مكة السيد أحمد بن زيني دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤هـ في كتابه الدرر السنية في الرد على الوهابية (ص/٥٦) ما نصه: وتكفيره - أي محمد بن عبد الوهاب - الأمة من ستمائة سنة، وحرق الكتب الكثيرة وقتله كثيرًا من العلماء وخواص الناس وعوامهم واستباحة دمائهم وأموالهم، وإظهار التجسيم للباري تبارك وتعالى وعقده الدروس لذلك وتنقيصه النبي ﷺ وسائر الأنبياء والمرسلين والأولياء ونبش قبورهم، وأمر في الأحساء أن تجعل بعض قبور الأولياء محلا لقضاء الحاجة اهـ.

كان عليه الصحابةُ والسلفُ الصالحُ فقد ثبتَ جوازُ قولِ يا محمد عندَ الشدةِ عنِ الصحابةِ ومن بعدَهم من السلفِ الصالحِ ومن بعدَهم في كلِّ العصورِ التي مضت على المسلمين، وقد نصَّ الإمامُ أحمدُ ابنُ حنبل الذي هم ينتسبونَ إليه - زورًا - في بلادِهم على جوازِ مسِّ قبرِ النبيِّ ومسِّ مِنبرِه وتقبيلِهما إن كانَ تقرُّبًا إلى اللهِ بالتبرُّكِ وذلك في كتابِه المشهور «الجامع في العلل ومعرفة الرجال»[١].

وقد شذُّوا عن الأمةِ بتكفيرِ من يستغيثُ بالرسولِ ﷺ ويتوسَّلُ به بعد موتِه قالوا التوسلُ بغيرِ الحيِّ الحاضرِ كُفرٌ فعملًا بهذه القاعدةِ التي وضعوها يستحِلُّونَ تكفيرَ من يخالِفُهم في هذا ويستحلُّونَ قتلَه، فإن زعيمَهم محمدَ بنَ عبد الوهاب قال[٢]: «من دخلَ في دعوتِنا فلهُ ما لنا وعليهِ ما علينا ومن لم يدخُل فهو كافرٌ مباحُ الدم»[٣]. ومن أرادَ التوسُّعَ في معرفةِ الأدلةِ التي تنقُضُ كلامَهم هذا فليُطالِعْ كتبَ الردِّ عليهم ككتابِ «الردُّ المُحكمُ المَتِين» لمحدث الديار المغربية الشيخ عبد الله الغُمَاري وكتابي «المقالاتُ السُّنِّيَّةُ في كشفِ ضلالاتِ أحمدَ بنِ تيمية»، وهذا الكتابُ الثاني أُسْمِي بهذا الاسمِ لأنَّ محمدَ بنَ عبد الوهاب أخذَ تحريمَ التوسُّلِ إلا بالحيِّ الحاضرِ من كتبِ ابنِ تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ. مع أنَّ ابنَ تيميةَ استَحْسَنَ لمن

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٤٩٢).

(٢) وجاء في الدرر السنية في الرد على الوهابية (ص/ ٧٥) ما نصه: وكان - أي محمد بن عبد الوهاب - يعتقد أن الإسلام منحصر فيه وفيمن تبعه، وأن الخلق كلهم مشركون.

(٣) فتنة الوهابية، لأحمد زيني دحلان (طبعة اسطنبول ص/ ٥) قال: «وتسلطوا على الأعراب وأهل البوادي حتى تبعوهم وصاروا جندًا لهم بلا عوض وصاروا يعتقدون أن من لم يعتقد ما قاله ابن عبد الوهاب فهو كافر مشرك مهدر الدم». وقد ورد هذا النص للمؤلف نفسه في كتابه الفتوحات الإسلامية (٢/ ٢٣٥).

أصابَهُ مرضُ الخدرِ في رجلِه أن يقولَ يا محمد وهذا صحيحٌ ثابتٌ عنِ ابنِ تيمية في كتابِه «الكلمُ الطيبُ»(١) طبعة المكتب الإسلامي الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ر وهذا يخالِفُ فيهِ ما قالهُ في كتابِ «التوسُّلُ والوسيلةُ»(٢) فمحمدُ بنُ عبد الوهاب وافقهُ فيما في كتابِه «التوسلُ والوسيلةُ» وخالفَه فيما في كتابِه «الكلم الطيب». والخدرُ مرضٌ معروفٌ عند الأطباءِ يصيبُ الرِّجل، تتعطل منه حركة الرِّجْل(٣).

* وأما حزبُ الإخوانِ(٤) فإنهم اتبعوا سيد قطب في قولِه(٥): من حكم بغيرِ القرءانِ ولو في حكم واحدٍ فقد ردَّ أُلوهيةَ اللهِ وادَّعى الألوهيةَ لنفسِه مُحتجًّا بقولِ اللهِ تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة]. واستحَلَّ بذلك دماءَ الحكامِ الذين يحكُمونَ بالقانون ودماءَ الرعايا، وتفسيرُه هذا لهذهِ الآيةِ مُخالفٌ لما فَسَّرَ بهِ الآيةَ عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ رضي الله عنهما ابن عم الرسول ﷺ وهو المعروفُ بتَرجُمان القرءان، والرسولُ ﷺ دعا له بفهم القرءان، ففي صحيحِ البخاريِّ(٦) أنَّ الرسولَ عليهِ السلامُ الْتَزَمَهُ وقالَ:

(١) الكلم الطيب (ص/ ٧٣).
(٢) التوسل والوسيلة لابن تيمية (ص/ ٢٣، ١٥٠).
(٣) وقد رد على ابن تيمية وتلميذه ابن الجوزية وعلى الوهابية شيخنا المؤلف في أكثر من كتاب فمن أراد التفصيل فليراجع هذه الكتب.
(٤) رد المؤلف رحمه الله على هذا الحزب بالعموم وعلى سيد قطب بالخصوص في رسالة موجزة فمن أراد التفصيل فليراجع هذه الرسالة.
(٥) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» (المجلد الأول - الجزء الرابع ص/ ٥٩٠)، وانظر في الكتاب نفسه (المجلد الثاني - الجزء السابع ص/ ١٠٥٧).
(٦) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب قول النبي ﷺ اللهم علمه الكتاب.

«**اللهمَّ علّمْهُ الكتابَ**»، وقال أيضًا: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**» أي تفسير القرءان وهذا أيضًا حديث صحيح رواه ابن حبان[١].

ومخالف لتفسير غيرِ ابنِ عباس من الصحابةِ ومن تبِعَهُم إلى يومِنا من علماءِ الإسلامِ فإنهُ ثَبتَ عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما ما ذكرهُ الحاكمُ في «المستدرك»[٢]: «أخبرَنا أحمدُ بنُ سليمانَ الموصلي ثنا عليُّ بنُ حرب ثنا سفيانُ بنُ عُيينة عن هشام بن حُجير عن طاوس قالَ قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: إنهُ ليس بالكفرِ الذي يذهبونَ إليهِ إنهُ ليس كفرًا ينقُلُ عنِ الملَّةِ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ كفرٌ دونَ كفرٍ. هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ» اهـ.

وقولُ ابنِ عباس كفرٌ دون كفرٍ نظيرُه الرياءُ فإنَّ الرسولَ ﷺ سماهُ الشرك الأصغر أي ليسَ الشرك الأكبر الذي ينقلُ عن الملةِ الذي هو نهايةُ التذلُّلِ لغيرِ اللهِ فإنَّ هذا الشركَ هو الذي ينقُلُ عنِ الملَّةِ، فقد روى الحاكمُ في «المستدرك»[٣] عن رسولِ اللهِ ﷺ أنهُ قال: «**اتَّقوا الرياءَ فإنهُ الشِّركُ الأصغر**»، فنقولُ كما أنَّ الرسولَ أثبت الشركَ الأصغرَ كذلك عبدُ اللهِ بنُ عباس فسَّرَ قولَ اللهِ تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ

---

(١) صحيح ابن حبان، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان (٩/ ٩٨): كتاب أخباره ﷺ عن مناقب الصحابة: باب ذكر وصف الفقه والحكمة اللذين دعا المصطفى ﷺ لابن عباس بهما.

(٢) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٣١٣).

(٣) نص الحاكم في المستدرك: حدثني يعلى بن شداد بن أوس عن أبيه رضي الله عنه قال كنا نعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وءاله وسلم أن الرياء الشرك الأصغر. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٤/ ٣٢٩).

هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ [سورة المائدة] كفرٌ دونَ كفرٍ أي ليسَ الكفر الذي ينقُلُ عنِ المِلَّةِ، فرضِيَ اللهُ عن حبرِ الأمةِ ترجمانِ القرءانِ عبدِ اللهِ بنِ عباس رضي اللهُ عنهُما وجزاهُ اللهُ عنِ المسلمينَ خيرًا.

وبيانُ ذلك أنَّ المعاصيَ الكبائرَ كقتلِ مسلمٍ[(١)] وتركِ الصلاةِ[(٢)] وردَ أنهُ كفرٌ في أحاديثَ صحيحةِ الإسنادِ وليسَ مرادُ الرسولِ ﷺ بذلك الكفرَ الذي يُخرجُ من المِلَّةِ أي أن من فعلَ ذلكَ يخرُجُ مِنَ الدين لا. إنما معناهُ تشبيهُ هذه المعصيةِ بالكفرِ كالذي وردَ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قالَ فيمن يذهبُ إلى الكُهانِ فيصدّقُهم وهو قوله عليهِ السلامُ: «**منْ أتى عرَّافًا أو كاهنًا فصدَّقَهُ بما يقولُ فقد كفرَ بما أُنزِلَ على محمد**» وهو حديثٌ صحيحٌ[(٣)]. وليس مرادُ الرسولِ ﷺ أن المسلمَ بمجردِ أن يذهبَ إلى هؤلاءِ الكُهَّانِ ويصدِّقَهم خرجَ منَ الإسلامِ إنما مرادُ الرَّسولِ ﷺ أن هذا ذنبٌ كبيرٌ يُشبهُ الكفرَ[(٤)].

وقال أيضًا: «**سِبابُ المسلمِ فُسوقٌ وقتالُهُ كفرٌ**»[(٥)] فقولُه وقتالُه كفرٌ لا يريدُ بهِ أن قتالَ المسلمِ للمسلم كفرٌ يُخرجُ من الدينِ إنما المرادُ أنه ذنبٌ كبيرٌ يشبهُ الكفرَ لأنَّ القرءانَ الكريمَ

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

(٢) روى مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ما نصه: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة».

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٣٥).

(٤) المراد بتصديقهم هنا تصديقهم فيما أخبروه لا في ادعائهم علمَ الغيب فإن من صدقهم في ذلك خرج من الإسلام.

(٥) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

سمَّى الفِئَتَيْنِ المتقاتِلتَيْنِ من المسلمينَ مؤمِنينَ قالَ تعالى ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ۝٩﴾ [سورة الحجرات].

ثم إنهُ وردَ في صحيحِ مسلمٍ[١] عنِ البراءِ بنِ عازبٍ الصحابي المشهورِ أنهُ قالَ إنَّ هذهِ الآية ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝٤٤﴾ والآيتينِ اللتين بعدَها في إحداهُما ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ۝٤٥﴾ وفي الأخرى ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ۝٤٧﴾ نزلتْ كلُّها في الكفارِ أي الذين يحكمونَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ وليسَ المسلمين الذين يحكُمونَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ إنما هي في اليهودِ ومن كان مثلَهم.

وفي كتابِ أحكامِ النساءِ للإمامِ أحمدَ بنِ حنبل مثلُ ما رواهُ الحاكمُ عنِ ابنِ عباسٍ ففيهِ ما نصُّه[٢]: أخبَرَني موسى بنُ سهل قالَ حدَّثنا موسى بنُ أحمد الأسديُّ وأخبرَنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ عن إسماعيلَ بنِ سعيدٍ قالَ سألتُ أحمدَ عنِ المُصِرِّ على الكبائرِ بجُهدِه إلا أنَّهُ لم يترُكِ الصلاةَ والصومَ والزكاةَ والحجَّ والجمعةَ هل يكونُ مُصِرًّا في مثلِ قولِه ﷺ[٣]: «**لا يزني الزانِي حينَ يزنِي وهو مؤمنٌ ولا يشربُ الخمرَ حين يشربُها وهو مؤمِنٌ ولا يسرِقُ حين يسرِقُ وهو مؤمنٌ**»، ومن نحوِ قولِ ابنِ عباسٍ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝٤٤﴾ قلتُ فما هذا الكفرُ قالَ كفرٌ لا يُخرِجُ منَ المِلَّةِ فهو درجاتٌ بعضُهُ فوقَ بعضٍ حتى يجيءَ من ذلكَ أمرٌ لا يختلفُ الناسُ فيه، فقلتُ لهُ أرأَيْتَ إن كانَ خائِفًا من إصرارِه ينوي التوبةَ ويسألُ

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمّة في الزنا.
(٢) أحكام النساء (ص/٤٤ - ٤٥).
(٣) صحيح البخاري: كتاب المظالم: باب النُّهبى بغير إذن صاحبه.

ذلك ولا يدَعُ رُكوبًا - أي ولا يترك فعل المعاصي - قال الذي يخافُ أحسنُ حالا». انتهى ما في كتابِ الإمامِ أحمدَ رضي الله عنه.

ولم يصحَّ بالإسناد الصحيح عنِ الصحابةِ في تفسيرِ هذهِ الآيةِ إلا هذانِ التفسيرانِ تفسيرُ عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ وتفسيرُ البراءِ وعلى ذلك درَجَ علماءُ الإسلامِ إلى قريبٍ منْ منتصَفِ القرنِ الرابعَ عشرَ الهجريّ، ثم ظهرَ هذا الرجل سيد قطب في مصرَ فعمِلَ تفسيرًا للقرءانِ[١] يُكفِّرُ فيهِ من حكمَ بغيرِ القرءانِ ولو في مسئلةٍ واحدةٍ[٢] أي مع حكمِهِ بالشرعِ في سائرِ الأحكام ويُكفِّرُ رعيةَ ذلك الحاكم[٣]، واليومَ لا يوجدُ في البلادِ الإسلاميةِ حاكمٌ إلا ويحكُمُ بغير الشرعِ في قضايا كثيرةٍ مع حكمِهم في عِدةِ مسائلَ بالشرعِ في الطلاقِ والميراثِ والنكاحِ والوصيةِ يحكُمون بحُكم القرءانِ، ومع هذا سيد قطب وأتباعه يكفِرونَهُم ويكفِّرُون رعاياهم[٤] ويستحلون قتلهم بأي وسيلة استطاعوها بالسلاح والتفجير وغير ذلك إلا من قام معهم فثار على الحكام. وليسَ لسيد قطب سلفٌ في ذلكَ إلا الخوارجُ فإنهم كانوا يُكفِّرونَ المسلمَ لارتِكابِ المعصيةِ كالزِّنى وشربِ الخمرِ والحكم بغيرِ الشرعِ للرِّشوةِ أو الصداقةِ أو القرابةِ، فسيد قطب كانَ عاش على الإلحادِ إحدى عشرةَ سنةً وذلك باعترافِه[٥] ثمَّ لجأَ إلى حزبِ الإخوانِ الذينَ كانَ جمَعَهُم الشيخُ حسن البنا

(١) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» تفسير سيد قطب.
(٢) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» (المجلد الأول الجزء الرابع ص/ ٥٩٠).
(٣) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» (المجلد الثاني الجزء السابع ص/١٠٥٧).
(٤) انظر كتابه المسمى «في ظلال القراءن» (المجلد الثاني الجزء السادس ص/ ٨٤١).
(٥) انظر مجلة روز اليوسف: العدد ٣٥٥٥ (ص/٣٦) إصدار ١٩٩٦/٧/٢٩ .

رحمهُ الله، ثمَّ في حياة حسن البنا انحرفَ سيد قطب وءاخرونَ عن منهجِه الذي كان منهجًا سالمًا ليسَ فيهِ تكفيرُ المسلم إذا حكمَ بغيرِ الشرعِ، فعلِمَ الشيخُ حسن بانحرافِهم فقالَ: هؤلاءِ ليسوا إخوانًا وليسوا مسلمين.

وقد ذكر الدكتور محمد الغزالي وكانَ من أتباعِ الشيخ حسن البنا في كتابِه «من معالم الحق»[1] ما نصه: «وكانَ الأستاذ حسن البنا نفسُهُ وهو يُؤَلِّفُ جماعتَه في العهدِ الأولِ يعلمُ أنَّ الأعيانَ والوُجهاءَ وطلابَ التسليةِ الاجتماعية الذينَ يكثرون في هذهِ التشكيلات لا يصلُحون لأوقاتِ الجِد. فألَّفَ ما يُسمَّى بالنظامِ الخاصِّ وهو نظامٌ يضُم شبابًا مُدربينَ على القتالِ كانَ المفروضُ من إعدادِهم مقاتلةَ المحتلينَ الغزاةِ. وقد كانَ هؤلاءِ الشبابُ الأخفياءُ شرًّا وبيلًا على الجماعةِ فيما بعدُ، فقد قتل بعضُهم بعضًا وتحوَّلُوا إلى أداةِ تخريبٍ وإرهابٍ في يدِ من لا فقهَ لهم في الإسلامِ ولا تعويلَ على إدراكِهم للصالِحِ العام. وقد قال حسن البنا فيهم قبل أن يموتَ إنهم ليسوا إخوانًا وليسوا مسلمين» اهـ.

ثم كثيرٌ من الناسِ انْفتَنُوا بتفسيرِ سيد قطب هذا وعملوا على تنفيذِه حتى قتلُوا خَلقًا كثيرًا في مصرَ والجزائرِ وسوريا وغيرِها مُعتبِرين قتلَهم لمن يخالِفُهم قربةً إلى الله، ومن ذلك أنهم قتلوا في مدينةِ حلب في سوريا شيخًا كان مفتِيًا على قريةٍ تابعةٍ لحلب تسمى عِفرين كان يخالِفُهم فدخلوا عليهِ في المسجدِ بعدَ صلاةِ العشاءِ بعدما انصرفَ الناسُ من المسجدِ وبقيَ هو ورجلٌ ءاخرُ، ثم صوَّبُوا إليه الرصاصَ فرمى ذلك الشخصُ نفسَهُ على الشيخِ فقتلوهُ ثم قتلوا الشيخَ، وهذا الشيخُ يُسمى الشيخَ محمد

(١) من معالم الحق (ص/ ٢٦٤).

الشامي رحمه الله. وقد كان يحصلُ من حكامِ المسلمينَ قديمًا وحديثًا الحكمُ بغيرِ القرءانِ إما لرِشوةٍ وإما لِقرابةٍ أو لإرضاءِ ذوي النفوذِ فلم يكفِّرْهُمُ المسلمونَ لِحُكمِهم بغيرِ القرءانِ إنما اعتبروهُم فاسقينَ.

ثم إن هؤلاءِ أتباعَ سيد قطب يتفنَّنُونَ في التعبيرِ عن جماعتِهم، قبلَ أربعينَ عامًا كانوا يُعرفونَ باسمَينِ حزب الإخوان المسلمون في مصرَ وغيرِها وفي لبنان باسمِ عباد الرحمٰن ثم استحدَثوا اسمًا ثالثًا عامًّا وهو الجماعةُ الإسلاميةُ ليَظُنَّ الناسُ أنهم دعاةٌ إلى حقيقةِ الإسلامِ اعتقادًا وعملًا، وواقِعُ حالِهم خلافُ ذلك.

* أما حزبُ التحرير فمِما شذُّوا بهِ عنِ الأمةِ[1] قولهُم بأنَّ من يموتُ دون أن يبايعَ الخليفة فمِيتَتُهُ مِيتةُ الجاهلية أي عُبَّادِ الأوثانِ[2]، فعلى قولِهم كلُّ مسلم يموتُ منذ أكثرَ من مائةِ سنةٍ مِيتتُهُ مِيتةٌ جاهليةٌ لأنهُ لا يوجدُ خليفةٌ منذُ ذلك الزمن، أما الخلافة العامة التي تدير شؤون المسلمين كلهم فقد انقطعت منذ زمان طويل. فالمسلمونَ في تركِ نصبِ الخليفةِ اليومَ لهم عذرٌ أعني الرعايا، الرعايا لا يستطيعونَ اليومَ نَصبَ خليفةٍ فما ذنبُهم، وقد قالَ اللهُ تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴿٢٨٦﴾﴾ [سورة البقرة].

---

(١) وقد رد المؤلف عليهم في كتابه «صريح البيان في الرد على من خالف القرءان»، وفي رسالة خاصة مطبوعة فليراجع ذلك من شاء.

(٢) انظر كتاب «الشخصية الإسلامية» لتقي الدين النبهاني مؤسس حزب التحرير (الجزء الثاني القسم الثالث ص١٣، ١٥، ٢٩)، وكتاب «الخلافة» (ص/٣، ٤، ٩)، وكذلك في كتابه «الدولة الإسلامية» (ص/١٧٩).

وأعظمُ من هذا ضلالا قولهُم العبدُ يخلُقُ أفعالَهُ الاختياريةَ ليسَ الاضطرارية[١]، خالفوا قولَ اللهِ تعالى ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ۝٦٢﴾ [سورة الزمر]، لأن الشيء يَشملُ الجسمَ وعملَ الجسم، وقولَه ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ۝٣﴾ [سورة فاطر]، وقولَه ﴿قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۝١٦٣﴾ [سورة الأنعام]، اللهُ جعلَ الصلاةَ والنُّسُكَ وهما من أفعالِ العبدِ الاختياريةِ والمَحيا والمماتَ وهما ليسا من أفعالِ العبدِ الاختياريةِ كلًّا خلقًا لهُ[٢]، لا يُشارِكُه أحدٌ في ذلكَ أي هو أبرزَ ذلك من العدمِ إلى الوجودِ. فدلت هذه الآيات على أن كلَّ ما يدخُلُ في الوجودِ من جسمٍ وحركةٍ وسكونٍ ولونٍ وتفكيرٍ وألمٍ ولَذةٍ وفهمٍ وعجزٍ وضعفٍ كل ذلك بإيجادِ اللهِ تعالى لا غيرٍ وإنما العبادُ يَفْعلونَ ولا يخلُقون. وهذا إجماعُ المسلمينَ الذي كانَ عليهِ الصدرُ الأولُ والجمهورُ إلى يومِنا هذا على ذلك.

ومنَ الآياتِ الدالَّةِ على أنَّ العبدَ لا يخلُقُ أفعالَه مُطلقًا الاختياريةَ وغيرَها قولُ اللهِ تعالى ﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمۡۚ ۝١٧﴾ [سورة الأنفال] مع أنَّ المسلمينَ قاتلوا فقَتَلوا، نفى اللهُ عنهم أنهم قتَلوا من حيثُ الحقيقةُ لأنَّ هذا القتلَ الذي قتلَه الصحابةُ حصلَ، لكنَّ قتلَهم هذا ليسَ هم خلقوهُ بلِ اللهُ خلقَه، هم فعلوا من حيثُ الكسبُ والظاهرُ واللهُ خلقَهُ أي

---

(١) انظر كتابه «الشخصية الإسلامية» (الجزء الأول، القسم الأول، ص/ ٧١ - ٧٢)، وذكر نحو ذلك في كتابه المسمى «نظام الحكم في الإسلام» (ص/ ٢٢).

(٢) روى الحاكم في المستدرك (١/ ٣١) من حديث حذيفة: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله خالق كل صانع وصنعته**».

أوجدَه من العدمِ إلى الوجودِ ثم قالَ اللهُ تعالى على إثرِ هذه الجُملة ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ ١٧﴾ [سورة الأنفال] نفى الرَّميَ عن رسولِ اللهِ من حيثُ الحقيقةُ والإيجادُ وهو الإبرازُ من العدمِ إلى الوجودِ أي ما خلقتَ أنت ذلك الرَّميَ الذي حصلَ منكَ بلِ اللهُ خلقَه أي هو أوجدَ ذلك الرَّميَ الذي حصلَ منك، أي اللهُ تعالى نفى الرَّميَ من وجهٍ وأثبتَهُ من وجهٍ نفى أن يكونَ ذلك الرميُ مخلوقًا للرسولِ وأثبتَهُ من حيثُ إنهُ كسبَهُ أي هو فعلَهُ من غيرِ أن يكونَ خلقه. فمخالفةُ التحريريةِ لهاتينِ الآيتَينِ صريحةٌ وللآيةِ الأخرى أشدُّ تصريحًا. قالَ الإمامُ أبو حنيفةَ[1]: «أعمالُ العبادِ فعلٌ منهم وخلقٌ للهِ» وعلى هذا سلفُ الأمةِ وخلفُهم، وما خالفَ هذا فهو خلافُ كتابِ اللهِ وخلافُ حديثِ رسولِ الله ﷺ، فقد روى البخاريُّ[2] وغيرُه أن الرسولَ عليه السلام كان يقولُ إذا قَفَلَ من حجٍّ أو عمرةٍ أو غزوٍ «**لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له نصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده**» جعلَ رسولُ اللهِ ﷺ هزْمَ الأحزابِ خلقًا للهِ تعالى وحدَه لم يشارِكْه فيهِ غيرُه مع أنَّهم في الظاهرِ حصلَ منهم هزمُ العدوِّ وهذا أبينُ البَيانِ. وهناك ءاياتٌ أخرى تدُلُّ على أن العبادَ لا يخلُقونَ أعمالَهم مُطلقا كقولِه ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ ١٢٧﴾ [سورة النحل] وقولِه ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ ٨٨﴾ [سورة هود]. هذا إذا كانَ الخلقُ بمعنى الإبرازِ من العدمِ إلى الوجودِ أما الخلق إذا أريدَ

(١) الفقه الأكبر، شرح ملا علي القاري (ص/ ٣٢٥).
(٢) صحيح البخاري: كتاب العمرة: باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو. ورواه الإمام أحمد في مسنده، (٢/ ٣٤١).

به تصويرُ صورةٍ أو افتراءُ الكذبِ أو التقديرُ فيصحُّ أن يُضافَ إلى العبادِ وقد قالَ اللهُ تعالى في حقِّ عيسى ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة المائدة]. فإنَّ معنى تخلُقُ هنا تعملُ صورةً ليس معناهُ تُبرزُ الطيرَ من العدمِ إلى الوجودِ. وكذلك قولُهُ تعالى ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة المؤمنون] معنى الخلقِ في هذه الآيةِ التقديرُ ليسَ الخلقَ بمعنى الإبرازِ من العدمِ إلى الوجودِ إنما معنى الآيةِ اللهُ أحسنُ المُقدِّرين، وقالَ تعالى ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴿١٧﴾﴾ [سورة العنكبوت] نَسبَ إلى المشركينَ خلْقَ الإفكِ أي افتراءَهُ ليس معناهُ أنهم يخلُقونَ الإفكَ بمعنى الإبرازِ من العدمِ إلى الوجودِ. ووُرود الخلقِ بِمَعنى التقديرِ معروفٌ عند العربِ القدماءِ قالَ بعضُ الشعراء: [الكامل]

ولأنت تفرِي ما خلقتَ وبعـ
ضُ القومِ يخلُقُ ثم لا يفري

يقولُ الشاعرُ لممدوحِه أنتَ تُقدِّرُ ثم تُنفِّذُ وبعضٌ غيرك يقدِّرُ ثم لا يُنفِّذ.

فمِنْ بابِ إنكارِ المنكرِ الذي فرضَهُ اللهُ على المسلمينَ يجبُ الإنكارُ على هؤلاءِ وتحذيرُ الناسِ منهم ومن كلِّ فرقةٍ خالفَتْ ما درَجَ عليه المسلمونَ من أيامِ الصحابةِ إلى هذا العصرِ وهم جمهورُ الأمة، وهؤلاء الشاذونَ شراذمُ قليلةٌ باعتبارِ كثرةِ أهلِ السنة، وقد أوصى رسولُ اللهِ ﷺ بِلُزومِ الجماعةِ وقد صحَّ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنهُ قالَ: «**عليكم بالجماعةِ وإياكم والفُرقةَ فإنَّ الشيطانَ مع الواحِدِ وهو منَ الاثنينِ أبعدُ فمن أرادَ بُحْبوحَةَ الجنةِ فليَلْزَمِ الجماعةَ**». رواهُ الترمذيُّ في جامِعِهِ وقالَ حديثٌ

حسنٌ صحيحٌ[١]، وابن حبان[٢] وابن ماجه[٣] وغيرهم.

ثم نصيحتُنا لهؤلاءِ الفِرقِ الثلاث أن يتعلَّموا علمَ الدينِ من أَفواهِ أهلِ السنةِ ليس من مؤلفاتِ محمدِ بنِ عبدِ الوهاب ولا من مؤلفاتِ سيد قطب ولا من مؤلفاتِ تقيّ الدينِ النبهاني بل أن يقرؤوا على أهلِ العلم كتبَ العلماءِ المعتبرةَ ككتابِ البخاريّ المُسمَّى «خلقُ أفعالِ العبادِ» وكتابِ أبي جعفر الطحاوي المسمَّى بـ «العقيدة الطحاوية» وكتابِ «تفسير الأسماءِ والصفاتِ» للإمامِ أبي منصور عبدِ القاهرِ بنِ طاهر البغداديّ. فإن تخلَّيْتم عن عقائدِكم وأخذتُم بهذهِ العقائدِ وتشهدتم اهْتديتُم، وإلى اللهِ ترجِعُ الأمورُ وإليهِ المآلُ والنُّشور.

والله سبحانه وتعالى أعلم.

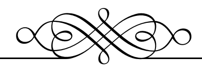
كان الفراغ من إملائه ومراجعته في شهر رجب سنة **١٤٢٢** من الهجرة النبوية المباركة الموافق تشرين الأول سنة **٢٠٠١**ر.

---

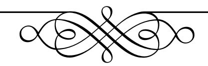
(١) سنن الترمذي: كتاب الفتن: باب ما جاء في لزوم الجماعة.

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان، كتاب السير: باب طاعة الأئمة، ذكر عما يجب على المرء من لزوم ما عليه جماعة المسلمين (٧/ ٥٠).

(٣) رواه ابن ماجه في سننه: كتاب الفتن: باب افتراق الأمم.



النهج السوي
في الرد على سيد قطب
وتابعه فيصل مولوي



لخادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

ترجمة سيّد قطب

هذه ترجمة مختصرة عن حياة سيد قطب أخذناها من كتاب «سيد قطب» لصلاح عبد الفتاح الخالدي المعجب بسيّد قطب ليكون القارئ على بيّنة من أمر هذا الرجل الذي حمل أفكارًا شاذة أدّت إلى تكفير الأمة واستحلال دمائها، وحتى لا يُغْتر بأقاويل أتباعه مِن نَعْتهم له بالعالم ورائد الفكر الإسلامي وغيرها من العبارات التي يخدعون بها من لا يعرفون سيد قطب الذي هو نَكِرَة في التفسير وعلومه والحديث وعلومه والفقه وعلومه وغيرها، وليس بشىء في علوم الدين، وقد أمضى صلاح الخالدي وهو من المعجبين بسيد قطب أكثر من عشر سنوات يجمع معلومات عن حياة سيد قطب كما قال في صحيفة ١٢ .

ترجمة سيد قطب:

هو سيد قطب بن إبراهيم، ولد في قرية موشة الواقعة في محافظة أسيوط في مصر، دخل المدرسة الابتدائية في القرية من عام **١٩١٢** إلى **١٩١٨**، سافر إلى القاهرة سنة **١٩٢٠** حيث أتمَّ دراسته الثانوية والتحق بكلية دار العلم **١٩٢٩** وتخرَّج فيها عام **١٩٣٣** حاملًا شهادة البكالوريوس في الآداب، عَمِل مدرِّسًا في وزارة المعارف بتاريخ **٢/ ١٢/ ١٩٣٣** واستمر حوالي ست سنوات، ثم نُقل إلى إدارة الترجمة والإحصاء في الوزارة بتاريخ **١٧/ ٤/ ١٩٤٠**، وعُيِّن مفتِّشًا بالتعليم الابتدائي في الوزارة بتاريخ **١/ ٧/ ١٩٤٤**، ألّف أوّل كتاب سنة **١٩٤٥** وهو كتابه التصوير الفنيّ في القرءان، ثم أوفدته وزارة المعارف المصرية إلى أمريكا في بعثة تربوية ميدانية للاطلاع على التربية والتعليم هناك فسافر في الباخرة في **٣/ ١١/ ١٩٤٨** وأقام في أمريكا قريب السنتين حيث وصل بالطائرة إلى القاهرة بتاريخ **٢٠/ ٨/ ١٩٥٠**، واستمر في وزارة المعارف إلى أن قدم استقالته في **١٨/ ١٠/ ١٩٥٢**، انتظم في

شبابه مع حزب الوفد وبقي فيه ما يزيد على سبعة عشر عامًا حتى عام ١٩٤٢ وكتب في صحف ومجلات الحزب مقالات وأبحاثًا كثيرة، وبقي بعد ذلك أكثر من عشر سنوات بدون انتماء فعلي لأيّ حزب أو جماعة أو تنظيم إلى أن التحق عمليًّا في جماعة الإخوان المسلمين عام ١٩٥٣ وأمضى بقية عمره معها. اعتقل سيد قطب لأوّل مرّة في مطلع عام ١٩٤٥ مع قيادات الإخوان المسلمين وبقي معتقلًا ثلاثة أشهر ثم اعتقل الاعتقال الثاني في ٢٦/ ١٠/ ١٩٥٤ مع الإخوان المسلمين الذين اتُّهموا بمحاولة اغتيال الرئيس المصري جمال عبد الناصر، قُدِّم سيد قطب للمحاكمة عام ١٩٥٥ وحُكِمَ عليه بالسجن خمسة عشر عامًا، وفي عام ١٩٦٤ أفرج عنه بعفو صحّي، ثم اعتُقل سيد قطب بعد ذلك يقول الخالدي مؤلِف كتاب «سيد قطب»[١]: «أعلن عبد الناصر من موسكو عن اكتشاف مؤامرة دبَّرها الإخوان المسلمون بقيادة سيد قطب لاغتياله وقلب نظام الحكم، وأُعيد اعتقال سيد قطب في ٩/٨/ ١٩٦٥»، وتمَّ التحقيق مع سيد قطب وأُصدر على سيد قطب حكم الإعدام في ٢١/٨/ ١٩٦٦ وكان التنفيذ في ٢٩/٨/١٩٦٦».

قال الزِرِكْلي في الأعلام عن سيد قطب[٢]: «وانضمَّ إلى الإخوان المسلمين فترأس قسم نشر الدعوة وتولّى تحرير جريدتهم (١٩٥٣ - ١٩٥٤) وسجن معهم»، ويقول الخالدي[٣]: «أشرفَ - أي سيد قطب - على التنظيم الحركي الجديد للإخوان المسلمين بموافقة الأستاذ حسن الهضيبي المرشد العام للإخوان المسلمين وكان هو الموجِّه الفكري والتربوي له» اهـ، وذكر الخالدي[٤] أنَّ مرحلة النضج الفكري والحركي لسيد قطب بدأت منذ عام ١٩٥٣ عندما انتمى سيد لجماعة الإخوان

(١) سيد قطب (ص/ ٢٢).
(٢) الأعلام (٣/ ١٤٧).
(٣) سيد قطب (ص/ ١٧).
(٤) سيد قطب (ص/ ٢٨٠ - ٢٨١).

المسلمين وانتظم في صفوفها وانتهت عام **١٩٦٦/٨/٢٩** حين أُعدم، ثم قال[١]: «ومن أبرز أعماله في هذه المرحلة إسناد قيادة الإخوان المسلمين أعمالًا ثقافية دعوية له مثل إصداره جريدة «الإخوان المسلمون» فترة قصيرة وإلقاء أحاديث الثلاثاء أحيانًا في المركز العام للإخوان المسلمين وإلقاء أحاديث ومحاضرات إسلامية في مناسبات إسلامية... وفي **١٩٥٣/١٢/٢** جاء سيد قطب إلى القدس ممثلًا للإخوان المسلمين في المؤتمر الإسلامي الشعبي المنعقد في القدس...» اهـ.

انظر أيُّها القارئ كيف سلَّم هذا الحزب قيادته لرجل جاهل ليس بفقيه ولا شيخ ولا عالم ولا محدِّث ولا مرشدٍ انتقل من مرحلة الشك والارتياب والإلحاد إلى استلام منصب قيادة حزب الإخوان ليوجّههم فكريًّا وتربويًّا على حدّ زعمهم، ولكن هيهات هيهات، كيف يستقيم الظِّل والعود أعوج. وقد قال علماء الإسلام: إنَّ هذا العلمَ دين فانظروا عمَّن تأخذون دينكم.

ومن تأمّل ما ذكرناه يجد أنّه ليس في سيرة سيّد قطب ما يدل من قريب ولا بعيد أنّه درس علوم الإسلام من عقيدة وتفسير وحديث وفقه وغيرها من العلوم على أحد من علماء المسلمين المعتبرين بل كان يذم علماء الإسلام الذين يشتغلون بالفقه ويزدري بهم ويعتبر أنّ بلاد المسلمين ما هي إلا مجتمعات جاهلية مشركة، وإنما غاية أمره أنه كان يطالع ويقرأ في كتب شتى أخذ منها أفكاره وكان بعيدًا كل البعد عن كتب أهل السنة والجماعة ولهذا جاءت أفكاره ومعتقداته في غاية البطلان والانحراف عن حقيقة الإسلام سواء في أصول الدين أو فروعه.

ومما يدلّ على إلحاده ما ذكره الشيخ مصطفى صبري في كتابه: «موقف العقل والعلم والعالم» **(٣٢٧/١)** ما نصه: «قال سيد قطب في

---

(١) سيد قطب (ص/ ٢٨١ - ٢٨٢).

ءاخر مقالته المنشورة في مجلة السوادي[١]: وبعد فلست أنكرُ شبهات اعترضت طريقي وأنا أبحث موضوع القصة في القرءان ومشاهد القيامة في القرءان أهذا كله مَسُوق على أنه حاصل واقع أم أن بعضه مسُوق على أنه صور وأمثال؟ وقفت طويلًا أمام هذه الشبهات[٢] ولكني لم أجد بين يديّ حقيقة [واحدة][٣] من حقائق التاريخ أو حقائق التفكير فأطمئن إلى يقينيتها وقطعيتها فأحاكم القرءان إليها، وما كان يجوز لدي أن أحاكم القرءان إلى ظن أو ترجيح. ولم أكن في هذه الوقفة رجل دين تصده العقيدة البحتة عن البحث الطليق، بل كنت رجل فكر يحترم فكره عن التجديف والتلفيق، فإذا وجد سواي هذه الحقيقة التي يحاكم إليها القرءان فإني على استعداد أن أستمع إليه في هدوء واطمئنان» اهـ. أقول - أي الشيخ صبري -: لا يحتاج إلى البحث والتنقيب عن حقيقة من حقائق التاريخ أو التفكير ليحاكم إليها القرءان إلا من يخالج قلبه الشك في كونه كلام الله الذي لا تحوم حوله شبهة الكذب» انتهى بحروفه.

هذه هي حقيقة سيد قطب أيها المسلمون الذي يريد أن يحاكم القرءان بزعمه، فأي نصيحة في إرشاد الناس إلى مطالعة هذا الكتاب.

---

(١) وكلام سيّد قطب موجود أيضًا في كتابه المسمَّى التصوير الفني في القرءان (ص/٢٥٨)، طبعة دار الشروق، ط٧، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢ .

(٢) في كتاب التصوير: الصعوبات.

(٣) زدناها من كتاب التصوير.

بيان ما في كتاب سيد قطب «في ظلال القرءان» وغيره من تكفير الحكّام وغيرهم

الحمد لله وصلَّى الله على رسوله محمّد وسلَّم وبعد:

فقد اتفق السلف والخلف على أنَّ العلم الديني لا يؤخذ بالمطالعة[1] من الكتب بل بالتعلم من عارف ثقة أخذ عن مثله

---

(١) حذر العلماء من الأخذ من الكتب بالمطالعة من دون الرجوع إلى العلماء، وكلامهم في هذا الباب كثير نذكر ونشير إلى بعض ما قالوه فنقول وبالله التوفيق، قال الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي: «وقد أجمع العلماء على فضل التعليم والتّعلُّم من أفواه الشيوخ» ثم ردّ الزبيديُّ على الطبيب المصري عليّ بن رضوان زعم أن التعلّم من الكتب أوفق من المعلّمين فقال: «وهو كلام لا يُعبأ به ولا يُلتفت إليه، قرأت في الوافي بالوفيات (٢١/١٠٧) للصلاح الصفدي أن ابن بطلان وغيره من أهل عصره ومَن بعدهم قد ردّوا عليه هذا القول وبيّنوه وشرحوه وذكروا له العلل التي من أجلها صار التعلم من أفواه الرّجال أفضل من التعلُّم من الصحف» ثم ذكر الزبيدي هذه العلل وملخّصها أن الأخذ من الناطق وهو المعلِّم أفهم للتعليم من الجماد وهو الكتاب، وأن المتعلِّم إذا استعجم عليه ما يفهمه من المعلّم من لفظه نَقَله إلى لفظ ءاخر والكتاب لا ينقل من لفظ إلى لفظ فالفهم من المعلِّم أصلح للمتعلم من الكتاب، وأنَّ في الكتاب ما يصُد عن العلم وهي التصحيف العارض من اشتباه الحروف والغَلَط بزوغان البصر وقِلّة الخبرة بالإعراب وكتابة ما لا يُقرأ وقراءة ما لا يُكتَب ومذهب صاحب الكتاب وسقم النسخ ورداءة النقل وخلط مبادئ التعليم وجهله بالألفاظ المصطلح عليها عند أهل كل فن، فهذه وغيرها معوّقة عن العلم وقد استراح المتعلِّم من تكلُّفها عند قراءته على المعلِّم، فإذا كان الأمر على هذه الصورة فالقراءة على العلماء أفضل وأجدَى من قراءة الإنسان لنفسه. (إتحاف السادة المتقين ١/٦٦ - ٦٧).

وقال الزبيدي أيضًا: «قال شيخنا: المعتَبَر في العلوم هو حملها عن الرجال ومشافهتهم بضبطها وإتقانها لا الأخذ من الأوراق والصحف فإنه ضلال محض ولا سيما المنقولات التي لا مجال للعقل فيها كرواية اللغة والحديث وخصوصًا في هذا الزمان فالحذرَالحذرَ» اهـ، (تاج العروس ١/٣٢).

إلى الصحابة قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي[١]: «لا يؤخذ العلم إلا من أفواه العلماء»، وقال بعض السلف[٢]: «الذي يأخذ الحديث من الكتب يُسمَّى صحفيًّا والذي يأخذ القرءان من المصحف يُسمَّى مصحفيًّا ولا يُسمَّى قارئًا» وهذا مأخوذ من حديث رسول الله ﷺ: «**من يُرد الله به خيرًا يفقهّه في الدين، إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه**» رواه الطبراني[٣].

ومن هؤلاء رجل يسمَّى: «**سيد قطب**» لم يسبق له أن جثى بين يدي العلماء للتعلم ولا قرأ عليهم ولا شم رائحة العلم. كان في أول أمره صحفيًّا[٤] ماركسيًّا[٥]، ثم انخرط بعد ذلك

---

(١) رواه في الفقيه والمتفقه بمعناه (٢/ ٩٧).

(٢) انظر الفقيه والمتفقه (٢/ ٩٧).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٣٩٥) وحسَّنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (١/ ١٦١).

(٤) أي كان سيد قطب يطالع ويقرأ في الكتب من دون معلِّم ومرشد فكان نتيجة ذلك ضياعه وبعده عن المعرفة الصحيحة للعلوم الدينية الإسلامية، يقول الخالدي (ص/ ٢١٧): «ويعترف سيد قطب بإقباله على الثقافة الغربية فترةً من حياته ويشير إلى أثرها عليه ويقرر فضل الله عليه بعدها في هدايته إلى الفكر الإسلامي الأصيل: «إن الذي يكتب هذا الكلام إنسانٌ عاش يقرأ أربعين سنة كاملة، كان عمله الأول فيها هو القراءة والاطلاع في معظم حقول المعرفة الإنسانية، ما هو من تخصُّصه وما هو من هواياته ثم عاد إلى مصادر عقيدته وتصوُّره... وما هو بنادم على ما قضى فيه أربعين سنة من عمره فإنما عرف الجاهلية على حقيقتها وعلى انحرافها...» اهـ (كَتب الخالدي في الهامش: معالم في الطريق ص١٧٦).

(٥) قال صلاح الخالدي في كتابه سيد قطب (ص/ ١٦٠): «نشر سليمان فياض مقالًا في مجلة الهلال المصرية عدد سبتمبر ١٩٨٦م بعنوان «سيد قطب بين النقد الأدبي وجاهلية القرن العشرين» (كَتب الخالدي في الهامش: أعادت «اللواء» الأردنية عدد ٦٩٦ تاريخ ١٠/ ٩/ ٨٦م نشر المقال تحت عنوان «تحولات كاتب» ص٧) أورد فيه بعض الروايات والأخبار عن سيد قطب منها=

= ما يتعلق بصلته بالعقاد ومنها ما يتعلق بإلحاده». ثم قال الخالدي (ص/ ١٦١) ما نصّه: «قال - أي سليمان فياض - إنه سمع محاضرة لسيّد قطب ألقاها في مطلع الخمسينيات في قاعة علي مبارك في كلية الآداب - جامعة القاهرة. وأورد كلامًا سمعَه بأُذُنه من سيّد قطب يتحدث عن نفسه: «ويَروي من سيرة حياته (سمعتُ ذلك بأُذني) أنه ظلَّ مُلحدًا أحدَ عشر عامًا حتى أخذ يكتب «العدالة الاجتماعية في الإسلام» فإذا به يعثر على الطريق إلى الله ويخرج من حيرة الإلحاد إلى طمأنينة الإيمان» انتهى بحروفه، ثم ردّ صلاح الخالدي هذه الرواية واستبعدها لكنه جزَم بأنَّ سيّد قطب مرّ في مرحلة الشك والارتياب فقال ما نصه (ص/١٥٩): «صحيح أنّ سيّد مرّ بمرحلةٍ من الشك والارتياب إلى أقصى حدود وصحيح أنه عاش رحلة ضياع فكريّ قاسية مرَّ فيها بحيرة شديدة ولعله اقترب من الإلحاد لكنه لم يصل إليه» انتهى بحروفه، فهذا اعتراف من متخصص في دراسة حياة سيد وأفكاره أنّ سيّد قطب مرّ بمرحلة من الشك والارتياب وصار قريبًا من الإلحاد، فعجبًا لهذا الحزب كيف رضي لنفسه أن يجعل مثل هذا الرجل زعيمًا عليه ومرشدًا وموجِّها فكريا وتربويًّا، فهو أي سيد قطب وإن ترك هذه الشكوك بعدُ كما يقول الخالدي ولكنه ظلّ جاهلًا منحرفًا في فكره وعقيدته وسلوكه عن منهج أهل السنة والجماعة.
ويقول الخالدي (ص/٢١٤) ما نصه: «لقد أخبر سيّد أبا الحسن الندوي لمّا قابله الأخير عام١٩٥١ بعدما انتهت رحلة ضياعه أنه نشأ على تقاليد الإسلام في طفولته في القرية ولمّا سافر للقاهرة أقبل على الأدب والنقد والدراسة والثقافة والمعرفة وصار يتلقى من الثقافة الغربية الماديّة، وهذا جعله يمرُّ بمرحلةٍ من الشك والارتياب في الحقائق الدينية إلى أقصى حد على حسب قوله بالحرف» انتهى بحروفه. وقال الخالدي (ص/٢١٥): «إنّ رحلة ضياعه استمرت حوالي خمسة عشر عامًا ما بين ١٩٢٥ - ١٩٤٠م»، وقال الخالدي (ص/٢١٦) عن سيد قطب: «إنّ السبب المباشر لضياعه هو إقباله على الثقافة الغربية وأخذُه كلّ ما فيها من مبادئ وأفكار وتصورات... وهذه الثقافة المادية الغربية جاهلية مضادَّة لمقررات الإسلام وتصوراته ومعادية لها، وقد تركت هذه الثقافة ءاثارها واضحة على مختلف نواحي وجوانب ومجالات المعرفة الإنسانسة بحيث عرضتْها وفق مبادئها وأفكارها وتصوُّراتها فجاءت هذه النواحي والمجالات انعكاسًا لتلك الثقافة المادية» اهـ. =

في حزب الأخوان فصدَّروه فأقدم على التأليف فزلَّ وضلَّ، ومن وقف على كتبه وكان من أهل الفهم والتمييز وجدها

= وبيّن الخالدي ما هو ضياع سيّد قطب فقال (ص/ **٢٢٠**): «لم يعرف أثناء ضياعه سرّ وجوده ولا وظيفة الكون من حوله ولا الحكمة من خلق الكون والإنسان ولا الهدف من الحياة، لم يجد لحياته معنًى عظيمًا فقال بتفاهتها بكل ما فيها ونادى بعبثيَّتها وعدميَّتها واعتبر الفناء والزوال نهايتها ونهاية كل ما فيها من عقائد وأفكار وقيم ومشاعر وأعمال. ولا يستغربنَّ أحدٌ هذا الكلام عن سيّد قطب ولا يتشككنَّ في صحة هذه الملاحم التي ذكرناها لسيد أثناء رحلة ضياعه الشاقة لأننا لم نأت بها من عندنا بل هي ما صرَّح ببعضها في قصائده وما بدا بعضها من خلال قصائده» اهـ، ثم ذكر نماذج عديدة من قصائد سيد قطب من صحيفة **٢٢٢** إلى **٢٣٤** .

ثم ذكر الخالدي تحت عنوان «سيّد يعترف في الظلال بضياعه السابق» ثم نقل (ص/**٢٦٣**) عن سيد قطب قوله:

«وقفَ الكونُ حائرًا أين يمضي ولماذا وكيف لو شاء يمضي

عبثٌ ضائعٌ وجُهدٌ غبين ومصير مقنّعٌ ليس يُرضي

فأنا أعرف اليوم ولله والحمد والمِنّة أنه ليس هناك جهد غبين فكل جهد مجزي وليس هناك تعب ضائع فكل تعب مثمر...». (كَتب الخالدي في الهامش: الظلال ٦: **٣٣٥٣**). فهل كان سيّد قط ينكر الآخرة أو يشك في البعث والحشر والحساب والثواب والعذاب والقيامة والجنة والنار وغيرها؟! إنَّ هذا هو الظاهر من كلامه وهي عقيدة إلحادية تكذّب ما جاء به جميع الانبياء عليهم السلام.

ويقول الخالدي (ص/**٢١٣**) عن سيّد قطب: «رحلة الضياع عنده هي تلك المرحلة التي وقع فيها صراعٌ بين التصوّرات الإسلامية التي تلقّاها من قبل والتصورات المادية الغربية التي تلقّاها في شبابه، وكلٌّ منها تدعوه ليعتقنها ويدين بها، فوقف بين الدعوتين حائرًا قلقًا متردِّدًا، أو قل: وقف بينهما ضائعًا شاردًا تائهًا» اهـ، إنّ هذا الكلام ظاهره أن سيد قطب شك صحة وحقيّة دين الإسلام أي كان متردّدًا هل يقبل الإسلام أو يرفضه ويأخذ بالأفكار الغربية التي تتعارض مع الإسلام.

محشوة بالفتاوى التي ما أنزل اللهُ بها من سلطان وعلم أنها تنادي بجهله وهي كثيرة جدًّا منها:

أنه يسمي الله بالريشة المعجزة[(١)]، وبالريشة الخالقة والمبدعة، وذلك في مواضع عدة من كتابه: «التصوير الفني في

---

(١) قال سيد قطب في كتابه «التصوير الفني»[(أ)] ما نصّه: «نماذج إنسانية: رسم القرءان في خلال تعبيره عن الأغراض الدينية المختلفة عشرات من النماذج الإنسانية في غير القصص، رسمها في سهول ويسر واختصار» إلى أن قال: «ونحن نستعرض هنا بعض هذه النماذج استعراضًا سريعًا على طريقة عرضها في القرءان وقد أسلفنا بعضًا منها في فصل «التصوير الفنّي» ومكانها كان في الواقع هناك، **فما هي إلا لمسات الريشة الخالقة في التصوير** ولكنها تَمُتّ إلى النماذج القصصية بسبب لذلك ءاثرنا أن ننقلها إلى هنا من هناك» انتهى بحروفه.

وقال في كتابه في ظلال القرءان[(ب)] ما نصّه: «﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾﴾ [سورة البقرة] هذه اللمسات العجيبة من الريشة المبدعة في رسم ملامح النفوس تشي بذاتها بأن مصدر هذا القول المعجز ليس مصدرًا بشريًّا على الإطلاق» انتهى بحروفه.

وقال أيضًا[(ج)] بعد أن ذكر أنَّ القرءان رسم صورة المؤمن وصورة المنافق ما نصَّه: «وهذا وذلك نموجان معهودان في الناس ترسمهما الريشة المبدعة بهذا الإعجاز وتقيمهما أمام الأنظار يتأمل الناس فيهما معجزة القرءان ومعجزة خلق الإنسان بهذا التفاوت بين النفاق والإيمان» انتهى بحروفه.

(أ) التصوير الفني في القرءان، (ص/٢١٦). وانظر (ص/ ١٣٢، ١٤٤، ٢٥١). طبعة دار الشروق - بيروت، ط٧، عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢ .

(ب) في ظلال القرءان، (م١/ ج٢/ ص٢٠٤)، طبعة دار الشروق - لبنان، ط٩، عام ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠ . وانظر (م٤/ ج١٣/ ص٢١٠٦ - ٢١٠٧)، سورة إبراهيم ءاية ٣٢ . و(ص/ ٢٠٤٤ و٢٠٤٥ و٢٠٤٦سورة الرعد ءاية ٢).

(ج) المصدر السابق (م١/ ج٢/ ص٢٠٦).

القرءان» وغيره، ويسمي الله بالعقل[(١)] المدبر في تفسير سورة

(١) قال سيد قطب في كتابه «في ظلال القرءان»[(أ)] في تفسير سورة ءال عمران ما نصّه: «ومشهد السماوات والأرض ومشهد اختلاف الليل والنهار، لو فتحنا له بصائرنا وقلوبنا وإدراكنا... ولأحسسنا أنّ وراء ما فيه من تناسق لا بدّ من يد تنسّق ووراء ما فيه من نظام لا بدّ من عقل يُدبّر ووراء ما فيه من إحكام لا بدّ من ناموس لا يتخلّف» انتهى بحروفه.
وقال سيد قطب أيضًا في تفسيره ما نصّه[(ب)]: «وجعل الأرض مهادًا للحياة وللحياة الإنسانية بوجه خاص شاهد لا يمارى في شهادته بوجود العقل المدبّر من وراء هذا الوجود الظاهر» انتهى بحروفه.
فسيّد قطب يعتقد أن لله عقلًا والعياذ بالله تعالى، سبحانك ربنا هذا بهتان عظيم.
واعتقاد أهل السُّنّة تنزيه الله عن صفات المخلوقين ومنها العقل، وممن نصّ على تنزيه الله تعالى عن ذلك الحافظ السيوطي في كتابه الحاوي للفتاوى[(ج)] فقد قال ما نصّه: «البارئ تعالى يُوصَف بصفة العلم ولا يُوصَف بصفة العقل» اهـ.
ونقل البيهقي[(د)] عن الحليمي ووافقه على ذلك في تفسير صفة العليم ما نصه: «قال الحليمي في معناه إنه - أي الله - المُدْرِك لِما يُدْرِكه المخلوقون بعقولهم وحواسّهم وما لا يستطيعون إدراكه من غير أن يكون موصوفًا بعقل أو حسّ، ومعنى ذلك أنه لا يشبههم ولا يشبهونه» اهـ.
ويقول النسفي في تفسيره[(هـ)]: «ومن الإلحاد تسميته - أي الله تعالى - بالجسم والجوهر والعقل والعلّة» اهـ.

(أ) في ظلال القرءان (م١/ج٢/ص٢٠٤ و٢٠٦). عند تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ١٩٠﴾ [سورة ءال عمران].
(ب) المصدر السابق (ج٣٠/ص٤٢٨ - ٤٢٩)، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٧ عام ١٣٩١هـ/ ١٩٧١. عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ مِهَٰدًا ٦ وَٱلْجِبَالَ أَوْتَادًا ٧﴾ [سورة النبأ].
(ج) الحاوي للفتاوى (٢/ ٢٤٩).
(د) الأسماء والصفات (ص/ ٤٥).
(هـ) مدارك التنزيل (٢/ ١٢٦).

النبأ، وهذا مما لا يخفى أنه إلحاد قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ ﴿١٨٠﴾﴾ [سورة الأعراف]، وقال الإمام أبو جعفر الطحاويُّ في عقيدته التي هي عقيدة أهل السنة والجماعة[١]: «ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر».

ويعبر في كثير من المواضع في كتابه المسمَّى بهذا اللقب: «في ظلال القرءان»[٢] عن الآيات القرءانية بأنها قطعة موسيقية لها أداء وإيقاع ولها موسيقى متموجة عريضة ونحو ذلك.

ثم إنه يقرر في كتابه: «في ظلال القرءان» أنه لا وجود للمسلمين على الأرض طالما يحكم الحكام بغير الشرع ولو في مسائل صغيرة، يذكر ذلك في المجلّد الأول فيقول[٣]: «فليس هناك دين للناس إذا لم يتلقوا في شئون حياتهم كلها من الله وحده وليس هناك إسلام إذا هم تلقوا في أي أمر من هذه الأمور جلّ أو حقر من مصدر ءاخر، إنما يكون الشرك أو الكفر وتكون الجاهلية التي جاء الإسلام ليقتلع جذورها من حياة الناس».

ثم يكفِّر كل من حكم بغير الشرع على الإطلاق ولو في مسئلة صغيرة من غير تفصيل مفسّرًا قوله تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة] على ظاهره جاهلًا أو مكابرًا أن السلف ومن بعدهم أولوا هذه الآية كما ثبت ذلك عن

---

(١) الطحاوية مع شرحها إظهار العقيدة السُّنيَّة (ص/٣٨٠)، ط٤ .

(٢) (م٤/ج١٣/ص٢٠٣٩ و٢١١٠)، ويقول سيد قطب: «هذه السورة إنها قطعة موسيقية مطردة الإيقاع قوية التنغيم ظاهرة الرنين» (م٦/ج٢٩/ص٣٧٢٠ أوّل سورة الجن).

(٣) الكتاب المسمّى في ظلال القرءان (م١/ج٤/ص٥٩٠).

ابن عباس رضي الله عنهما ابن عم رسول الله ﷺ وترجمان القرءان، والبراء بن عازب رضي الله عنه. ذكر القرطبي في كتابه «الجامع لأحكام القرءان»[١] في تفسير هذه الآية ما نصه: «نزلت كلها في الكفار وثبت ذلك في صحيح مسلم[٢] من حديث البراء، وعلى هذا المُعظَم، فأما المسلم فلا يكفر وإن ارتكب كبيرة، وقيل فيه إضمار أي ومن لم يحكم بما أنزل الله ردًّا للقرءان وجحدًا لقول رسول الله ﷺ فهو كافر، قاله ابن عباس ومجاهد، فالآية عامة على هذا. قال ابن مسعود والحسن: هي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكفار أي معتقدًا ذلك ومستحلًّا له فاما من فعل ذلك وهو معتقد أنه راكبُ محرَّم فهو من فساق المسلمين وأمره إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له؛ إلا أن الشّعبي قال: هي في اليهود خاصة، واختاره النحاس قال ويدل على ذلك ثلاثة أشياء منها أن اليهود قد ذُكروا قبل هذا في قوله ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة] فعاد الضمير عليهم، ومنها أن سياق الكلام يدل على ذلك ألا ترى أن بعده ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة المائدة] فهذا الضمير لليهود بإجماع وأيضًا فإنَّ اليهود هم الذين أنكروا الرجم والقصاص.

فإن قال قائل: «مَنْ» إذا كانت للمجازاة فهي عامة إلا أن يقع دليل على تخصيصها، قيل له «مَنْ» هنا بمعنى الذي مع ما ذكرناه من الأدلة، والتقدير واليهود الذين لم يحكموا بما أنزل الله

---

(١) الجامع لأحكام القرءان (٦/ ١٩٠ - ١٩١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى.

فأولئك هم الكافرون، فهذا من أحسن ما قيل في هذا. ويروى أن حُذيفة سئل عن هذه الآيات أهي في بني إسرائيل؟ قال نعم هي فيهم. وقال طاووس وغيره: ليس بكفر ينقل عن الملة ولكنه كفر دون كفر، وهذا يختلف إن حكم بما عنده على أنه من عند الله فهو تبديل له يوجب الكفر، وإن حكم به هوى ومعصية فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين، قال القُشيري: ومذهب الخوارج أن من ارتشى وحكم بغير حكم الله فهو كافر». انتهى كلام القرطبي.

وذكر نحوه الخازن في تفسيره[١] وزاد عليه: «وقال مجاهد في هذه الآيات الثلاث: «من ترك الحكم بما أنزل الله ردًّا لكتاب الله فهو كافر ظالم فاسق. وقال عكرمة: ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدًا به فقد كفر، ومن أقرَّ به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق. وهذا قول ابن عباس أيضًا. وقال طاووس: قلت لابن عباس: أكافر من لم يحكم بما أنزل الله؟ فقال به كفر، وليس بكفر ينقل عن الملة كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ونحو هذا روي عن عطاء قال: هو كفر دون كفر» اهـ.

فقد حسم حبر الأمة عبد الله بن عباس الموضوع بتفسير موجز مفيد فقد أخرج الحاكم وصححه[٢] ووافقه الذهبي، وأخرج البيهقي[٣] في سننه وغيرهما عنه في الآيات الثلاث المذكورات أنه قال: «إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه إنه ليس كفرًا ينقل عن الملة ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ

(١) تفسير الخازن (م٢/ ج٢/ ص٥٧).
(٢) المستدرك (٢/ ٣١٣).
(٣) السنن الكبرى (٨/ ٢٠).

ﭐلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة] كفر دون كفر» اهـ. ومعنى «كفر دون كفر» أي ذنب كبير يشبه الكفر في الفظاعة كما قال رسول الله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**» رواه الإمام أحمد[1]، وقد وقع القتال بين المؤمنين منذ أيام علي رضي الله عنه ولا يزال يحدث إلى الآن قال تعالى ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ ﴿٩﴾﴾ [سورة الحجرات].

ثم إن كلام سيد قطب هو عين مذهب الخوارج القائلين بأن الظلم والفسق هو كفر يُخَلِّدُ في النار. أيضًا إطلاق قوله بتكفير من حكم بغير الشرع من غير تفصيل فيه تكفير لكثير من الحكام الذين توالوا على الخلافة الإسلامية سواء كانوا من بني أمية أو بني العباس أو بني عثمان فإنهم حكموا بأن جعلوا الخلافة ملكًا يتوارثونه، وهذا يبطل دعوى سيد قطب في كتابه المسمى: «**في ظلال القرءان**»، فهو أوَّلًا يرد التأويل في هذه الآية وكأنه بلغ ما قد بلغه ترجمان القرءان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وغيره من الصحابة والتابعين، فهو لا يتردد في كتابه هذا عن إطلاق النكير على العلماء من السلف والخلف، فهو يقول في المجلد الثاني[2] ما نصه: «والتأويل والتأول في مثل هذا الحكم لا يعني إلا محاولة تحريف الكلم عن مواضعه»[3]، فقد أداه جهله إلى هذا الاتهام

(١) مسند أحمد (١/ ٤٣٩).

(٢) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ ج٦/ ص٨٩٨).

(٣) وذكر سيّد قطب هذه المقالة أيضًا في كتابه المسمَّى العدالة الاجتماعية فقال ما نصّه[أ]: «يجب أن نقرر حقيقتين أوَّلًا أنَّ المجتمع الإسلامي الحاضر ليس إسلامًا بحال من الأحوال فقد سبق أن أثبتنا نصًّا من القرءان **لا سبيل إلى**=

(أ) انظر الكتاب (ص/ ٢٢٠)، دار إحياء الكتب العربية - مصر، ط٥ سنة ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨ .

الباطل لعبد الله بن عباس وحذيفة بن اليمان وسعيد بن جبير والحسن البصري وغيرهم من السلف والخلف رضي الله عنهم إلى أن جعلهم محرّفين لكتاب الله كما فعلت علماء اليهود.

والعجب أن هذا الكتاب يروج ويباع في البلاد الإسلامية وهو لم يدع فردًا من البشرية إلا وقد رماه بالردة[١] حتى المؤذنين في المشارق والمغارب لأنهم لم يثوروا على رؤسائهم الذين يحكمون بغير الشرع فيقول في المجلد الثاني[٢] ما نصه: «فقد ارتدت البشرية إلى عبادة العباد وإلى جور الأديان ونكصت عن لا إلـٰه إلا الله وإن ظل فريق منها يردد على المآذن لا إلـٰه إلا الله دون أن يدرك مدلولها ودون أن يعني هذا المدلول وهو يرددها ودون أن يرفض شرعية الحاكمية التي يدعيها العباد لأنفسهم...»، ثم يقول: «إلا أن البشرية عادت إلى الجاهلية وارتدت عن لا إلـٰه إلا الله، فأعطت لهؤلاء العباد خصائص الألوهية ولم تَعُدْ توحّد الله وتخلص له الولاء...»، ثم يتابع فيقول: «البشرية بجملتها بما فيها أولئك الذين يرددون على

= **تأويله بغير الاحتيال عليه** وذلك قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة]» اهـ.

(١) قال سيد قطب في كتابه «معالم في الطريق» ما نصّه[أ]: «والمسألة في حقيقتها هي مسألة كفر وإيمان مسألة شرك وتوحيد مسألة جاهلية وإسلام وهذا ما ينبغي أن يكون واضحًا، **إنّ الناس ليسوا مسلمين كما يدّعون** وهم يحيون حياة الجاهلية وإذا كان فيهم من يحب أن يخدع نفسه أو يخدع الآخرين فيعتقد أن الإسلام يمكن أن يستقيم مع هذه الجاهلية فله ذلك ولكن انخداعه أو خداعه لا يغيّر من حقيقة الواقع شيئًا ليس هذا إسلامًا **وليس هؤلاء مسلمين** والدعوة إنما تقوم لترد هؤلاء الجاهلين إلى الإسلام ولتجعل منهم مسلمين من جديد» انتهى بحروفه.

(٢) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ ج٧/ ص١٠٥٧).

(أ) انظر الكتاب (ص/ ٢١٣)، مكتبة وهبة - مصر، ط١ سنة ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤ .

المآذن في مشارق الأرض ومغاربها كلمات لا إلـٰه إلا الله بلا مدلول ولا واقع، وهؤلاء أثقل إثمًا وأشد عذابًا يوم القيامة لأنهم ارتدوا إلى عبادة العباد» اهـ.

ثم يذكر في المجلد الثاني[١] أن من حَكَم ولو في مسئلة جزئية بغير الشرع فهو خارج عن الدين، ويذكر[٢] أن «الذين يقولون إنهم مسلمون ولا يقيمون ما أُنزل إليهم من ربهم هم كأهل الكتاب هؤلاء ليسوا على شىء كذلك». ثم يكفّر من يحكم بغير الشرع إطلاقًا ولو في قضية واحدة في المجلد الثاني[٣] فيقول: «والإسلام منهج للحياة كلها من اتبعه كله فهو مؤمن وفي دين الله، ومن اتبع غيره ولو في حكم واحد فقد رفض الإيمان واعتدى على ألوهية الله وخرج من دين الله مهما أعلن أنه يحترم العقيدة وأنه مسلم»، ويذكر نحو ذلك في المجلد الثاني في الجزء السابع[٤]، وزاد في الجرأة إلى أن ذكر في المجلد الثالث[٥] أن من أطاع بشرًا في قانون ولو في جزئية صغيرة فهو مشرك مرتد[٦] عن الإسلام مهما شهد أن لا إلـٰه إلّا الله، ثم يطلق القول بعد ذلك في المجلد الثالث[٧] بأن

---

(١) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ ج٦/ ص٨٤١).
(٢) المصدر السابق (م٢/ ج٦/ ص٩٤٠).
(٣) المصدر السابق (م٢/ ج٧/ ص٩٧٢).
(٤) المصدر السابق (م٢/ ج٧/ ص١٠١٨).
(٥) المصدر السابق (م٣/ ج٨/ ص١١٩٨).
(٦) ونص عبارته قال: «إن من أطاع بشرًا في شريعة من عند نفسه ولو في جزئية صغيرة فإنما هو مشرك وإن كان في الأصل مسلمًا ثم فعلها فإنما خرج بها من الإسلام إلى الشرك أيضًا مهما بقي بعد ذلك يقول أشهد أن لا إلـٰه إلا الله بلسانه بينما هو يتلقى من غير الله ويطيع غير الله» انتهى بحروفه.
(٧) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٣/ ج٨/ ص١٢٥٧).

الإسلام اليوم متوقف عن الوجود مجرد الوجود، وأننا في مجتمع جاهلي مشرك. ويقرر في المجلد الرابع[١] أن البشرية اليوم بجملتها مرتدة إلى جاهلية شاملة فيقول: «إن رؤية واقع البشرية على هذا النحو الواضح تؤكد لنا أن البشرية اليوم بجملتها قد ارتدت إلى جاهلية شاملة» اهـ.

وهذا مخالف لما رواه أبو داود وغيره[٢] أن رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تجتمع أمتي على ضلالة**»، فهذا الحديث وإن كان في إسناده مقال لكنه يعضُده ما ثبت عن بعض الصحابة[٣] أنه قال: «لا يجمع الله أمة محمد على ضلالة»، وما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**سألتُ ربّي أربعًا فأعطاني ثلاثًا ومنعني واحدة، سألته أن لا يُكْفِرَ أمتي جملة فأعطانيها..**» الحديث. رواه ابن أبي حاتم[٤] وغيره[٥]، وأورد الحافظ ابن

---

(١) المصدر السابق (م٤/ج١٢/ص١٩٤٥) ويقول سيد قطب: «المنهج الإلٰهي وحدة واحدة لا تتجزأ ولا تتفرق ويصبح ترك جانب منه وإعمال جانب إيمانًا ببعض الكتاب وكفرًا ببعض فهو الكفر في النهاية» اهـ (في ظلال القرءان م١/ ج٢/ ص١٧٧). ويقول سيد قطب: «والذي يشرّع لمجموعة من الناس يأخذ فيهم مكان الألوهية ويستخدم خصائصها فهم عبيده لا عبيد الله وهم في دينه لا في دين الله» (م٢/ ج٦/ ص٨٩٠ سورة المائدة بعد ءاية ٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الفتن والملاحم: باب ذكر الفتن ودلائلها، والترمذي في سننه: كتاب الفتن: باب ما جاء في لزوم الجماعة، قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه».

(٣) هو أبو مسعود البدري، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٣/ ١٤١).

(٤) تفسير القرءان الكريم (٤/ ١٣١٢).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ٢٨٤)، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٢٢): «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات».

حجر في أماليّه المسماة «موافقة الخُبْرِ الخَبَر» لفظ أحمد[١] وقال: «رجاله رجال الصحيح إلا التابعي المبهم، وله شاهد مرسل رجاله رجال الصحيح أيضًا»، فلو لم يصادم قولُ سيد قطب هذا المخالفُ شيئًا من النصوص سوى أثر هذا الصحابيَ لكفى فهل يلتفت إلى قول سيد قطب بعد هذا؟ فهذه المفاهيم التي أودعها سيد قطب في كتابه هي التي حركت أتباعه الذين قاموا باغتيال رجال الحكومات في مصر والجزائر وسوريا، ويكفي دليلًا على ذلك قوله في تفسيره المقدس عندهم المفضل على غيره من التفاسير «إن الإسلام اليوم متوقف عن الوجود مجرد الوجود».

والعجب من أن أتباعه والمنادين برأيه المكفِّرين لمن حكم بالقانون ولو في جزئية صغيرة قسم منهم يشتغلون بالمحاماة وقسم ءاخر يتعاملون بالقانون كمعاملات الباسبور والفيزا ونقل الكفالة وحجرهم مؤلفاتهم أو مطبوعاتهم على غيرهم أن يطبعوها إلا بإذنهم ويعتقدون أن من فعل ذلك يحاكم قانونًا، وكفاهم هذا خزيًا وتهافتًا ومناقضة لأنفسهم، فعلى مؤدى كلام زعيمهم كفروا وهم لا يشعرون، وهم على موجب نصه هذا قسم منهم عبَّاد للحكومة السعودية وقسم منهم عبَّاد لسائر الدول التي يعيشون فيها.

فمن حقق في أمر هذا الرجل عرف أنه ليس له سلف إلا طائفة من الخوارج يقال لهم البيهسية[٢] منفردين عن سائر فرق

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٣٩٧).

(٢) هم صنف من الخوارج أتباع أبي بَيْهس هيصم بن عامر، قالوا: إذا كفر الإمام كفرت الرعية. انظر الفرق بين الفرق (ص/ ١٠٩)، التبصير في الدين (ص/ ٦٠).

الخوارج بقولهم: إن الملك إذا حكم بغير الشرع صار كافرًا ورعاياه كفارًا من تابعه ومن لم يتابعه؛ وسيد قطب كأنه أعاد دعوة عقيدة تلك الفرقة الخارجية التي هي من أشدهم في تكفير المسلمين، وكفاه ذلك خزيًا وضلالًا، لأن الرسول ﷺ قال في الخوارج: «**يخرج قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية، يقرءون القرءان لا يجاوز حناجرهم، يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم وصيامه إلى صيامهم**»، قال عليه السلام: «**لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**» رواه البخاري(١).

ويقرر سيد قطب في المجلّد الثالث(٢) أن على المُسَمَّيْنَ «بالجماعة الإسلامية» أو «حزب الأخوان» انتزاع زمام الحكم من الحكام والقضاء على نُظُمهم، والثورة وإحداث الانقلابات في الدول.

ويقرر في المجلد الرابع(٣) أن الاشتغال بالفقه الآن بوصفه عملًا للإسلام فهو مضيعة للعمر والأجر(٤) أيضًا طالما الناس

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله عزَّ وجلَّ ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ ﴿٦﴾﴾ [سورة الحاقة]. وكتاب استتابة المرتدين: باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، وباب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفر الناس عنه.

(٢) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٣/ ج٩/ ص١٤٤٩-١٤٥٠-١٤٥١).

(٣) المصدر السابق (م٤/ ج١٣/ ص٢٠٢٢).

(٤) قال سيد قطب: «إن العمل في الحقل الفكري للفقه الإسلامي عمل مريح لأنه لا خطر فيه ولكنه ليس عملًا للإسلام ولا هو من منهج هذا الدين ولا من طبيعته، وخير للذين ينشدون الراحة والسلامة أن يشتغلوا بالأدب وبالفن أو بالتجارة. أمّا الاشتغال بالفقه الآن على ذلك النحو بوصفه عملًا للإسلام في هذه الفترة فأحسب والله أعلم أنّه مضيعة للعمر وللأجر أيضًا» انتهى بحروفه وهو كلام فيه تكذيب للقرءان الكريم الذي يحث على التفقه في الدين في=

في جاهلية يعبدون حكامهم. ويذكر في المجلد الرابع(١) أنه لا يوجد اليوم رئيس مسلم ولا رعية مسلمة ولا مجتمع مسلم إنما هي على زعمه جاهلية شاملة فيقول: «إنه ليس على وجه الأرض اليوم دولة مسلمة ولا مجتمع مسلم قاعدة التعامل فيه هي شريعة الله والفقه الإسلامي»، وكلامه هذا يؤدي إلى أن الدنيا كلها بما فيها مكة المكرمة والمدينة المنورة ليست دار إسلام بل دار حرب.

= أكثر من ءاية كقوله تبارك وتعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [سورة التوبة]. ثم تفضيله الاشتغال بالتجارة والأدب والفن على الاشتغال بطلب العلم والتفقه من عجائب ضلالاته، بل جعله الاشتغال بالفن وما أدراك ما فن هذا الزمان خير من الاشتغال بعلم الدين يستلزم الكفر لأن الفن على مختلف أنواعه من موسيقى وتمثيل ومسرحيات ورقص وغيرها كثير لا تخلو من معصية الله بل ومنها لا يخلو من الكفر أيضًا. فمن يجعل هذه خيرًا من التفقه في القرءان والسنة النبوية كيف يكون مسلمًا؟!. وإلا فقولوا يا أتباع سيد قطب ما مراده بالفن!!. انظروا إلى تناقضه رجلٌ يزعم أنه يُحارب الجاهلية وهو يدعو إلى الجاهلية.

ويقول في كتابه «الإسلام ومشكلات الحضارة» ما نصه(أ): «إنني أنكر واستنكر استفتاء الإسلام اليوم في أية مشكلة من مشكلات هذه المجتمعات» ثم يقول: «والذين يستفتون بحسن نية أو بسوء نية هازلون والذين يردّون على هذه الاستفتاءات بحسن نية أو بسوء نية والذين يتحدثون عن مكان أي وضع من أوضاع البشرية الحاضرة من الإسلام ونظامه أشد هزلًا... إنما يستفتى الإسلام في الأمر حين يكون الإسلام وحده منهج الحياة وذلك عند قيام المجتمع الإسلامي» اهـ وهذا معارض لقول الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة النحل] فليس في الآية تقييد السؤال والاستفتاء بزمن يكون فيه الإسلام هو الحاكم في الأرض بل هي مطلقة عامة في كل زمان.

(١) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٤/ ج١٣/ ص٢١٢٢).

(أ) انظر الكتاب (ص/ ١٩٦)، طبعة دار الشروق، ط٧ سنة ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢ .

ثم يخالف جميع علماء الإسلام في تفسير قول الله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۝﴾ [سورة الحديد] فيقول[١]: «هي كلمة على الحقيقة لا على الكناية والمجاز، فالله سبحانه مع كل أحد ومع كل شيء في كل وقت وفي كل مكان»؛ جعل اللهَ منتشرًا في العالم وهذا كفر، وقوله: «في كل مكان» هذا لم يقله أحد من السلف إنما قاله جهم بن صفوان الذي قُتل على الزندقة في أواخر أيام الأمويين، ثم تبعه جهلة المتصوفة من غير فهم للمعنى الذي كان يريده جهم[٢]، فكل علماء الإسلام اتفقوا على أن معنى قوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ إحاطة علمه تعالى بكل الخلق، ذكر سيد قطب مقالته هذه في المجلّد السادس من كتابه المذكور.

ويذكر سيد قطب في كتابه المسمى «**معالم في الطريق**»[٣] أن وجود الأمة المسلمة يعتبر قد انقطع منذ قرون كثيرة، وفي ص/٨ من الكتاب المذكور يقول إن العالم يعيش اليوم كله في جاهلية، وفي ص/١٧ - ١٨ يقول نحن اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام أو أظلم.

ثم لم يكتف بذلك بل أداه جهله ووقاحته إلى القدح والذم بسيدنا موسى عليه السلام فقال في كتابه المسمى «**التصوير**

(١) انظر كتابه «في ظلال القرءان» (م٦/ ج٢٧/ ص٣٤٨١).

(٢) جهم كان يقول هذه العبارة وكان يريد معناها الحقيقي وهو الانتشار، وجهلة المتصوفة يريدون السيطرة على كل مكان، وقد نسب هذا القول إلى جهلة الصوفية إسماعيل حقي النازلي في تفسيره «روح البيان» وهو من الصوفية، فليعلم هؤلاء في أيّ واد يعيشون.

(٣) معالم في الطريق (ص/ ٥-٦) طبعة دار الشروق - بيروت.

الفني في القرءان»[١] ما نصه: «لنأخذ موسى، إنه نموذج للزعيم المندفع العصبي المزاج»، ويقول في الصحيفة التالية: «فلندعه هنا لنلتقي به في فترة ثانية من حياته بعد عشر سنوات، فلعله قد هدأ وصار رجلًا هادئ الطبع حليم النفس، كلا...»، ويتهم سيدنا يوسف في الصحيفة/ **٢٠٥** بأنه كاد يضعف أمام امرأة العزيز، ويرمي سيدنا إبراهيم عليه السلام بالشك فيقول في الصحيفة/ **١٦٤** ما نصه: «وإبراهيم تبدأ قصته فتى ينظر في السماء فيرى نجمًا فيظنه إلٰهه فإذا أفل قال لا أحب الآفلين، ثم ينظر مرة أخرى فيرى القمر فيظنه ربه ولكنه يأفل كذلك فيتركه ويمضي، ثم ينظر إلى الشمس فيعجبه كبرها ويظنها ولا شك إلٰهًا ولكنها تُخْلِفُ ظنه هي الأخرى» اهـ.

أقول: هذا الكلام مناقض لعقيدة الإسلام التي تنص على أن الأنبياء عليهم السلام تجب لهم العصمة من الكفر والكبائر وصغائر الخسة قبل النبوة وبعدها، وقول إبراهيم عن الكوكب حين رءاه ﴿هَٰذَا رَبِّي ۖ ﴿٧٦﴾﴾ [سورة الأنعام] هو على تقدير الاستفهام الإنكاري[٢] فكأنه قال: أهذا ربي كما تزعمون، ثم لما غاب قال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ ﴿٧٦﴾﴾ [سورة الأنعام]. أي لا يصلح أن يكون هذا ربًّا فكيف تعتقدون ذلك؟ ولما لم يفهموا مقصوده بل بقوا على ما كانوا عليه قال حينما رأى القمر مثل ذلك فلما لم يجد منهم بغيته أظهر لهم أنه بريء من عبادته وأنه لا يصلح للربوبية، ثم لما ظهرت الشمس قال مثل ذلك، فلم يرَ

---

(١) التصوير الفني في القرءان (ص/ ٢٠٠) طبعة دار الشروق - بيروت ط٧، ١٤٠٢/ ١٩٨٢.

(٢) انظر لباب التأويل (م٢/ ج٢/ ص١٥٢)، تفسير الرازي (م٧/ ج١٣/ ص٥٢).

منهم بغيته فأيس منهم فأظهر براءته من ذلك، وأما هو في حد ذاته كان يعلم قبل ذلك أن الربوبية لا تكون إلا لله بدليل قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ ﴿٥١﴾﴾ [سورة الأنبياء].

فتلخص من هذا أنه طعن في مفسري علماء المسلمين سلفهم وخلفهم، وهذا فتح باب للمروق من الدين لا يعلم مبلغ خطره إلا الله، فليحذره المسلمون وليشفقوا على دينهم من هذا الخطر فإنه صار قدوة للطعن في سلف الأمة وخلفها ودعوة للخروج الذي خرجته الخوارج فإنها فَهِمَت قولَ الله تعالى ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴿٥٧﴾﴾ [سورة الأنعام] على خلافَ المراد به، فتجرّأت على تكفير سيدنا عليّ رضي الله عنه ومن والاه، حتى بلغت إلى تكفير كل من ارتكب معصية، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

والعجب من هذا الرجل كيف خفي عليه قولُه تعالى ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة آل عمران]، فإن هذه الآية دليل قرءاني على بقاء هذه الأمة المحمدية على دينها إلى يوم القيامة لأن أمة محمد ﷺ هم الذين اتبعوا عيسى عليه السلام بعد انقراض من اتبعه على الحقيقة بالإيمان والإسلام والتوحيد كيف غفل هذا الرجل عن فهم هذه الآية واتبع توهمه الذي تخيله من أن الأمة المحمدية عاشت على الإسلام المائة الأولى وأن ما بعد ذلك جاهلية؟ وكيف غفل عن قول رسول الله ﷺ: «**إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها**» وكيف غفل عن قوله عليه السلام: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة**»، الحديث الأول رواه أبو داود[١]، والثاني

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الملاحم: باب ما يذكر في قرن المائة.

رواه الشيخان[١]. أما ءَانَ لكم أيها المغترون به أن تُفيقوا من سُبات الغفلة إلى اليقظة.

وأنتم يا أيها المتعصبون لهذا الرجل اتقوا الله وارجعوا عن منهجكم هذا حتى تكونوا مع جمهور الأمة، ومَنْ شذَّ شذَّ في النار. واللهَ نسألُ أن يعصمنا عن مثل هذا الزلل.

وسبحان الله والحمد لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبيّ ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**»، ومسلم في صحيحه بنحوه: كتاب الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة نبيّنا محمّد ﷺ.

ويتلوه
بيان أخطاء أحد المنتسبين إليه وهو القاضي فيصل مولوي اللبناني

ومن جملة بلايا سيد قطب أن شاعت فتاويه الشاذة في الأقطار وتبعه على ذلك جماعة من الناس[(١)] أحدهم:

---

(١) ومما يؤكد ذلك أن كبير حزب الإخوان يوسف القرضاوي ألّف كتابًا سمّاه «ظاهرة الغلو في التكفير» ذكر فيه كيف كفّر أفراد هذا الحزب بعضهم البعض وتركوا الصلاة خلف بعضهم وتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنهم زعموا أنهم في مجتمع كافر وغير ذلك مما بثّه سيّد قطب في صفوف حزب الإخوان من أفكار شاذة متطرفة ثم أخذها هذا الحزب ومشى خلفه من دون تمحيص ولا تدقيق فعمَّ القتل والفساد واستباحة أموال المسلمين البلادَ العربية بسبب أفكار هذا الرجل الجاهل لا سيما وأنه استلم قيادة هذا الحزب فكريًّا وتربويًّا فوجههم إلى ما صاروا إليه. وإليك بعض ما قاله القرضاوي في كتابه هذا.

يقول القرضاوي[(أ)]: «شغلَتني قضية التكفير منذ سنوات عديدة عندما حضر إليّ بعض الأخوة الذين خرجوا من المعتقلات والسجون بعد محنة الإخوان المسلمين الثالثة في عهد الثورة... ألا وهي قضيّة التكفير أو الغلو فيه والتفاف طائفة جلّهم من الشباب الحديث السن الحديث العهد بالدعوة حول هذا **الفكر المتطرف إلى حد جعلهم يرفضون الصلاة مع إخوانهم في العقيدة والفكر وشركائهم في الاضطهاد والمحنة وأساتذتهم في الدعوة والحركة**» اهـ.

ثم قال[(ب)]: «وهكذا احتضنت هذه الفئة هذا **الفكر المطبوع بطابع الغلو والعنف** والذي ينظر إلى الناس أفرادًا ومجتمعات من وراء منظار أسود قاتم» اهـ. =

(أ) ظاهرة الغلو في التكفير (ص/٣ - ٤)، مكتبة المنار الإسلامية.

(ب) المصدر السابق (ص/٦).

= ثم قال[أ]: «ولم يقف الأمر عند هذا الحد فإنّ الذين لم يوافقوهم على هذا الفهم للنصوص التي استدلوا بها وقالوا إنها مؤولة عند أهل السنة والجماعة لاصطدامها بأدلة وقواعد أخرى أقوى منها وأظهر في الدلالة، **هؤلاء الذين لم يوافقوهم اتهموهم أيضًا بالكفر وقالوا من لم يكفِّر هؤلاء الحكام ومن والاهم فهو كافر** لأنّ الشك في كفر الكفار كفر كمن شك في كفر المشركين واليهود والنصارى والمجوس وأمثالهم يكون كافرًا. ومن هنا **بدأ نطاق التكفير يتسع لا ليشمل من والَى الحكّام أو رضي بحكمهم بل من سكت عن تكفيرهم وهذا يعم جمهور الناس. وقد اصطدم فكر هذه الفئة القليلة بفكر الجمهرة العظمى للمعتقلين والمسجونين من الإخوان المسلمين وبخاصة القدامى منهم الذين تتلمذوا على حسن البنّا مؤسس الحركة** وواضع دعائمها الفكرية والتنظيمية الأولى **وقد كان منهجه يتميّز بالاعتدال والرفق** وعلى هذا ربَّى أنصاره وأعوانه» اهـ.
ثم قال[ب]: «وتفاقم أمر التكفير ووصل إلى ما وصل إليه من **اختطاف وقتل الشيخ الذهبي** رحمه الله بحوالي شهرين».
ثم قال[ج] القرضاوي: «إنّ هذا الغلو الذي انتهى بهؤلاء الشباب المخلصين الغيورين على دينهم **إلى تكفير من خالفهم من المسلمين واستباحة دمهم وأحوالهم هو نفسه الذي انتهى بالخوارج قديمًا إلى مثل ذلك وأكثر منه» اهـ.**
ثم ذكر أنه وصلته رسالة من صنعاء من اليمن الشمالية تستفتيه عن هؤلاء المكفِّرين ونصّها يقول[د]: «ما رأيكم في مسلم يعتقد أنّ **جميع أفراد الأمة في اليمن وغيرها والمجتمع اليمني وغيره كفّار مرتدون سواء مَن كان منهم ملتزمًا بأركان الإسلام أم لا وسواء العالِم فيهم والجاهل الذكر والأنثى وأنّ الدار دار حرب أو دار ردة وأن الجمعة والجماعة في المساجد لا تصح لأنها صلاة وراء كفار ومرتدين وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يجب في مجتمع مرتد أو أمّة مرتدة أو كافرة بل يدعون إلى لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله أوّلاً وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما يلزم=**

(أ) المصدر السابق (ص/ ٦ - ٧).
(ب) المصدر السابق (ص/ ١٠).
(ج) المصدر السابق (ص/ ١١).
(د) المصدر السابق (ص/ ١٩ - ٢٠).

القاضي فيصل مولوي[١] اللبناني فقد ذكر في مجلة الشهاب[٢] تحت باب: «**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ**» كلامًا هو عين مفهوم ومنطوق كلام سيد قطب ونصه: «أما المجتمع فهو ليس مجرد مجموعة أفراد فلو اجتمع الآلاف والملايين من الأفراد المسلمين في مجتمع يحتكم إلى غير شريعة الله فلا يُمكن أن يسمى هذا المجتمع إسلاميًّا ولو كان كل أفراده أو أكثرهم مسلمون[٣] في النطاق الفردي»، ويعرّض في موضع ءاخر[٤] إلى تكفير القضاة المدنيين في لبنان وغيره مطلقًا إن حكموا بالقانون فيقول: «إن القاضي المدني يتولى إصدار

= **في المجتمع المسلم والأمة المسلمة يعني دار الإسلام فقط**، فهل هذا المعتقد صحيح. . .» اهـ. وهذه هي عين أفكار سيّد قطب وقد نقلنا عنه نصّه سابقًا.

(١) ومما يدل على أنّ فيصل مولوي وجماعته المسمَّين «الجماعة الإسلامية» تابعوا سيد قطب في الفكر التكفيري أنهم نشروا في مجلتهم الشّهاب[أ] التي تحمل عقيدتهم وتعبّر عن ءارائهم مقالًا بعنوان «هل نحن في مجتمع جاهلي» لبعض الكتّاب قال فيه ما نصّه: «فإطلاق اصطلاح «المجتمع الجاهلي» على الحكام والتشريعات القائمة في العالَم الإسلامي إطلاق صحيح **لأنّ هذه الحكومات جاهلية بل كافرة** بنص القرءان الكريم ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة] وهذه الآية خاصّة بجميع الحكام الذين تسلموا شؤون الحكم في البلاد الإسلامية واستطاعوا أن يحكموا بما أنزل الله ولكنهم لم يفعلوا والحكام الذي لم يحاولوا تحكيم شريعة الله أو لم يكن في نيّتهم ذلك» اهـ.

(٢) مجلة الشهاب: العدد الأول - السنة السادسة - **١٩٧٢**ر، (ص/١٦).

(٣) هذا غلط نحوي من فيصل وليس منا فليتنبه.

(٤) مجلة الشهاب: العدد العاشر - السنة الرابعة - **١٩٧٠**ر، (ص/١٦).

(أ) الشهاب العدد الأول السنة السابعة **١** جمادى الأولى **١٣٩٣**هـ الموافق **١٩٧٣**، ص/ ١٠ .

الأحكام مباشرة وفق القوانين الوضعية التي تخالف الشريعة الإسلامية في أساسها ومنطلقاتها كما تخالفها في كثير من جزئياتها، ولذلك فلا يجوز للمسلم أن يكون قاضيًا مدنيًا في ظل هذه القوانين الوضعية لأنه مضطر لأن يحكم بغير ما أنزل الله والله تعالى يقول ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة]» اهـ.

ثم زاد في البلية بأن قال: إن المال الحرام إن انتقل إلى شخص ثان فأكثر صار حلالًا ولو مع علم الأشخاص بمصدره الحرام، وزعم أن هذه قاعدة شرعية فقال في مجلة الشهاب[١] رادًّا على سؤال رشيد فرحان أن أخاه يعمل في بنك ويعطيه المال لأجل إكمال دراسته فهل يجوز له أخذ هذا المال؟ فقال ما نصه: «إن أخذ النقود من أخيك لإكمال دراستك ليس عليك فيه أيّ إثم وذلك لأن القاعدة الشرعية أن الحرام لا ينتقل إلى ذمتين، ولأن المال الخبيث لا يكون خبيثًا بذاته بل بطريقة الحصول عليه»، ثم يقول: «أما إذا أردنا أن نعتبر أن أية قطعة نقدية يحصل عليها إنسان من طريق حرام تصبح مالًا خبيثًا ولا تزول عنها صفة الخبث مهما انتقلت إلى غيره عن طريق مباح، فإن كل أموال الدنيا تصبح عند ذلك مالًا خبيثًا، وهذا غير معقول وغير مشروع» اهـ.

وهذا ظاهر البطلان فقد نقل الحَصْكَفيُّ الحنفي في الدر المختار[٢] عن ابن نُجيم الحنفي في كتابه الأشباه والنظائر

---

(١) مجلة الشهاب: العدد الثاني - السنة السابعة - **١٩٧٣**ر، (ص/١٦)، والعدد الثالث عشر - السنة السابعة - **١٩٧٣**ر، (ص/١٦).

(٢) الدر المختار ومعه شرحه رد المحتار على الدر المختار (٦/ ٣٨٥ - ٣٨٦).

قوله: «الحرمة تنتقل مع العلم إلا للوارث إلا إذا علم ربه» اهـ قال ابن عابدين شارح الدر المختار: «أي رب المال» اهـ، وقال الزيلعي[1]: «وقال في النهاية قال بعض مشايخنا كسب المغنية كالمغصوب لم يحل أخذه، وعلى هذا قالوا لو مات الرجل وكسبه من بيع الباذَق[2] أو الظلم أو أخذ الرشوة يتورعُ الورثة ولا يأخذون منه شيئًا، وهو أولى بهم ويردونهم على أربابها إن عرفوهم» اهـ، وقال ابن عابدين: «قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني في كتاب المنن: وما نقل عن بعض الحنفية من أن الحرام لا يتعدى إلى ذمتين، سألتُ عنه الشهاب ابن الشلبي فقال هو محمول على ما إذا لم يَعلم بذلك، أما من رأى المكَّاس يأخذ من أحدٍ شيئًا من المكس ثم يعطيه ءاخر ثم يأخذه من ذلك ءاخر فهو حرام» اهـ. ويقول الحَصْكَفي في موضع ءاخر[3]: «الحرام ينتقل»، قال المحشّي ابن عابدين: «أي تنتقل حرمته وإن تداولته الأيدي وتبدلت الاملاك» اهـ.

فهذه نصوص العلماء الحنفية الذين ينتسب فيصل مولوي اسمًا إليهم تنصُّ على أن الحرمة تنتقل مع العلم، أما هو فقد أتى بفتوى لم يسبقه أحد إليها فأحلَّ بها ما حرّم الله تعالى وأباح أكلَ المال الحرام؛ وأين ما ادعاه من القاعدة الشرعية، بل قاعدته هذه على ما شرحها يضحك منها المجوسي وعبَّاد الوثن وسائر الناس لا يجد من يوافقه عليها من سائر الطوائف البشرية على اختلاف أديانهم.

---

(١) المرجع السابق (٦/ ٣٨٥).

(٢) هو الخمر.

(٣) الدر المختار ومعه شرحه رد المحتار على الدر المختار (٥/ ٩٨).

والأعجب من ذلك أن شابًا ينتسب إلى الإسلام سأله أنه كلما يغضب يكفر ويشتم الخالق فما حكم الإسلام فيه؟ وكيف يعمل حتى يدخل في الإسلام؟[١] فأجابه: أنت يا أخي مسلم إن شاء الله. . . وإذا رجعتَ إلى الكفر بلسانك مرة أخرى فارجع إلى التوبة الصادقة وعاقب نفسك على تكرار هذه المعصية بمنعها مما تحب، ولكن إياك أن تظن أنك أصبحت من الكافرين وأنه لا فائدة من صلاتك وصيامك» اهـ.

فهذا مما لا يخفى بطلانه، وفتواه هذه لم يقلها أحد من العلماء المعتبرين بل نص ابن فرحون المالكي على أن ساب الله كافر بالإجماع[٢] وبطون كتب العلماء تنص على ذلك.

ولهذه الفتوى الشاذة أخوات فقد أفتى في نفس المجلة[٣] بأن الملامسة فوق الثياب أو بدون ثياب للرجل والمرأة توجب الوضوء فقط، وهنا غيَّر الحكم إلى ترك التفصيل لأن المالكية قالوا: إن كان الحائل رقيقًا ينتقض أما إن كان غليظًا فلا ينتقض[٤].

وأفتى[٥] بتحريم اقتناء التلفزيون في هذه الأيام، فعلى موجب كلامه ما سلم بيت من بيوت المسلمين تقريبًا من الحرمة والمعصية.

---

(١) مجلة الشهاب: العدد الخامس عشر - السنة الخامسة - ١٩٧١ر، (ص/١٦).
(٢) تبصرة الحكام (٢/ ١٩٤).
(٣) مجلة الشهاب: العدد السابع عشر - السنة الرابعة - ١٩٧٠ر، (ص/١٦).
(٤) انظر الثمر الداني (ص/٢٧)، الدر الثمين (ص/١٣٨)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١/ ١٢٠).
(٥) مجلة الشهاب: العدد الواحد والعشرون - السنة الرابعة - ١٩٧١ر، ص/١٦ .

وأفتى[١] بأن الكحول لو كانت نجسة فهي تبطل الوضوء فقط، وهذا شذ به عن جميع المسلمين فلا أحد يذكر أن مسها يوجب الوضوء، وإن ادعى فعليه البيان ولن يجد إلى ذلك سبيلًا.

وأباح إنفاق الربا[٢] المودَع في البنوك والتصدق به على الفقراء بحجة عدم تركه في البنك وأباح للفقير أكله وأحله له.

وأفتى[٣] بأنه إن ذبح الرجل وهو جنب فالذبح جائز مع الكراهة لأنه يكره للمسلم الجنب القيام بأي عمل قبل التطهر والاغتسال، وهذا نص عبارته، وكلامه هذا مخالف للحديث الذي رواه البخاري[٤] عن أبي هريرة أن النبي لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب قال فانخنستُ منه[٥] فذهبتُ إلى الرحل فاغتسلت ثم جئت فقال: «**أين كنتَ يا أبا هرٍّ**»؟ قال كنت جنبًا فكرهتُ أن أجالسك وأنا على غير طهارة فقال: «**سبحان الله إن المسلم لا ينجس**»، وفي رواية[٦]: «**إن المؤمن لا ينجس**». وَبَوَّبَ البخاري في صحيحه[٧] حديثًا بعنوان: «**باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره**»، وهذا عام لحاجات الناس

---

(١) مجلة الشهاب: العدد العشرون - السنة الثامنة - ١٩٧٥ر، ص/١٦ .
(٢) مجلة الشهاب: العدد السادس - السنة السابعة - ١٩٧٣ر، والعدد الرابع عشر - السنة السابعة - ١٩٧٣ر، ص/١٦ .
(٣) مجلة الشهاب: العدد الرابع عشر - السنة السادسة - ١٩٧٢ر، ص/١٦ .
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الغسل: باب عرق الجنب وأنّ المسلم لا ينجس.
(٥) أي انسللت.
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الغسل: باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره.
(٧) صحيح البخاري: كتاب الغسل: باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره.

التي يخرجون لها على اختلاف أنواعها من عمل ديني أو دنيوي.

وقوله: «يكره للجنب القيام بأي عمل» كلام باطل يرده النص الحديثي والإجماع. أيضًا فقد روى ابن حبان(١) قصة حنظلة الغسيل الذي خرج للجهاد وهو على جنابة فقُتل فرءاه النبي ﷺ والملائكة تغسله، فهذا حنظلة خرج لأمر ديني فلم تحرمه الجنابة بركة الشهادة، فمن أين قال فيصل ما قال؟ وكثير من الناس يخرجون من بيوتهم وهم جنب بأن يستيقظوا بعد طلوع الشمس ثم تدعوهم حاجتهم إلى الخروج وهم جنب على نية أنهم يغتسلون في وقت الظهر ويؤدوا الظهر، ففيما ذهب إليه فيصل حرج والله تعالى يقول ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۝٧٨﴾ [سورة الحج].

والأعجب من ذلك أنه ذكر في المجلة المذكورة(٢) رادًّا على سؤال وهو: «ما موقف المسلم الذي يعيش في دولة غير إسلامية» بما يلي: «الأصل أنه لا يجوز للمسلم أن يعيش في دولة غير إسلامية، فإذا حصل هذا فلا بد أن يكون العمل الأول والهدف الأهم للمسلم السعي لإقامة حكم الله في الأرض حتى يستطيع التخلص من الآثام الكثيرة التي تنتج بالضرورة عن حياته في ظل دولة لا تحتكم إلى شريعة الله» اهـ، وقال في عدد ءاخر(٣) للسائل: «ويجب عليك أن تعلم أنّ الإقامة في بلاد الكفر لا تجوز طالما أن المسلم قادر على

(١) صحيح ابن حبان، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩/ ٨٤ - ٨٥).
(٢) مجلة الشهاب: العدد التاسع - السنة السابعة - ١٩٧٣ر، ص/١٦ .
(٣) مجلة الشهاب: العدد السابع - السنة الرابعة - ١٩٧٠ر، ص/١٦ .

الإقامة في ديار الإسلام إلا إذا كان ذلك لضرورة مؤقتة كطلب العلم بالنسبة لأنواع العلوم الغير موجودة في ديار الإسلام، وأما الإقامة في ديار الكفر لمجرد طلب الرزق فغير جائزة» اهـ.

فيا أيها العقلاء طالبوه بدليل شرعي لأنه يصدر هذه الفتاوى باسم: «فتاوى شرعية» أيُّ ءاية أو أيُّ حديثٍ شرعي فيه ما ادعاه من هذا الحكم، فلو كان الأمر كما قال فيصل ما قال رسول الله ﷺ[1]: «**لا تسافروا بالقرءان إلى أرض العدو**»، فرسول الله ﷺ لم يقل لا تسافروا إلى أرض العدو على الإطلاق من غير قيد بل صرَّح في هذا الحديث بأن النهي في حالة كونه يخشى على المصحف من أن يُمتهن بأيدي الكفار، فإذا أمن المسلم من مسافرته بالقراءن إلى بلاد غير المسلمين من ذلك أي الامتهان لا يكون ارتكب منهيًا عنه، فانظروا أيها العقلاء كيف حرَّف دين الله.

ومن المعلوم أن صاحب الفتوى فيصل مولوي أقام فترة في فرنسا وفتح متجرًا في باريس لطلب الرزق، والآن هو أحد مؤسسي وشركاء ما يسمى ببنك التقوى في أمريكا الوسطى، فحرّم الإقامة هناك لطلب الرزق على غيره وأباحها لنفسه، وهذا شأن حزب الإخوان اتباع سيد قطب. فأيُّ ضرورة ألجأته إلى فتح بنك في أمريكا! أليس هذا مناقضًا لما أفتى به[2].

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٥٤٣)، وأصله في صحيح مسلم.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في شرح صحيح البخاري عند شرح حديث: «لا هجرة بعد فتح مكة» ما نصّه[أ]: «فلا تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين أحد ثلاثة: الأوّل قادر على الهجرة منها لا=

(أ) فتح الباري (٦/ ١٩٠).

ثم ذكر في نفس المجلة[١] ما نصه: «قيام رمضان سنة بلا خلاف أما العدد فقد وقع فيه الخلاف فهناك روايات أنه عشرون ركعة وأنه ثلاث وعشرون وكلها لا تخلو من ضعف، ولكن الصحيح هو حديث عائشة المتفق عليه: «أنه ﷺ ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره عن إحدى عشرة ركعة» اهـ.

قلتُ: وهذا قصور منه حيث إنه دخل فيما لا يعلمه لأن هذا يُرجع فيه إلى علماء الحديث، وعلماء الحديث يحملون رواية عائشة أنها على حسب ما اطلعت عليه عائشة من فعل الرسول إلى ذلك الوقت لأن هناك أحاديث صحيحة تبين ذلك منها أن عليًّا رضي الله عنه قال: «صلى رسول الله ﷺ بالليل ستَّ عَشْرَةَ ركعة من غير الفريضة» رواه الخلعي بإسناد قال الحافظ

= يمكنه إظهار دينه ولا أداء واجباته فالهجرة منه واجبة، الثاني قادر لكنه يمكنه إظهار دينه وأداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين بها ومعونتهم وجهاد الكفار والأمن مِن غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم، الثالث عاجز يعذر من أسر أو مرض أو غيره فتجوز له الإقامة فإن حمل على نفسه وتكلّف الخروج منها أُجر» اهـ.

وقال[ب] في حديث النهي عن الإقامة بين المشركين أنه «محمول على من لم يأمن على دينه».

وقال في موضع ءاخر ما نصّه[ج]: «أشارت عائشة إلى بيان مشروعية الهجرة وأنّ سببها خوف الفتنة، والحكم يدور مع علته فمقتضاه أنّ من قدر على عبادة الله في أيّ موضع اتفق لم تجب عليه الهجرة منه وإلاّ وجبت ومن ثمَّ قال الماورديُّ: إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار إسلام فالإقامة فيها أفضل من الرِّحلة منها لما يترجى من دخول غيره في الإسلام» اهـ.

(١) مجلة الشهاب: العدد التاسع عشر - السنة الرابعة - ١٩٧١ر، ص/١٦ .

(ب) فتح الباري (٦/ ٣٩).
(ج) فتح الباري (٧/ ٢٢٩).

العراقي عنه: «إسناد جيد»، وأخرج ابن حبان[١] من حديث عائشة ما يدل على ذلك وهو أنه ﷺ كان يصلي بالليل تسع ركعات يجلس في التاسعة ويسلم ويصلي ركعتين، ثم لما أسنَّ وأخذه اللحم[٢] اختصر على ست ركعات يسلم في السابعة. فهذا يدل على أن عائشة حين روت ما روى البخاري[٣] عنها كان ذلك منها على حسب ما علمته في ذلك الوقت، ثم عَلِمَت من رسول الله ﷺ غير هذا فرواية البخاري التي اعتمد عليها الألباني وتبعه المولوي، فالبخاري رواها من طريق سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري عن أبي سلمة بن عبد الرَّحمٰن عن عائشة رضي الله عنها، ورواية ابن حبان من رواية سعد بن هشام عنها.

وشبيهٌ بهذا ما ثبت عنها أنها قالت: «ما رأيت رسول الله يسبّح سُبحة الضحى»[٤] وثبت عن أم هانئ أنها قالت: «صلى رسول الله ﷺ الضحى ثمان ركعات»[٥]، وقول عائشة محمول على حسب ما اطلعت عليه لأنها ما كانت تلازمه كل يوم.

ثم هذا الحديث لا يدفعُها بل يُحمل كلٌّ على محمل صحيح، هذا بالنسبة لفعل رسول الله. أيضًا فقد صح عن أبي

(١) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٤/ ١٤١).
(٢) أي كَبِرَ في السن.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب صلاة التراويح: باب فضل من قام رمضان.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التهجد: باب من لم يصل الضحى ورءاه واسعًا.
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٨)، وصححه ابن حبان في صحيحه (انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٤/ ١٠٥).

هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو بأكثر من ذلك**» رواه البيهقي وابن المنذر والحاكم[(١)] من طريق عِراكٍ عن أبي هريرة، أما بالنسبة لما جرى عليه المسلمون في زمن عمر واستمروا عليه فرواية: أنهم قاموا بعشرين ركعة، أقوى من رواية: أنهم قاموا بإحدى عشرة ركعة من حيث الإسناد، بل قال بعض الحفاظ رواية «أنهم كانوا يقومون بإحدى عشرة» وَهْمٌ وهو الحافظ ابن عبد البر[(٢)]، وروى الحافظ أبو زرعة العراقي في شرح التقريب[(٣)] وغيرُه أن الشافعي رضي الله عنه قال: «لا حدّ لعدد ركعات قيام رمضان، وما كان أطولَ قيامًا أحبُّ إلي»، فلعل فيصلًا اغتر بما كتبه الألباني[(٤)] في تضعيف رواية أن عمر جمع الناس على عشرين ركعة، وترجيح رواية إحدى عشرة، وذلك خبط منه كعادته التي جُبل عليها، وهي حب الخلاف للناس والتفرد برأيه، وفيصل ليس له إلمام بالحديث بل متوهم متخيل.

ثم يذكر فيصل في نفس المجلة[(٥)] ما نصه: «غير المسلمين ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة» اهـ. وهذا مخالف لقول الله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [سورة الذاريات]، قال المفسرون[(٦)] أي إلا لآمرهم بالعبادة،

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣١ - ٣٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٠٤) وسكت عليه الحاكم والذهبي، وابن المنذر في الأوسط (٥/ ١٨٤).
(٢) الاستذكار (٢/ ٣٣٤).
(٣) طرح التثريب (٣/ ٩٨).
(٤) صلاة التراويح (ص/ ١٠٦).
(٥) مجلة الشهاب: العدد الثاني - السنة الرابعة - ١٩٧٠ر، ص/ ١٦ .
(٦) انظر الجامع لأحكام القرءان (١٧/ ٥٥)، مدارك التنزيل (٤/ ٢٧٥)، زاد المسير (٨/ ٢٧)، البحر المحيط (٨/ ١٤٣)، لباب التأويل (٦/ ٢٤٧).

ومخالف أيضًا لقوله تعالى ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة المدثر]، وهذا خطاب للكفّار ﴿قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة المدثر]، ومن المعلوم أن الكفار في الآخرة يحاسبون على كفرهم وعلى ترك الصلاة بترك أداءها مع الإسلام لأنه يجب عليهم الدخول في الإسلام والالتزام بما أوجب الله والانتهاء عما نهى الله عنه.

وزاد فيصل في الفساد فذكر في المجلة المذكورة(١) ما نصه: «لا بأس في أكل لحوم المعلبات ولو كانت مصنوعة في أوروبا أو أميركا لأنهم أهل كتاب وقد أباح الله لنا طعامهم، وتسمي أنت عندما تأكل لأن الرسول ﷺ أباح لمن يأتيه لحم لا يدري أذكر اسم الله عليه أم لا أن يأكل منه ويسمي هو عليه» اهـ.

فالجواب: أن اللحم لا يجوز الشروع في أكله مع الشك في ذكاته كما نص على ذلك الفقهاء وأجمعوا عليه نقل ذلك القَرافي في كتابه الفروق(٢).

أما إيراده للحديث فهو تمويه وتحريف لمعنى الحديث مع النظر إلى حذف القيد المذكور في الحديث وهو أن عائشة قالت يا رسول الله إن أناسًا حديثي عهد بكفر يأتوننا بلحمان لا ندري أذكر اسم الله عليها أم لا فقال: «**سموا الله أنتم وكلوا**» رواه البخاري(٣)، ومعناه أن هذه اللحوم حلال لأنها مذكاة بأيدي مسلمين قريبي عهد بكفر أي دخلوا

---

(١) مجلة الشهاب: العدد الثالث والعشرون - السنة السابعة - ١٩٧٤ر، ص/١٦ .
(٢) الفروق (١/ ٢٢٥ - ٢٢٦).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها.

في الإسلام من جديد فلا يضركم أنكم لَمْ تَعْلَموا هل سمى أولئك عند ذبحها أم لا وسموا أنتم عند أكلها أي ندبًا لا وجوبًا[١].

وفي البخاري[٢] باب ذبيحة الأعرابِ ونحوِهم، حدثنا محمد ابن عبيد الله قال حدثنا أسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن قومًا قالوا للنبي ﷺ: «إن قومًا يأتونا باللحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا فقال: «**سموا عليه أنتم وكلوه**»، قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر» اهـ.

وقال الحافظ في شرحه[٣]: «أخرج الطبراني[٤] من حديث أبي سعيد نحوَه لكن قال «اجتَهَدُوا أيمانَهم أنهم ذبحوها» ورجاله ثقات، وللطحاوي في المشكل[٥] سأل ناس من الصحابة رسول الله ﷺ فقالوا أعاريبُ يأتوننا بلحمان وجبن وسمن ما ندري ما كُنْهُ إسلامهم قال: «**انظروا ما حرَّم الله عليكم فأمسِكوا عنه وما سكت عنه**[٦] **فقد عفا لكم عنه وما كان ربك نسيًّا اذكروا اسم الله عليه**». قال المهلّب: هذا الحديث أصل في أن التسمية على الذبيحة لا تجب إذ لو كانت

(١) انظر فتح الباري (٩/ ٦٣٥).
(٢) صحيح البخاري: كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد: باب ذبيحة الأعراب ونحوهم.
(٣) فتح الباري (٩/ ٦٣٥).
(٤) المعجم الأوسط (٣/ ٧٩)، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣٦): «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات».
(٥) مشكل الآثار (١/ ٣٢٧).
(٦) أي تركه ولم يبين حكمه، وليس معناه السكوت الذي هو خلاف الكلام.

واجبةً لاشتُرطت على كل حال، وقد أجمعوا على أن التسمية على الأكل ليست فرضًا فلما نابت عن التسمية على الذبح دل على أنها سنَّةٌ لا تنوب عن الفرض، ودل هذا على أن الأمر في حديث عدي وأبي ثعلبة محمولٌ على التنزيه من أجل أنهما كانا يصيدان على مذهب الجاهلية فعلَّمهما النبي ﷺ أمرَ الصيد والذبح فرضَهُ ومندوبَهُ لئلا يواقعا شُبهة من ذلك وليأخذا بأكمل الأمور فيما يستقبلان. وأما الذين سألوا عن هذه الذبائح فإنهم سألوا عن أمر قد وقع ويقع لغيرهم ليس فيه قدرة على الأخذ بالأكمل فعرفهم بأصل الحل فيه» اهـ.

وبعون الله تعالى قد أوفينا هذا الموضوع حقّه بالبيان الشافي نصيحةً للناس الذين التبس عليهم الأمر فحللوا للناس ما حرّمَ الله، ألم يبلغهم قول رسول الله ﷺ: «**إذا أرسلتَ سهمك فأصاب الصيد ثم وقع في الماء فلا تأكل لأنك لا تدري هل قتله السهم أم قتله الماء**»[1] وهذا الحديث هو الأصل في تشديد الفقهاء في أمر اللحم حيث أجمع المجتهدون منهم على أن الشك في حِله يُحرّمُهُ، ولم يُحرموا الجبن والسمن ونحوهما بالشك والله الموفق للصواب.

ويذكر أيضًا في نفس المجلة[2] ما نصه: «فقد تم إلغاء نظام الرق لأن الإسلام لا يَعترف بمصدر للرقيق إلا الحرب وبانتهاء هذا المصدر ينتهي نظام الرق، وهذا ما يشجع عليه الإسلام» اهـ. وهذا منه افتراء على دين الله وتكذيب لقوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه: كتاب الذبائح والصيد: باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة، ومسلم في صحيحه بنحوه: كتاب الصيد والذبائح: باب الصيد بالكلاب المعلمة.

(٢) مجلة الشهاب: العدد الثاني عشر - السنة الخامسة - ١٩٧١ر، ص/١٦ .

هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَـٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦﴾ [سورة المؤمنون] ولغيرها من الآيات. وحكم الاسترقاق الشرعي لا يبطل إلى يوم القيامة وإن ادعى فيصل وأمثالُه ذلك، والإسلام لم يدعُ إلى إلغاء الرق بل رغَّب في الإعتاق، فإن الخلفاء الراشدين كلَّهم كان لهم رقيق، فقد كان لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه تسع عشرة أمةً أي رقيقا، قسم منهم وَلَدْنَ منه وقسم كن حُبَالى وقسم كن حَوائِلَ[1] فمات ولم يُعتقهن، رواه ابن عساكر[2]، وكذلك كان الأمر في عهد الأمويين والعباسيين وفي عهد خلفاء بني عثمان أيضًا؛ ودعواه هذه فيها إبطال لحكم من أحكام الله تعالى. فماذا يقول «فيصل مولوي» في أهل موريتانيا فإنهم إلى الآن يتداولون الرقيق من الإرث، هكذا أعلنت حكومتهم، وهذا منذ بضع سنين، ولم يوجّه أحد من علماء الإسلام اعتراضًا، وهم فيما بينهم فقهاء على مذهب الإمام مالك. إنما الشرط أن يكون الاسترقاق بطريق شرعي إما بطريق الغنيمة بالحرب وإما بطريق الإرث، فالله تعالى شرع الكفارة للظهار ولليمين وللقتل بالإعتاق.

وهذه الأحكام سارية من حيث الحكمُ بحيث أن من استطاع أن يكفِّر عن ظهاره ونحوه بالإعتاق وجب عليه ذلك. وهذا الحكم جارٍ إلى يوم القيامة لا ناسخ لشىء من أحكام الشرع بعد وفاة رسول الله ﷺ، فهذا رجوع منه عن الحكم الشرعي إلى خلافه. ثم إن فخر الدين الرازي كان له ألف جارية وهو

---

(١) الحائل هي المرأة التي لم تحمل (المصباح المنير ص/ ٦٠).
(٢) تاريخ مدينة دمشق (٤٢/ ٥٧٨).

من المتأخرين وليس من المتقدمين وكان فقيهًا شافعيًا مفسرًا[(١)]، وثبت أنَّ رسولَ الله ﷺ قضى بالغُرَّة في امرأة ضربت ضرَّتها بعمود خباء فألقت جنينها ميتًا، والغرة عبدٌ أو أمة، روى هذا الحديث أبو داود في سننه والبيهقي وغيرهما[(٢)].

ويذكر فيصل في عدد ءاخر[(٣)] ما نصه: «لا نجد في شريعة الله عز وجل ما يمنع اعتماد الحساب الفلكي في تعيين بداية الشهور الهجرية وبالتالي بدءُ الصيام ونهايته...» ثم يتابع يقول: «وبما أن علم الفلك اليوم يحدد مواعيد ولادة القمر وإمكان رؤيته أو لا بالدقائق والثواني فلا مانع من اعتماده لأنه وسيلة تؤدي إلى المعرفة اليقينية» اهـ.

ثم يقول في أسفل الصحيفة ما نصه: «فإذا كان المسئولون المسلمون في يوغوسلافيا قد اعتمدوا طريقة الحساب وجب على جميع المسلمين هناك أن يلتزموا بذلك ويصوموا في يوم واحد ويُفطروا في يوم واحد...» اهـ.

قلت: وهذا خرق للإجماع وهو أن الفلكيين والمنجمين والحُسَّابَ والمؤقِّتين لا يعتمد قولهم في إثبات رمضان وغيره حتى الحاسبُ لنفسه ليس له أن يصوم، فكيف يصح لأهل إقليم أن يصوموا لقوله؟!، وكيف يجب ذلك على جميع المسلمين

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى (٨/ ٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الديات: باب جنين المرأة، ومسلم في صحيحه: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات: باب دية الجنين، وأبو داود في سننه: كتاب الديات: باب دية الجنين، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٧٠).

(٣) مجلة الشهاب: العدد التاسع - السنة السابعة - ١٩٧٣ر، ص/١٦ .

بحكمِ الفلكي وكيف يجب ذلك وقد اختلفوا منذ بضع سنين في تحديدِ رمضان على ثلاثة ءاراء بعض قال أول رمضان الأربعاء وبعض قال الخميس وبعض قال الجمعة، أيريد فيصل أن يُلغي قولَ رسول الله في الحديث الصحيح المشهور[١]: «**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته**» وهذا منصوص عليه في المذاهب الأربعة وغيرها، ففي كتاب أسنى المطالب شرح روض الطالب[٢] في الفقه الشافعي ما نصه: «ولا عبرة بالمنجم أي بقوله فلا يجب به الصوم ولا يجوز، والمراد بآية ﴿وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ ١٦﴾ [سورة النحل] الاهتداءُ في أدلة القِبلة وفي السفر» اهـ، وفي الكتاب المالكي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمختصر خليل[٣] ما نصه: «لا يثبت رمضان بمنجم أي بقوله لا في حق غيره ولا في حق نفسه» اهـ، وفي الكتاب الحنبلي كشاف القناع[٤] ما نصه: «وإن نواه أي صومَ يوم الثلاثين في شعبان بلا مستَنَد شرعي من رؤية هلاله أو إكمال شعبان أو حيلولة غيم أو قَتَرٍ ونحوه كأن صامه لحسابٍ ونجوم ولو كَثُرت إصابتُهما، أو مع صحوٍ فإن منه لم يجزئه صومُه لعدم استناده لما يُعَوَّلُ عليه شرعًا» اهـ، وفي الكتاب الحنفي حاشية ابن عابدين[٥] ما نصه: «ولا عبرة بقول المؤقتين في وجوب الصوم على الناس بل في كتاب المعراج - الحنفي -: لا يُعتبر قولُهم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم: باب قول النبيّ ﷺ: «**إذا رأيتم الهلال فصوموا**».

(٢) أسنى المطالب شرح روض الطالب (١/ ٤١٠).

(٣) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمختصر خليل (١/ ٥١٢).

(٤) كشاف القناع عن متن الإقناع (٢/ ٣٠٢).

(٥) رد المحتار على الدر المختار (٢/ ٣٨٧).

بالإجماع . . . ولا يجوز للمنجم أن يعمل بحساب نفسه»، ثم قال: «ومنه ما قُلناه إن الشارع لا يَعتمد الحِسَاب بل ألغاه بالكلية» اهـ أي أن الرسول ألغى الاعتماد على الحساب في الصيام بقوله: «**إنّا أمةٌ أميّة لا نكتب ولا نحسُب الشهرُ هكذا وهكذا**»، رواه البخاري ومسلم[١] أي إننا نعتمد على الرؤية أو الاستكمال، والاستكمال حسابه يعود إلى الرؤية. ونصوص الشافعية مثلُ ذلك إلا أن بعض المتأخرين[٢] قالوا يجوز للحاسب أي الفلكي أن يصوم لنفسه وقال بعضهم ولمن صدّقه.

فإن كان ما أفتيتَ به يا فيصل صوابًا فحاول أن تُلزم الناس بالصيام في وقت واحد في كل الدنيا. ثم إنك ما تخجل من حديث رسول الله ﷺ: «**صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته**» الحديث متفق عليه، وقد كان في زمانه في العرب حُسَّاب أي فلكيون يعتمدون على النجوم وتوليدِ القمر على زعمهم، فلم يُعلق رسول الله ﷺ الحكم بذلك بل ترك الأمر إلى ما هو يُسرٌ في الدين وهو الاعتماد على الرؤية لبدء الصوم ولخَتمه، فَشَرَعَ لهم إن مَنَعَهُم الغيمُ من ذلك أن ينظروا إلى استكمال شعبان ثلاثين يومًا أي بناء على الرؤية السابقة للهلال.

ومن أعجب فتاويه ما ذكره في نفس المجلة[٣] ونصه: «لا يجوز التكلم مع البنات من أجل الدعوة إلى الإسلام ولو كان

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم: باب قول النبيّ ﷺ: «**لا نكتب ولا نحسب**»، ومسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال.

(٢) انظر المجموع (٦/ ٢٧٩).

(٣) مجلة الشهاب: العدد التاسع - السنة السابعة - ٥ رمضان ١٣٩٣ الموافق ١ تشرين الأول ١٩٧٣ر، ص/١٦ .

الكلام في حدود الحشمة، فالرجل ليس مكلفًا أصلًا بدعوة النساء للإسلام، وبابُ دعوة الرجال مفتوح لم يغلق، وحجة تبليغ الدعوة للنساء مدخل كبير من مداخل الشيطان قد يردي بصاحبه إلى الخروج من الدعوة ومن الإسلام» اهـ. ويقول في عدد ءاخر[1] ما نصه: «. . . فالرجل حيثُما وُجِدَ ليس مكلفًا

---

(١) مجلة الشهاب: العدد الحادي عشر - السنة السابعة - **٧** شوال **١٣٩٣** الموافق **١** تشرين الثاني **١٩٧٣**ر، ص/١٦ . ونصّ عبارته التي تضمنت كفرًا صريحًا وهي قوله: «ذكرنا في جوابنا السابق أنّ الرَّجل المسلم ليس مكلفًا بدعوة النساء للإسلام وأن الاتصال بالنساء لإبلاغهنّ الدعوة مدخل كبير من مداخل الشيطان **قد يخرج صاحبه من الدعوة ومن الإسلام**. ولزيادة توضيح نقول: لا فرق في هذا الموضوع بين مجتمعات المسلمين ومجتمعات غيرهم، فالرجل حيثما وُجِد ليس مكلّفًا بدعوة النساء للإسلام، وهذا رسول الله ﷺ وهو الداعية الأول والقدوة الكاملة **لم يعرف عنه ممارسة الدعوة مع النساء بل كان يدعو الرجال وهؤلاء يبلغون دعوة الله إلى زوجاتهم وبناتهم**» انتهى بحروفه، ثم قال: «**ولو كان تكليف الرجال بإبلاغ الدعوة للنساء مفيدًا لفعله رسولُ الله ﷺ وأرشد إليه**. أما باب الضرورة فهو مفتوح لم يغلق والضرورة تقدَّر بقدرها **وليس ما يمنع المسلم الذي يعمل في مستشفى أن يتكلم مع النساء عند الضرورة** وفي حدود هذه الضرورة دون أن يتطور الحديث إلى نوع من المداعبة والمزاح والكلام الذي لا ضرورة له، أمّا الكلام مع الطالبات فالضرورة فيه أقل بكثير، وأما قياس دعوة الفتيات للإسلام على مثل هذه الأمور فغير صحيح لأنه **لا ضرورة في دعوة النساء للإسلام** وليست هذه الدعوة فرضًا على الرجال أمّا في حالات أخرى فقد تكون الضرورة متوفرة كما في العمل في المستشفى مثلًا، **وعندما تضطر المرأة أن تعمل وتزاول القيام على أملاكها فلها أن تتكلم مع الرجال وتختلط بينهم** في حدود الحشمة المشروعة وفي حدود الضرورة» انتهى بحروفه.

انظروا كيف افترى وكذّب على رسول الله الذي كان يدور في طرق مكة ويقول للناس قولوا لا إلٰه إلا الله تفلحوا من غير تفريق بين الرجال والنساء، وانظروا إلى تحريمه دعوة الرجال للنساء غير المسلمات إلى الإسلام أي لا يجوز عنده أن يقول الرجال للمرأة قولي أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأشهد أن محمدًا رسولُ الله لتدخلي في الإسلام واعتبر أنه=

= لا ضرورة لهذه الدعوة بينما أجاز للرجال أن يتكلموا مع النساء في المستشفى واعتبر أن هذا من الضرورة، بالله عليكم أيّ ضرورة أشد وبحاجة إليها النساء أن يتكلم الرجال معهنَّ لمداواتهنّ من المرض أو أن يتكلموا معهنّ من إنقاذهنّ من الخلود الأبدي في النار. كلام مولوي لا يقوله أجهل الجاهلين ولا يخطر على بال مسلم، بل لا يقول به الزنادقة ولا الملحدين وأهل البدع والضلال. اللهمّ ثبّتنا على الإسلام وعلى عقيدة أهل السُّنة. ويكفي في الرد عليه ما تواتر عن رسول الله ﷺ أنه كان يتكلم مع النساء الصحابيَّات ولا خلاف في ذلك بين أهل السُّنة، فهذه خولة بنت ثعلبة الصحابية جاءت تستفتي رسولَ الله ﷺ في شأن زوجها أوس بن الصامت الذي ظاهرها أي قال لها أنت عليَّ كظهر أمّي فكانت تسأله ﷺ ويجيبها وتحاوره فما برحت حتى أنزل الله تبارك وتعالى فيها قرءانًا يُتلى إلى يوم القيامة ألا وهي سورة المجادَلة ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ﴿١﴾﴾ [سورة المجادلة] الآيات، وهي سورة يحفظها صغار المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، فإذا كان الرسول يسمع لهذه المرأة التي جاءت تستفتيه في مسئلة ويتكلم معها ويحاورها فكيف لا يتكلم مع النساء غير المسلمات لإدخالهنَّ في الإسلام، إنّ ما جاء به فيصل مولوي دين جديد لا يقول به أحد من أهل الإسلام يحمل وزره ووزر من تابعه إلى يوم القيامة، وصدق رسولُ الله ﷺ حين حذر من شرار الناس فقال فيهم: «**قوم يهدون بغير هَدْيي تَعْرِف منهم وتُنْكر دعاةٌ على أبواب جهنَّم من أجابهم إليها قذفوه فيها، هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**» رواه البخاري(أ).

فرسولُ الله ﷺ حذّر من أتباع أمثال هؤلاء الناس ونصح أمته حتى لا يهلك من مشى وراءهم، ونحن اقتداء برسول الله ﷺ نحذّر الناس وننصحهم من عدم اتباع فيصل مولوي وجماعته الذين يسمّون أنفسهم الجماعة الإسلامية حتى لا يهلكوا.

ثمّ هذا الرجل الذي يحرِّم دعوة الرجال للنساء غير المسلمات إلى الإسلام وهو في منصب قاض ألا تأتيه نسوة يشكين إليه بعض=

(أ) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن: باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة.

بدعوة النساء للإسلام»، ويقول في عدد ءاخر ما نصه[١]: «الاختلاط مع النساء غير جائز إلا لضرورة وعند التزام النساء باللباس الشرعي، والمقصود بالاختلاط الجِلسة المشتركة والتحادث» اهـ.

وهذا الكلام مخالف لدين الله فقد ذكر النووي في المجموع[٢] رادًّا على من قال: «لا يجوز للمرأة أن تختلط بالرجال» ما نصه: وقد نقل ابنُ المنذر وغيرُه الإجماع على أنها لو حضرت وصلّت الجمعة جاز، وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة المستفيضة أن النساء كنّ يصلين خلف رسول الله ﷺ في مسجده خلف الرجال - أي من دون أن تكون ستارةٌ بين صفوف الرجال وصفوف النساء لحديث[٣] «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**» - ولأن اختلاط الرجال بالنساء إذا لم يكن خلوة ليس بحرام» اهـ.

وقال ابن حجر الهيتمي: «الخُلطة المحرمة هي التضامّ والتلاصق»، وكذلك ذكر ذلك أحمد بن يحيى الونشريسي في المعيار[٤] أن المحرم هو التلاصق، ومرادهم التضامُّ المتعَمَّد، أما غير المتعمد فلا إثم فيه كما يحصل في

= أمورهن، هل يطردهن أم يتكلم معهنّ، أليس الأولى أنه يجوز أن يتكلم الرجال مع النساء الكافرات لدعوتهن إلى الدخول في الإسلام، فإلى الله المشتكى وعليه الاعتماد.

(١) مجلة الشهاب: العدد الحادي عشر - السنة الرابعة - ١٩٧٠ر، ص/١٦ .

(٢) المجموع (٤/ ٤٨٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة: باب (١٣)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة.

(٤) المعيار المعرب (١١/ ٢٢٨).

المطاف وعند رمي الجمرات. وجاء في الموطأ[١] أنه سُئل مالك هل يجوز أن يأكل الرجل وزوجته مع رجل ءاخر فقال مالك: «لا بأس بذلك إذا كان ذلك على ما يُعرف من أمر الناس» اهـ، فإذا كان جلوسها مع زوجها ورجلٍ أجنبي للطعام جائزًا فكيف بجلوسها في مجلس تتعلم فيه أمور دينها تتلقى فيه من رجل، وقد ثبت في الصحيح أن الرجال كانوا يسألون عائشة عن الأحكام والأحاديث مشافهة ذكر ذلك الحافظ العسقلاني وغيره[٢]، ومن المعروف أن العديد من المحدثات في الماضي تخرجن على العديد من الحفاظ والمحدثين ثم حَدَّثن الرجال فقد أخذ الحافظ ابن عساكر أفضلُ المحدثين بالشام في زمانه عن ألف رجل وبضع وثمانين امرأة[٣].

ثم يكفي في الرد عليه ما رواه الإمام ابن المنذر في كتابه الأوسط[٤] عن أنس أنه قال: «قدمنا مع أبي موسى الأشعري فصلى بنا العصر في المِرْبَد[٥]، ثم جلسنا إلى مسجد الجامع فإذا المغيرةُ بنُ شعبة يصلي بالناس والرجال والنساء مختلطون فصلينا معه»، ويكفي أيضًا ما رواه ابن حبان[٦] عن سهل بن سعد قال: «كن النساء يؤمَرْنَ في عهد رسول الله ﷺ أن لا يرفعن رءوسهن حتى يأخذَ الرجال مقاعدهم من الأرض من ضيق الثياب» أي من ضيق أُزر الرجال.

---

(١) الموطأ: كتاب الجامع: باب جامع ما جاء في الطعام والشراب (ص/٨٠٧).
(٢) التلخيص الحبير (٣/ ١٤٠)، التفسير الكبير للرازي (٢٣/ ٢٠٥).
(٣) انظر سير أعلام النبلاء (٢٠/٥٥٦).
(٤) الأوسط (٢/ ٤٠١).
(٥) المربد هو الموضع الذي تُحبس فيه الإبل والغنم (النهاية ٢/ ١٨٢).
(٦) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٣/ ٣١٧).

والأدلة من السنة وفيرة تضيق هذه الأوراق عن ذكرها وسردها، وأقوال العلماء ونصوصُهم غزيرة موجودة في بطون الكتب، وبهذا يبطل ادعاؤه أيضًا أن المرأة المسلمة يجب أن تتعلم في مدارسَ خاصةٍ بالنساء(١)، وأن المرأة - على زعمه - إذا تعلمت قيادة السيارة من رجل أجنبي مع وجود محرم لها أو رفيقة لا تسلم من الإثم لكن أقل ذنبًا بكثير من عدم وجود أيٍّ منهما(٢).

فيا عجبًا كيف ساغ له جعلُ تعليمِ الرجال للنساء مدخلًا لخروج المسلم من الإسلام بحسب زعمه ولم يرَ تكفيرَ ساب الله تعالى فهل هذا من دين الإسلام؟!.

ومما يؤكد أن جماعة حزب الإخوان مدلسون أن عددًا من النساء المنتسبات إليهم يتلقين المحاضرات في الجامعات من أستاذ أجنبي، وقد يكون هذا الأستاذ ينتسب إلى حزب الإخوان أيضًا، فكأنهم يبيحون لأنفسهم ما يحرمون على غيرهم، وكفاهم هذا خزيًا.

ويذكر فيصل مولوي في نفس المجلة(٣) ما نصه: «ثم إن النظر إلى المرأة حرام ممنوع سواء كان بشهوة أو بغير شهوة لأن النصوص التي تدل على ذلك لا تحصر النظر الممنوع بما كانت معه شهوة، فالآية الكريمة: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ۝٣٠﴾ [سورة النور] لم يفهم أحد من المفسرين والفقهاء منها أن يمتنعوا عن النظر بشهوة فقط، وإذا كان بغير

(١) مجلة الشهاب: العدد الثامن - السنة السابعة - ١٩٧٣ر، ص/١٦ .
(٢) المرجع السابق.
(٣) مجلة الشهاب: العدد الثالث - السنة الرابعة - ١٩٧٠ر، ص/١٦ .

شهوة فهو مباح»، ويقول في عدد ءاخر[١] ما نصه: «إن النظرة الثانية أو استمرار النظرة الأولى سواء كانت بشهوة أو بغير شهوة يجب التحرز منها لأنها غير جائزة» اهـ.

فالعجب من رجل تزيَّا بزي أهل العلم وتصدر بمنصب قاض يفتي للناس فإنا نطالبه أن يظهر دليلًا، ففي أي كتب ذكر المفسرون والفقهاء ما ادعاه، غاب عنه أن عورة المراة أمام الرجل الأجنبي جميعُ بدنها سوى وجهها وكفيها إجماعًا نقل ذلك الحافظ المفسّر ابن جرير الطبري في تفسيره[٢]، فيجوز لها أن تكشف عن وجهها وعلى الرجال غض بصرهم، وقد نقل هذا الإجماع أيضًا ابن حجر الهيتمي في كتابيه الفتاوى الكبرى[٣] وحاشية شرح الإيضاح على مناسك الحج للنووي[٤]، ففي الأول ما نصه: «وحاصل مذهبنا أن إمام الحرمين نقل الإجماع على جواز خروج المرأة سافرة الوجه وعلى الرجال غضّ البصر» اهـ، وفي الثاني: «أنّه يجوز لها كشف وجهها إجماعًا وعلى الرجال غضّ البصر، ولا ينافيه الإجماع على أنها تؤمر بستره لأنه لا يلزم من أمرها بذلك للمصلحة العامة وجوبه» اهـ.

ثم إن ادعاءه أن النظر إلى المرأة ممنوع مطلقًا سواء كان بشهوة أو بغير شهوة غيرُ صحيح بل المنصوص عليه أنّ نظرَ الرجل إلى وجه المرأة الأجنبية إن كان بشهوة حرام عليه، أما

---

(١) مجلة الشهاب: العدد الحادي عشر - السنة الرابعة - ١٩٧٠ر، ص/١٦ .

(٢)جامع البيان (٩/ ٥٤).

(٣) الفتاوى الكبرى (١/ ١٩٩).

(٤) حاشية شرح الإيضاح على مناسك الحج (ص/١٧٨، ٢٧٦)

بغير شهوة فلا يحرم، وهذا هو المشهور والظاهر بين علماء الإسلام على اختلاف مذاهبهم، ويدل لذلك ما رواه البخاري عن ابن عباس(١)، وإلّا فكيف يُتعامل مع المرأة في الشهادة والبيع والشراء والتداوي والعلاج والتعلم والتعليم وغير ذلك، ثم لو كان نظره إليها حرامًا مطلقًا لكان عليها ستر وجهها فرضًا لازمًا إلّا عند محارمها.

ثم إن في البخاري(٢): «باب عظة الإمام النساء»، وفيه(٣): «باب هل يُجعل للنساء يوم على حدة في العلم حدثنا ءادم قال حدثنا شُعبة قال حدثني ابن الأصبهاني قال سمعت أبا صالح ذَكوان يحدّث عن أبي سعيد الخُدري قالت النساء للنبي ﷺ غَلَبَنَا عليك الرجال فاجعل لنا يومًا من نفسك فوعدهن يومًا لقيهُنَّ فيه فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال لهن: «**ما منكن امرأة تُقدِّمُ ثلاثةً من ولدها إلا كان لها حجابًا من النار**» فقالت امرأة: واثنتين فقال: «**واثنتين**».

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غُنْدَرٌ قال حدثنا شُعبة عن عبد الرَّحمـٰن بن الأصبهاني عن ذَكوان عن أبي سعيد الخُدري عن النبي ﷺ بهذا. وعن عبد الرَّحمـٰن بن الأصبهاني قال سمعت أبا حازم عن أبي هريرة قال: «ثلاثة لم يبلغوا الحِنْثَ» انتهى كلام البخاري.

وءاخر ما بلغنا من فتاويه أنه لم يكفّر منكر نبوة ءادم بل أفتى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج: باب وجوب الحج وفضله.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب عظة الإمام النساء وتعليمهنَّ.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم.

له بأنه غير مرتد وهاك نصَّ العبارة: «وبما أن هذه المحكمة ترى بعد إصرار المستأنِف على أقواله أن نبوة ءادم عليه السلام وإن كانت ثابتة عندنا وعند جمهور العلماء بيقين إلا أنها لم تثبت بنص صريح قطعي في القرءان الكريم أو السنة المتواترة، ولم ينعقد عليها الإجماع بالمعنى الأصولي الذي يكفر جاحده وإن انعقد إجماعُ الجمهور عليها، وليست من المعلوم من الدين بالضرورة إذ لم ينعقد عليها إجماع، وهي تحتاج إلى تأمل واستدلال، وبما أن المستأنِف لم يكذِّب ءايةً صريحة ولا حديثًا صحيحًا بل تأوَّل الآياتِ والأحاديثَ لتأييد عقيدته الخاطئة والمتأول لا يُعتبر كافرًا وإن كان مخطئًا» اهـ.

علمًا أن فيصل مولوي قد حكم قبل هذا بما يخالف هذا النص، والأدلة على نبوة ءادم كثيرة، والمسئلة مجمع عليها نقل ذلك الأستاذ المحدّث أبو منصور التميمي البغدادي في كتابه أصول الدين[1]، وكذلك ابن حزم في كتابه مراتب الإجماع[2] تحت عنوان: «باب من الإجماع من الاعتقادات يكفر من خالفه بإجماع» اهـ. وهذه المسئلة ليست مسئلة خلافية ولا عبرة بخلاف غير المجتهد ممن خالف من أهل العصر المنصرم القرنِ الرابعَ عشر والذي يليه.

وكلام ابنِ حزم يفيد الإجماع على كفر من ينكر نبوة ءادم أو غيرِه من الأنبياء المذكورين في القرءان.

ونقل أيضًا هذا الإجماع القاضي عياض المالكي في كتابه

(١) أصول الدين (ص/ ١٥٧ و١٥٩).
(٢) مراتب الإجماع (ص/ ١٧٣).

الشفا[١]، وفي باب الردة من كتب الفقه الإسلامي في المذاهب الأربعة ولا سيما في كتب الفقه الحنفي التنصيصُ على هذا الحكم.

ثم اعتماد منكر نبوة ءادم في كتابه على عبد الوهاب النجار ومحمود شلتوت قال عصرينا الشيخ عبد الله الغماري عنهما[٢] وهو يعرفهما معرفة جيدة: «عبد الوهاب النجار ليس من علماء الأزهر وقد أساء في قصص الأنبياء إساءة بالغة حيث ذكر الأحاديث الصحيحة واتبعها بالاستهزاء والتهكم وهو يعرف أنها في الصحيحين، ومحمود شلتوت غريمه في الابتداع فقد طرده فضيلة الشيخ محمد الأخمائي الظواهري من الأزهر لابتداعه وشذوذه حتى عاد إلى الأزهر في عهد المَراغي... وممن رد عليه فضيلة الشيخ محمد الخَضِر حسين شيخُ الأزهر رحمه الله والشيخ محمد زاهد الكوثري والشيخ محمد إسماعيل عبد رب النبي رحمهما الله» ويتابع الغماري كلامه فيقول: «ثم الإجماع على نبوة ءادم عليه السلام هو إجماع الأمة كلها حكاه ابن حزم ولا تجد مسلمًا أنكرها أو شك فيها، وهذه كتب التفسير وكتب العقائد وكتب الحديث وكتب الفقه الإسلامي كلها تنص على نبوة ءادم عليه السلام فيجب على هذا المرتد أن يُعلن توبته عن ردته» اهـ.

ثم الإجماع دليل قطعي أقوى من حديث الآحاد[٣] فالمسئلة المجمع عليها منكرها كافر إذا كانت معلومة من الدين

(١) الشفا (١/ ٤٨٩).
(٢) إرشاد الجاهل الغوي (ص/ ٧٦).
(٣) قال الإمام الشافعي: «والإجماع أكبر من الخبر المنفرد» رواه ابن أبي حاتم في ءاداب الشافعي (ص/ ٢٣٢).

بالضرورة حتى أهل الكتاب يقولون إن ءادم نبي، أما الملاحدة فهم الذين أنكروا في هذه المسئلة فهل يُنقض الإجماع بكلام هؤلاء الكتَّاب المعاصرين. ويقول الشيخ الغماري في مقدمة كتابه الذي ألّفه في الرد على منكر نبوة ءادم لما وقع كتابه بين يديه ما نصه[١]: «وبعد فهذا جزء سميته «إرشاد الجاهل الغوي إلى وجوب اعتقاد أن ءادم نبي» حملني على كتابته ما بلغني عن بعض الجهلة أنه أنكر نبوة هذا النبي المكلَّم والرسول المعلَّم بدعوى أنه لم يجد في القرءان الكريم تصريحًا بنبوته وهذا جهل لا يُعذر فيه لأنه أنكر ما أجمع عليه المسلمون من نبوة ءادم عليه الصلاة والسلام، وهو معلوم ضرورة من دين الإسلام، فخرج بإنكاره عن جماعة المسلمين وانضم إلى الزمرة الكافرين عياذًا بالله تعالى، والذي يظهر أنه أنكر نبوة ءادم عنادًا وإلحادًا لأنه لما قيل له إن الله كلم ءادم أجاب إن الله كلم إبليس أيضًا، وقيل له إن الله تعالى يقول ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا﴾ أجاب وقال الله لمريم ﴿وَٱصۡطَفَىٰكِ﴾ وهذا الكلام منه يدل على أنه ليس مخلصًا في بحثه ولكنه ملحدٌ يريد إحداث فتنة بين المسلمين وكيف يكون مخلصًا من يعارِضُ كلام الله لآدم بالوحي والتشريعِ بكلامه لإبليس باللعن والإبعاد، والمحكمة التي قَبِلَت عذره أخطأت خطأ كبيرًا فاحشًا لأن جهله في هذه المسئلة لا يكون عذرًا مقبولًا كما تقرر في كتب الفقه الإسلامي، فهذا الجاهل العنيد مرتد بلا شك وزوجته بانت منه بمجرد ردته ولا يجوز رجوعها إليه حتى يُعلنَ توبته ويصرحَ بأنه يعتقد ما يعتقده المسلمون أن ءادم عليه

(١) إرشاد الجاهل الغوي (ص/٥٨-٦٠).

الصلاة والسلام نبي رسول، فإن فَعَلَ هذا يُحكم بإسلامه وإلا فهو مرتد لا حظّ له في دين الإسلام، هذا حكم المسلمين في هذا الجاهل المغرور» اهـ.

ثم مقتضى ما حصل منكَ من تحريم دعوة الرجال البنات إلى الدين ما ذكرتَه أنتَ في بعض أعداد المجلة نقلًا عن الشيخ حسن البنا أن الذي ينكر أمرًا معلومًا من الدين بالضرورة يكفر، وهذا الحكم يشمله لأن دعوة الرجال للبنات إلى الدين جوازه معلوم من الدين بالضرورة. وكذلك حرمة المال المسروق أو غيره من المال المحرّم على الأول والثاني والثالث ومن بعدهم بشرط علم كلّ بحال هذا المال ومصدره فهو أيضًا حرمتُه معلومةٌ من الدين بالضرورة قال رسول الله ﷺ: «**لا يحل مال امرئ مسلم إلاّ عن طيب نفس منه**» رواه البيهقي والدارقطني[١] كذلك قولُكَ بتحريم الاسترقاق الشرعي لأن السلف والخلف الخواص منهم والعوامَّ يعتقدون جوازه.

فارجع عن ذلك وتب إلى الله بما يجب التوبة منه في هذه القضية، هذا من نصيحتنا لك وإلى الله المرجِع والمآل. وقد قال بعض السلف[٢]: «حاسبوا أنفسكم قبل ان تُحَاسَبوا»، وليس وراءَ كتابَتِنَا هذه إلّا التحذيرُ الشرعي وإزالةُ المنكر، والله العليم بالضمائر والنوايا.

فيا أيها القارئ انظر إلى عدد قليل من فتاوى فيصل مولوي الذي لقّبه جماعته بفقيه الحزب أو فقيه الجماعة ولو أردنا حصرها لجاءت في مجلد.

---

(١) السنن الكبرى (٦/ ٩٦)، سنن الدارقطني (٣/ ٢٦).
(٢) مصنّف ابن أبي شيبة (٧/ ٩٦) من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ملحق[١] (١)

* وأما حزبُ الإخوانِ فإنهم اتبعوا سيد قطب في قولِه[٢]: من حكم بغيرِ القرءانِ ولو في حكمٍ واحدٍ فقد ردَّ أُلوهيةَ اللهِ وادَّعى الألوهيةَ لنفسِه مُحتجًّا بقولِ اللهِ تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة]. واستحَلَّ بذلك دماءَ الحكامِ الذين يحكُمونَ بالقانون ودماءَ الرعايا، وتفسيرُه هذا لهذهِ الآيةِ مُخالفٌ لما فَسَّرَ بهِ الآيةَ عبدُ اللهِ بنُ عباسٍ رضي الله عنهما ابن عم الرسول ﷺ وهو المعروفُ بتَرجُمان القرءان، والرسولُ ﷺ دعا له بفهمِ القرءان، ففي صحيحِ البخاريّ[٣] أنَّ الرسولَ عليهِ السلامُ الْتَزَمَهُ وقالَ: «**اللهمَّ علّمْهُ الكتابَ**»، وقال أيضًا: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**» أي تفسير القرءان وهذا أيضًا حديث صحيح رواه ابن حبان[٤].

ومخالف لتفسير غيرِ ابنِ عباس من الصحابةِ ومن تبِعَهُم إلى يومِنا من علماءِ الإسلامِ فإنهُ ثَبتَ عن عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ

---

(١) زدنا هذا الملحق من رسالة «التحذير من الفرق الثلاث» (ص/٣٧ - ٤٩) لشيخنا العلّامة المحدّث الفقيه الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله تعالى.

(٢) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» (المجلد الأول - الجزء الرابع ص/٥٩٠)، وانظر في الكتاب نفسه (المجلد الثاني - الجزء السابع ص١٠٥٧).

(٣) رواه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب قول النبي ﷺ: «**اللهم علمه الكتاب**».

(٤) صحيح ابن حبان، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان (٩/ ٩٨): كتاب أخباره ﷺ عن مناقب الصحابة: باب ذكر وصف الفقه والحكمة الذين دعا المصطفى ﷺ لابن عباس بهما.

رضي اللهُ عنهما ما ذكرهُ الحاكمُ في «المستدرك»[(١)]: «أخبرَنا أحمدُ بنُ سليمانَ الموصلي ثنا عليُّ بنُ حرب ثنا سفيانُ بنُ عُيينة عن هشام بن حُجير عن طاوس قالَ قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: إنهُ ليس بالكفرِ الذي يذهبونَ إليهِ إنهُ ليس كفرًا ينقُلُ عنِ الملَّةِ ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤﴾ كفرٌ دونَ كفرٍ. هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ» اهـ.

وقولُ ابنِ عباس كفرٌ دون كفرٍ نظيرُه الرياءُ فإنَّ الرسولَ ﷺ سماهُ الشرك الأصغر أي ليسَ الشرك الأكبر الذي ينقلُ عن الملةِ الذي هو نهايةُ التذلُّلِ لغيرِ اللهِ فإنَّ هذا الشركَ هو الذي ينقُلُ عنِ الملَّةِ، فقد روى الحاكمُ في «المستدرك»[(٢)] عن رسولِ اللهِ ﷺ أنهُ قال: «**اتَّقوا الرياءَ فإنهُ الشِّركُ الأصغر**»، فنقولُ كما أنَّ الرسولَ أثبت الشركَ الأصغرَ كذلك عبدُ اللهِ ابنُ عباس فسَّرَ قولَ اللهِ تعالى ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٤٤﴾ [سورة المائدة] كفرٌ دونَ كفرٍ أي ليسَ الكفر الذي ينقُلُ عنِ المِلَّةِ، فرضِيَ اللهُ عن حبرِ الأمةِ ترجمانِ القرءانِ عبدِ اللهِ بنِ عباس رضي اللهُ عنهُما وجزاهُ اللهُ عنِ المسلمينَ خيرًا.

وبيانُ ذلك أنَّ المعاصيَ الكبائرَ كقتلِ مسلمٍ[(٣)] وتركِ

---

(١) المستدرك على الصحيحين (٢/ ٣١٣).

(٢) نص الحاكم في المستدرك: «حدثني يعلى بن شداد بن أوس عن أبيه رضي الله عنه قال كنا نعد على عهد رسول الله صلى الله عليه وءاله وسلم أن الرياء الشرك الأصغر. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» (٤/ ٣٢٩).

(٣) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**».

الصلاةِ[١] وردَ أنهُ كفرٌ في أحاديثَ صحيحةِ الإسنادِ وليسَ مرادُ الرسولِ ﷺ بذلك الكفرَ الذي يُخرجُ من المِلَّةِ أي أن من فعلَ ذلكَ يخرُجُ مِنَ الدين لا. إنما معناهُ تشبيهُ هذه المعصيةِ بالكفرِ كالذي وردَ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قالَ فيمن يذهبُ إلى الكُهانِ فيصدّقُهم وهو قوله عليهِ السلامُ: «**منْ أتى عرَّافًا أو كاهنًا فصدَّقَهُ بما يقولُ فقد كفرَ بما أُنزِلَ على محمد**» وهو حديثٌ صحيحٌ[٢]. وليس مرادُ الرسولِ ﷺ أن المسلمَ بمجردِ أن يذهبَ إلى هؤلاءِ الكُهَّانِ ويصدِّقَهم خرجَ منَ الإسلامِ إنما مرادُ الرَّسولِ ﷺ أن هذا ذنبٌ كبيرٌ يُشبهُ الكفرَ[٣].

وقال أيضًا: «**سِبابُ المسلم فُسوقٌ وقتالُهُ كفرٌ**»[٤] فقولُه وقتالُه كفرٌ لا يريدُ بهِ أن قتالَ المسلم للمسلم كفرٌ يُخرجُ من الدينِ إنما المرادُ أنه ذنبٌ كبيرٌ يشبهُ الكفرَ لأنَّ القرءانَ الكريمَ سمَّى الفِئَتَيْنِ المتقاتِلتَيْنِ من المسلمينَ مؤمِنينَ قالَ تعالى ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ﴿٩﴾﴾ [سورة الحجرات].

ثم إنهُ وردَ في صحيح مسلم[٥] عنِ البراءِ بنِ عازبٍ الصحابي المشهورِ أنهُ قالَ إنَّ هذهِ الآية ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ والآيتينِ اللتين بعدَها في

---

(١) روى مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ما نصه: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة».

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٣٥).

(٣) المراد بتصديقهم هنا تصديقهم فيما أخبروه لا في ادعائهم علمَ الغيب فإن من صدقهم في ذلك خرج من الإسلام.

(٤) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**».

(٥) صحيح مسلم: كتاب الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمّة في الزنا.

إحداهما ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ وفي الأخرى ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ نزلتْ كلُّها في الكفارِ أي الذين يحكمونَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ وليسَ المسلمين الذين يحكُمونَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ إنما هي في اليهودِ ومن كان مثلهم.

وفي كتابِ أحكامِ النساءِ للإمامِ أحمدَ بنِ حنبل مثلُ ما رواهُ الحاكمُ عنِ ابنِ عباسٍ ففيهِ ما نصُّه[١]: أخبَرَني موسى بنُ سهل قالَ حدَّثنا موسى بنُ أحمد الأسديُّ وأخبرَنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ عن إسماعيلَ بنِ سعيدٍ قالَ سألتُ أحمدَ عنِ المُصِرِّ على الكبائرِ بجُهدِه إلا أنَّهُ لم يترُكِ الصلاةَ والصومَ والزكاةَ والحجَّ والجمعةَ هل يكونُ مُصِرًّا في مثلِ قولِه ﷺ[٢]: «**لا يزنِي الزانِي حينَ يزنِي وهو مؤمنٌ ولا يشربُ الخمرَ حين يشربُها وهو مؤمِنٌ ولا يسرِقُ حين يسرِقُ وهو مؤمنٌ**»، ومن نحوِ قولِ ابنِ عباسٍ ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ قلتُ فما هذا الكفرُ قالَ كفرٌ لا يُخرِجُ منَ المِلَّةِ فهو درجاتٌ بعضُهُ فوقَ بعضٍ حتى يجيءَ من ذلكَ أمرٌ لا يختلفُ الناسُ فيه، فقلتُ لهُ أرأَيْتَ إن كانَ خائِفًا من إصرارِه ينوي التوبةَ ويسألُ ذلك ولا يدَعُ رُكوبًا - أي ولا يترك فعل المعاصي - قال الذي يخافُ أحسنُ حالا». انتهى ما في كتابِ الإمامِ أحمدَ رضي الله عنه.

ولم يصحَّ بالإسناد الصحيح عنِ الصحابةِ في تفسيرِ هذهِ الآيةِ إلا هذانِ التفسيرانِ تفسيرُ عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ وتفسيرُ البراءِ وعلى ذلك درَجَ علماءُ الإسلامِ إلى قريبٍ منْ منتصَفِ القرنِ الرابعَ عشرَ الهجريِّ، ثم ظهرَ هذا الرجلُ سيد قطب في مصرَ

---

(١) أحكام النساء (ص/ ٤٤ - ٤٥).
(٢) صحيح البخاري: كتاب المظالم: باب النُّهبى بغير إذن صاحبه.

فعمِلَ تفسيرًا للقرءانِ[١] يُكفِّرُ فيهِ من حكمَ بغيرِ القرءانِ ولو في مسئلةٍ واحدةٍ[٢] أي مع حكمِهِ بالشرعِ في سائرِ الأحكامِ ويُكفِّرُ رعيةَ ذلك الحاكم[٣]، واليومَ لا يوجدُ في البلادِ الإسلاميةِ حاكمٌ إلا ويحكُمُ بغير الشرعِ في قضايا كثيرةٍ مع حكمِهم في عِدةِ مسائلَ بالشرعِ في الطلاقِ والميراثِ والنكاحِ والوصيةِ يحكُمون بحُكمِ القرءانِ، ومع هذا سيد قطب وأتباعه يكفِّرونَهُم ويكفِّرُون رعاياهم[٤] ويستحلون قتلهم بأي وسيلة استطاعوها بالسلاح والتفجير وغير ذلك إلا من قام معهم فثار على الحكام. وليسَ لسيد قطب سلفٌ في ذلكَ إلا الخوارجُ فإنهم كانوا يُكفِّرونَ المسلمَ لارتِكابِ المعصيةِ كالزِّنى وشربِ الخمرِ والحكم بغيرِ الشرعِ للرِّشوةِ أو الصداقةِ أو القرابةِ، فسيد قطب كانَ عاش على الإلحادِ إحدى عشرةَ سنةً وذلك باعترافِه[٥] ثمَّ لجأَ إلى حزبِ الإخوانِ الذينَ كانَ جمَعَهُم الشيخُ حسن البنا رحمهُ الله، ثمَّ في حياة حسن البنا انحرفَ سيد قطب وءاخرونَ عن منهجِه الذي كان منهجًا سالمًا ليسَ فيهِ تكفيرُ المسلمِ إذا حكمَ بغيرِ الشرعِ، فعلِمَ الشيخُ حسن بانحرافِهم فقالَ: هؤلاءِ ليسوا إخوانًا وليسوا مسلمين.

وقد ذكر الدكتور محمد الغزالي وكانَ من أتباعِ الشيخ حسن البنا في كتابِه «من معالم الحق»[٦] ما نصه: «وكانَ الأستاذ

(١) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» تفسير سيد قطب.

(٢) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» (المجلد الأول الجزء الرابع ص/ ٥٩٠).

(٣) انظر كتابه المسمى «في ظلال القرءان» (المجلد الثاني الجزء السابع ص/ ١٠٥٧).

(٤) انظر كتابه المسمى «في ظلال القراءن» (المجلد الثاني الجزء السادس ص/ ٨٤١).

(٥) انظر مجلة روز اليوسف: العدد ٣٥٥٥ (ص/ ٣٦) إصدار ٢٩/ ٧/ ١٩٩٦ .

(٦) من معالم الحق (ص/ ٢٦٤).

حسن البنا نفسهُ وهو يُؤَلِّفُ جماعتَه في العهدِ الأولِ يعلمُ أنَّ الأعيانَ والوُجهاءَ وطلابَ التسليةِ الاجتماعية الذينَ يكثرون في هذهِ التشكيلات لا يصلُحون لأوقاتِ الجِد. فألَّفَ ما يُسمَّى بالنظامِ الخاصِّ وهو نظامٌ يضُم شبابًا مُدربينَ على القتالِ كانَ المفروضُ من إعدادِهم مقاتلةَ المحتلينَ الغزاةِ. وقد كانَ هؤلاءِ الشباب الأخفياء شرًّا وبيلًا على الجماعةِ فيما بعدُ، فقد قتل بعضُهم بعضًا وتحوَّلُوا إلى أداةِ تخريبٍ وإرهابٍ في يدِ من لا فقهَ لهم في الإسلامِ ولا تعويلَ على إدراكِهم للصالِحِ العام. وقد قال حسن البنا فيهم قبل أن يموتَ إنهم ليسوا إخوانًا وليسوا مسلمين» اهـ.

ثم كثيرٌ من الناسِ انْفتَنُوا بتفسيرِ سيد قطب هذا وعملوا على تنفيذِه حتى قتلُوا خَلقًا كثيرًا في مصرَ والجزائرِ وسوريا وغيرِها مُعتبِرِين قتلَهم لمن يخالِفُهم قربةً إلى الله، ومن ذلك أنهم قتلوا في مدينةِ حلب في سوريا شيخًا كان مفتِيًا على قريةٍ تابعةٍ لحلب تسمى عِفرين كان يخالِفُهم فدخلوا عليهِ في المسجدِ بعدَ صلاةِ العشاءِ بعدما انصرفَ الناسُ من المسجدِ وبقيَ هو ورجلٌ ءاخرُ، ثم صوَّبُوا إليه الرصاصَ فرمى ذلك الشخصُ نفسَهُ على الشيخِ فقتلوهُ ثم قتلوا الشيخَ، وهذا الشيخُ يُسمى الشيخ محمد الشامي رحمه الله. وقد كان يحصلُ من حكامِ المسلمينَ قديمًا وحديثًا الحكمُ بغيرِ القرءانِ إما لرِشوةٍ وإما لِقرابةٍ أو لإرضاءِ ذوي النفوذِ فلم يكفِّرْهُمُ المسلمونَ لِحُكمِهم بغيرِ القرءانِ إنما اعتبروهُم فاسقينَ.

ثم إن هؤلاءِ أتباعَ سيد قطب يتفنَّنُونَ في التعبيرِ عن جماعتِهم، قبلَ أربعينَ عامًا كانوا يُعرفونَ باسمَينِ حزب

«الإخوان المسلمون» في مصرَ وغيرِها وفي لبنان باسمِ عباد الرحمٰن ثم استحدَثوا اسمًا ثالثًا عامًّا وهو الجماعةُ الإسلاميةُ ليَظُنَّ الناسُ أنهم دعاةٌ إلى حقيقةِ الإسلامِ اعتقادًا وعملًا، وواقِعُ حالِهم خلافُ ذلك.

ملحق[١] (٢)

فصل
في الردّ على كلام فيصل مولوي الفاسد
الذي ذكره على الإنترنت في ٤/ ٦/ ٢٠٠٤

قال فيصل مولوي على الإنترنت في الموقع المسمى WWW.mawlawi.net بتاريخ ٤/ ٦/ ٢٠٠٤ فتوى ٩٥٨:

الأحباش أو (جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية) هم تلامذة الشيخ عبد الله الهرري، ولهم طريقة خاصة في العقيدة تجعلهم يكفِّرون المسلمين وعلماءهم لأتفه الأسباب. كما لهم طريقة خاصة في الفقه لا يشاركهم فيها جمهور العلماء المعاصرين. والمناقشة معهم لا تفيد لأنهم لا يقتنعون إلا بأقوال شيخهم. وإذا تجنبت الدخول إلى مساجدهم فهو أفضل لمنع الجدال غير المفيد لكننا نعتبرهم مسلمين تصح الصلاة معهم وخلفهم وإن كانوا هم يعتبرون غيرهم كفارًا ولا يجيزون الصلاة خلفهم اهـ.

الردّ:

إن فيصل مولوي يرى القذاة في عين غيره ولا يرى الجذع في عينه هذا إذا كان في عين غيره قذاة. ألا يخجل مما يقول بعد أن بان الصبح لذي عينين وقد بان للأمة بأسرها من هم أمثال فيصل مولوي من يدور بفلكهم حيث تورطوا بإنشاء

(١) زدنا هذا الملحق من كتاب التعاون على النهي على المنكر لشيخنا العلّامة المحدّث الفقيه الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله تعالى.

مؤسسة باسم الدين تلفيقية من أهواء شتى مرة يسمونها الوسطية وأخرى يسمونها فقه التيسير إلى ما هنالك من أسماء سموها ما أنزل الله بها من سلطان، فهذا شأنهم.

أما نحن ففكرنا وعقيدتنا الإسلامية باتا أنصع من الشمس في رابعة النهار حيث إننا في عقيدتنا على مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري وهو إمام أهل السنة قديمًا وحديثًا بالإضافة إلى الإمام أبي منصور الماتريدي وهذا خطابنا في كتبنا ومجالسنا يشهد لنا بذلك.

أما عقيدة جماعتك يا فيصل فإنما هي تركيبات قائمة على الأهواء حيث وصل بهم الأمر أن حرموا قول أستغفر الله وذلك في مجلتكم المسماة (الأمان العدد (٧٠) السنة الثانية **٢٢** رجب ١٤٠٠هـ الموافق ٦ حزيران ١٩٨٠، ص٢٠ - ٢١) حيث قيل بالنص: «لا تصح صيغة الاستغفار إلا قول: رب اغفر لي أو ربنا اغفر لنا أو غفرانك» وقال هذا المدعي: «كل ما عدا هذه الصيغ فهو كلام أقل ما يقال فيه إنه المكاء والتصدية وما استعمال صيغة استغفر الله إلا دليل جهل من المستغفر لا أصل له في القرءان والسنة».

والرد على مثل هذه الترهات وافٍ ووافر رددنا غير مرة وفي غير موضع ولكن نكتفي بما روى مسلم في صحيحه[1] أن الأوزاعي رضي الله عنه سئل كيف الاستغفار أي الوارد في حديث رسول الله ﷺ وهو الاستغفار عقب الصلاة ثلاث مرات ثم قول: «**اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال**

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته.

والإكرام». فقال: «تقول أستغفر الله أستغفر الله». ففسر الأوزاعي هذا الاستغفار الذي أمر به الرسول بهذه العبارة المعروفة بين المسلمين صغارهم وكبارهم من الصدر الأول إلى يومنا هذا. والرسول عليه السلام نفسه كان يقول في ءاخر الخطبة «**هذا وأستغفر الله لي ولكم**». هؤلاء طعنوا في الرسول وفي المسلمين عامة فليعرفوا أين هم من الإسلام. وهذا الحديث الثاني رواه ابن حبان وصححه(١).

وأما قولك: «يكفِّرون المسلمين وعلماءهم لأتفه الأسباب» فالرد: أننا نطالبك بأن تسمي لنا من هم هؤلاء المسلمون ومن هم علماؤهم. فإن كان قصدك ابن تيمية فالذين كفروه وكتبوا في أضاليله يُربون على مائة من القرن الثامن الهجري إلى يومنا هذا ابتداء من السبكي والعلائي وابن جهبل وغيرهم من معاصريه ومرورًا بمفتي مصر الشيخ بخيت المطيعي ومحمد زاهد الكوثري وكيل مشيخة الإسلام أيام العثمانيين والحافظ أحمد الغماري وغيرهم من أهل عصرنا وصولا إلينا وإلى تلاميذنا. وأنت الذي تتهمنا بالتكفير قل لنا من ترك ابن تيمية من شره من المسلمين لم يكفّره ومقالاتُهُ في هذا المجال فاضحة وفادحة.

وأما إن كنت تقصد في غمزك تكفيرنا لسيد قطب وأمثاله، فسيد قطب هل نسيت أنه كفّر الأمّة الإسلامية قاطبة وبدون استثناء؟ ويكفيه من الخزي ما امتلأ به كتابه (الظلال) ومما قال في الجزء الثالث ص**١٢٥٧** طبعة دار الشروق بأن الإسلام اليوم

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، كتاب الحج: باب دخول مكة (٦/ ٥١ - ٥٢).

متوقف عن الوجود مجرد الوجود وإننا في مجتمع جاهلي مشرك اهـ.

فمن الذي كفّر الأمة بجملتها يا فيصل؟ أليس قال رجل من جماعتكم من ءال حوّا يجوز لنا إذا أردنا أن نقتل إنسانًا اختبأ في قرية فيها سبعمائة شخص أن نقتل السبعمائة لأجل أن نقتل هذا الواحد.

ثم أنت يا فيصل ألم تقل في مجلة الشهاب العدد الثاني ص/١٦ السنة السابعة **١٩٧٣** وفي العدد الثالث عشر السنة السابعة ص/١٦ عام **١٩٧٣** ردًا على سؤال رشيد فرحان أن أخاه يعمل في بنك ويعطيه المال لأجل إكمال دراسته فهل يجوز له أخذ هذا المال قلت ما نصه: «إن أخذ النقود من أخيك لإكمال دراستك ليس عليك فيه إثم لأن القاعدة الشرعية أن الحرام لا يتجاوز ذمتين ولأن المال الخبيث لا يكون خبيثًا بذاته بل بطريقة الحصول عليه» إلخ...

معنى كلام فيصل أن مال البنك حرام والموظف الذي أخذه من البنك حرام عليه وأما الثالث الذي قبض من الموظف فحلال عليه، يعني وبطريقة أوضح وأفضح ينجر كلامه إلى أنه لو شخص سرق مالا ثم أخذه ءاخر منه ثم سرق منه ثالث فالإثم على السارق الأول والذي أخذ منه أما الثالث فلا إثم عليه بحسب كلام فيصل مولوي ولو كان يعرف أصل هذا المال.

وهذا الكلام لا يقبله مسلم ولا غير مسلم، فإنّ فيه إباحة أكل أموال الناس وسرقتهم، وهذا مما يخالف الشرع وكلّ نظام الدول وبهذا فتحُ باب سرقة أموال الناس على مصراعيه وهذا لم يقل به أحد قط قبله.

هذا هو حال الذي يسميه حزب الإخوان (فقيه الجماعة) يعني فقيه الحزب يعني أعلمهم. فإذا كان هذا حال أعلمهم فما ظنك بمن دونه؟

ثم أنسيت يا فيصل قولك في مجلة الشهاب العدد التاسع (السنة السابعة) **١٩٧٣** ص/١٦:

«لا يجوز التكلم مع البنات من أجل الدعوة إلى الإسلام ولو كان الكلام في حدود الحشمة فالرجل ليس مكلفًا أصلاً بدعوة النساء للإسلام وباب دعوة الرجال مفتوح لم يغلق وحجة تبليغ الدعوة للنساء مدخل كبير من مداخل الشيطان قد يؤدي بصاحبه إلى الخروج من الدعوة ومن الإسلام».

قلت هذا الكلام مردود بكثير من النصوص وكأن فيصلًا هنا يرد على رسول الله ﷺ وعلى الصحابة وعلى علماء المسلمين أمثال الحافظ ابن عساكر الذي كان له أكثر من ألف شيخ وشيخة[(١)] وغيره كثير وكثير، وكم وكم من الصحابيات قد نقلن الأحاديث عن رسول الله وبلغنها للرجال، أما فيصل فيعتبر الكلام مع البنات سبيلًا للردة والخروج من الإسلام!!! وقد تخلى الآن جماعة فيصل لمجاراة الأوروبيين عن هذه الأفكار وصاروا يلتقون بالبنات في الجامعات والمدارس والصور في المجلات والجرائد كثيرة وليس ما نقوله من الأسرار.

وأما قول فيصل (كما لهم طريقة خاصة في الفقه لا يشاركهم فيها جمهور علماء المعاصرين) فإن كان مراده بالعلماء المعاصرين أمثاله وأمثال القرضاوي فنعم نحن لا نشارك هؤلاء في شذوذهم. أليس هم الذين أباحوا في (دبلن) بيع الأطعمة

---

(١) سير الذهبي (٢٠/٥٥٦).

التي تحوي لحم الخنزير وأباحوا للمسلم أن يتاجر بالخمور عبر أجير غير مسلم وذلك في البيان الذي صدر عمّا يسمى المجلس الأوروبي للإفتاء في دبلن في الاجتماع الثاني (ص٤) وفيصل عضو فيه كما جاء في البيان.

إن كان لنا طريقة خاصة في الفقه كما تقول، فأنتم قد نسفتم الفقه وأوسعتمونا قذفًا وشتمًا، ونحن ولله الحمد طريقتنا في الفقه اتباع المجتهدين من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم.

استمع إلى سيد قطب الذي تعظمه وتحث على كتبه وطريقته ماذا يقول عن الفقه في كتابه الظلال الجزء الرابع ص/ **٢٠١٢** طبعة دار الشروق يقول: «إن العمل في الحقل الفكري للفقه الإسلامي عمل مريح لأنه لا خطر فيه ولكنه ليس عملًا للإسلام لا هو من منهج هذا الدين ولا من طبيعته وخير للذين ينشدون الراحة والسلامة أن يشتغلوا بالأدب والفن أو بالتجارة أما الاشتغال بالفقه الآن على ذلك النحو بوصفه عملاً للإسلام في هذه الفترة فأحسب والله أعلم أنه مضيعة للعمر وللأجر أيضًا».

فما رأيك بزعيمك يا فيصل الذي اعتبر العمل بالفقه مضيعة للأجر والعمر بل اعتبر عمل الفن كالرقص والغناء أحسن من العمل في مجال الفقه.

وفي مجلة الشهاب العدد (١٥) (السنة الرابعة) السنة **١٩٧١** ها هو فيصل عينه يرد على سائل ينتسب إلى الإسلام قال إنه كلما يغضب يكفر ويشتم الخالق فما حكم الإسلام فيه وكيف يعمل حتى يدخل في الإسلام؟ فأجابه (فقيه الحزب بزعمهم) فيصل مولوي: «أنت يا أخي مسلم إن شاء الله» إلى أن يقول:

«ولكن إياك أن تظنّ أنك أصبحت من الكافرين». وهنا نريد أن نسأل إن كان سب الله ليس كفرًا فما هو الكفر؟

ماذا كان يمنعك أن تصارحه بأن ساب الله كافر بالإجماع كما نقل ابن فرحون المالكي وغيره؟ أم أنك خشيت أن تخرج من (دائرة الوسطية) المزعومة؟ ماذا كان يمنعك أن تقول له عد إلى الإسلام بالشهادتين وانوِ أن لا تعود لأن نية العودة إلى الكفر كفر؟

هذا وأفتى فيصل بتحريم اقتناء التلفزيون وذلك في مجلة الشهاب العدد (٢١) (السنة الرابعة) **١٩٧١** ص/١٦ .

والردّ أنه على موجب كلامك ما سلم بيت من بيوت المسلمين تقريبًا من الحرمة والمعصية. ثم نريد أن نسألك يا فيصل كم يوجد الآن جهاز تلفزيون في منْزلك ومنازل أولادك وأهلك وأصحابك وحزبك أجمعين؟

وأفتى بأن الكحول التي في الكولونيا لو كانت نجسة فهي تبطل الوضوء فقط. ذكر ذلك في مجلة الشهاب العدد (٢٠) (السنة الثامنة) **١٩٧٥** ص/١٦ .

وهذا قولٌ باطلٌ شاذ يعجز فيصل عن أن يذكر ولو واحدًا من العلماءِ الماضين وافقه فيه.

وفي مجلة الشهاب العدد السابع (السنة الرابعة) **١٩٧٠** ص/ ١٦ قال فيصل للسائل: «ويجب عليك أن تعلم أن الإقامة في بلاد الكفر لا تجوز طالما أن المسلم قادر على الإقامة في ديار الإسلام إلا إذا كان لضرورة مؤقتة كطلب العلم بالنسبة لأنواع العلوم الغير موجودة في ديار الإسلام وأما الإقامة في ديار الكفر لمجرد طلب الرزق فغير جائزة».

قلت إن هذا الكلام ليس له دليل ومن المعلوم أن صاحب الفتوى فيصل المولوي أقام فترة في فرنسا وفتح متجرًا في باريس لطلب الرزق أنأخذ بقولك أم بفعلك أم ما تسميه (فقه الوسطية) له رأي ءاخر؟!

فبعد هذا السرد الموثّق من كلام فيصل المولوي تبين أنه هو وحزبه حزب الإخوان من له طريقة خاصة شاذة تخالف أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم من المجتهدين في أصول الدين وفروعه وعليهم أن يتوبوا قبل أن يفوت زمن التوبة والله الموفق لمن يشاء.

ملحق (٣)

هذا الملحق ذكرنا فيه مخالفات أخرى لسيّد قطب لم تُذكر في هذا الكتاب:

*** سيّد قطب يكذب القرءان والحديث وإجماع المسلمين بتأويله للسماوات بالأفلاك وغير ذلك:**

قال سيد قطب في كتابه في ظلال القرءان[1] ما نصّه: «﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾﴾ [سورة المؤمنون] فهو سؤال عن الربوبيّة المدبّرة المصرّفة للسماوات السبع والعرش العظيم، **والسماوات السبع قد تكون أفلاكًا سبعة أو مجموعات نجمية سبعة أو سدمًا سبعة أو عوالم سبعة أو أية خلائق فلكيّة سبعة. والعرش رمز للاستعلاء والهيمنة على الوجود**» انتهى بحروفه.

قلنا تأويله للعرش بأنه رمز للاستعلاء باطل مخالف لإجماع أهل السنة أنّ العرش جسم كبير خلقه الله تعالى وهو سقف الجنّة.

وقال سيّد قطب أيضًا في كتابه في ظلال القرءان[2] ما نصّه: «﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴿١٠﴾﴾ [سورة لقمان] وهذه السماوات بظاهر مدلولها ودون تعمق في أية بحوث علمية معقدة تواجه النظر والحس هائلة فسيحة سامقة. **وسواء أكانت السماوات هي هذه الكواكب والنجوم والمجرات والسدم السابحة**

(١) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٤/ ج١٢/ ص٢٤٧٨) طبعة دار الشروق – لبنان.
(٢) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٥/ ج٢١/ ص ٢٧٨٥ – ٢٧٨٦).

في الفضاء الذي لا يعلم سره وأمده إلا الله أو كانت هي هذه القِبلة التي تراها العين ولا يعرف أحد ما هي على وجه التحقيق، سواء أكانت السماوات هذه أو تلك فهناك خلائق هائلة معلقة بغير عمد تسندها والناس يرونها حيثما امتدت أبصارهم بالليل والنهار» انتهى بحروفه.

ويقول سيّد قطب أيضًا في كتابه في ظلال القرءان[١] ما نصّه: ﴿وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا ﴿١٢﴾﴾ [سورة النبأ] والسبع الشداد التي بناها الله فوق أهل الأرض هي السماوات السبع وهي الطرائق السبع في موضع ءاخر والمقصود بها على وجه التحديد يعلمه الله فقد **تكون سبع مجموعات من المجرّات وهي مجموعات من النجوم** قد تبلغ الواحدة منها مائة مليون نجم وتكون السبع المجرات هذه هي التي لها علاقة بأرضنا أو بمجموعتنا الشمسية وقد تكون غير هذه وتلك مما يعلمه الله من تركيب هذا الكون الذي لا يعلم الإنسان عنه إلا القليل» انتهى بحروفه.

الرد:

قال القرطبي في تفسيره[٢] ما نصّه: «لا خلاف في السموات أنها سبع بعضها فوق بعض دلّ على ذلك حديث الإسراء وغيره» اهـ.

وحديث الإسراء أورده الحافظ السيوطي في كتابه «قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة»[٣] عن سبعة وعشرين

---

(١) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٦/ ج٣٠/ ص٣٨٠٥ - ٣٨٠٦).
(٢) الجامع لأحكام القرءان (١٨/ ١٧٤).
(٣) قطف الأزهار (ص/ ٢٦٣ الحديث ٩٦).

صحابيًّا، وكذلك أورده الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في كتابه «لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة»[١].

*** سيّد قطب يزعم أنّ أصل العالم من النور:**

قال سيّد قطب في تفسيره في ظلال القرءان[٢] بعد أن ذكر أنّ المؤمنين يشع منهم نور يوم القيامة ما نصّه: «فهذه الشخوص الإنسانية قد أشرقت وأضاءت وأشعت نورًا يمتد منها فيرى أمامها ويرى عن يمينها إنه النّور الذي أخرجها الله إليه وبه من الظلمات والذي أشرق في أرواحها فغلب على طينتها، أم لعله النّور الذي خلق الله منه هذا الكون وما فيه ومن فيه» اهـ.

الرد:

أوّل ما خلق الله الماء، فقد روى ابن حبّان[٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلت يا رسولَ الله إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرَّت عيني فأنبئني عن كل شىء، قال: «**كل شىء خُلق من الماء**».

وروى البخاري في صحيحه[٤] أنّ رسول الله ﷺ قال: «**كان الله ولم يكن شىء غيره وكان عرشه على الماء**».

وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[٥] ما نصه: «قال الطِيبي

---

(١) لقط اللآلئ (ص/ ٢٢٤ الحديث ٦٦).

(٢) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٦/ ج٢٧/ ص٣٤٨٥).

(٣) صحيح ابن حبان، راجع الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة: فصل في قيام الليل (٤/ ١١٥).

(٤) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۝٢٧﴾ [سورة الروم].

(٥) فتح الباري (٦/ ٢٨٩).

هو فصل مستقل لأن القديم من لم يسبقه شيء، ولم يعارضه في الأولية لكن أشار بقوله «وكان عرشه على الماء» إلى أن الماء والعرش كانا مبدأ هذا العالم لكونهما خلقا قبل خلق السمٰوات والأرض ولم يكن تحت العرش إذ ذاك إلا الماء» اهـ.

وفي تفسير عبد الرزّاق[1] عن قَتادة في شرح قوله تعالى ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ۝٧﴾ [سورة هود] ما نصّه: «هذا بدء خلقه قبل أن يخلق السمٰوات والأرض».

وأخرج ابن جرير[2] عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ۝٧﴾ [سورة هود] قال: «قبل أن يخلق شيئًا».

وأمّا قول سيّد قطب «ومن فيه» فهو يعارض قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۝٣٠﴾ [سورة الأنبياء].

*** سيّد قطب يعارض الحديث بزعمه أن نزول المطر ليس من الغيبيّات:**

قال سيّد قطب في تفسيره في ظلال القرءان[3] عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۝٣٤﴾ [سورة لقمان] ما نصّه: «والله ينزل الغيث وفق حكمته بالقدر الذي يريده وقد يعرف الناس بالتجارب والمقاييس قرب نزوله... **وقد وهم الذين عدوه في الغيبيات المختصة بعلم الله** وإن كان علم الله وحده هو العلم في كل أمر وشأن» اهـ.

---

(١) تفسير عبد الرزّاق (٢/ ٣٠١).

(٢) تفسير الطبري (١٢/ ٤)، والدر المنثور (٤/ ٤).

(٣) الكتاب المسمّى في ظلال القرءان (م٥/ ج٢١/ ص٢٧٩٨ - ٢٧٩٩).

الرد:

كلام سيّد قطب يعارض قولَ رسول الله ﷺ: «**مفاتيح الغيب خمس: إنّ الله عنده علمُ الساعة ويُنَزِّلُ الغيثَ ويعلمُ ما في الأرحام...**» رواه البخاري في صحيحه(١).

وخالف أيضًا قولَه ﷺ: «**مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمُها إلا الله، لا يَعلم ما في غدٍ إلا الله ولا يَعلم ما تَغيضُ الأرحامُ إلا اللهُ ولا يَعلم متى يأتي المطرُ إلا اللهُ ولا تدري نفسٌ بأيّ أرض تموتُ ولا يعلم متى تقومُ الساعةُ إلا اللهُ**» رواه البخاري في صحيحه(٢).

*** سيد قطب يخالف الحديث بزعمه أن يأجوج ومأجوج ربّما هم التتار:**

قال سيّد قطب في تفسيره في ظلال القرءان(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰذَا ٱلۡقَرۡنَيۡنِ إِنَّ يَأۡجُوجَ وَمَأۡجُوجَ مُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴿٩٤﴾﴾ [سورة الكهف] ما نصّه: «وبعد فمن يأجوج ومأجوج وأين هم الآن... وهذا النص لا يحدد زمانًا، ووعد الله بمعنى وعده بدكّ السَّد **ربّما يكون قد جاء منذ هجم التتار وانساحوا في الأرض** ودمروا الممالك تدميرًا» اهـ، ثم قال ما نصه(٤): «وإذن فمن الجائز أن يكون السد قد فتح في الفترة ما

---

(١) صحيح البخاري: كتاب التفسير: سورة الأنعام ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ﴿٥٩﴾﴾ [سورة الأنعام].

(٢)صحيح البخاري: كتاب التفسير: سورة الرعد: باب ﴿ٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَحۡمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلۡأَرۡحَامُ ﴿٨﴾﴾.

(٣) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٤/ ج١٦/ ص٢٢٩٣).

(٤) المصدر السابق (م٤/ ج١٦/ ص٢٢٩٤).

بين ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ ۝١﴾ [سورة القمر] ويومنا هذا وتكون **غارات المغول والتتار التي اجتاحت الشرق هي انسياح يأجوج ومأجوج**» اهـ.

ثم ذكر حديثًا أنّ النبيّ ﷺ استيقظ من نومه وقال: «**ويل للعرب من شرّ قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا**» وحلق بإصبعيه السبابة والإبهام، ثم قال سيد قطب عقب الحديث ما نصّه[١]: «وقد كانت هذه الرؤيا منذ أكثر من ثلاثة عشر قرنًا ونصف قرن **وقد وقعت غارات التتار بعدها** ودمّرت ملك العرب بتدمير الخلافة العباسية على يد هولاكو في خلافة المستعصم ءاخر ملوك العباسيين، **وقد يكون هذا تعبير رؤيا الرسول** ﷺ، وعلم ذلك عند الله وكل ما نقوله ترجيح لا يقين» اهـ.

وقال سيّد قطب أيضًا في موضع ءاخر من تفسيره ما نصه[٢]: «وقد قلنا من قبل عند الكلام على يأجوج ومأجوج في قصة ذي القرنين في سورة الكهف: اقترب الوعد الحق الذي يقرنه السياق بفتح يأجوج ومأجوج، **ربّما يكون قد وقع بانسياح التتار وتدفقهم شرقًا وغربًا** وتحطيم الممالك والعروش» اهـ.

الرد:

كلام سيّد قطب يخالف قولَ رسول الله ﷺ الذي فيه أن يأجوج ومأجوج يخرجون في زمن سيّدنا عيسى عليه السلام

---

(١) المصدر السابق.

(٢) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٤/ج١٧/ص٢٣٩٨) عند تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٖ يَنسِلُونَ ۝٩٦﴾ [سورة الأنبياء].

كما أخبر ﷺ بذلك فقال: «**فبينما هو كذلك إذ أوحى اللهُ إلى عيسى إنّي قد أخرجتُ عبادًا لي لا يَدَانِ**[١] **لِأَحدٍ بقتالهم فَحّرِز**[٢] **عبادي إلى الطور ويبعث اللهُ يأجوجَ ومأجوجَ وهم من كلّ حَدَب يَنْسِلون فيمُرُّ أوائلُهم على بحيرة طبَريّة فيشربون ما فيها ويمُرُّ ءاخرُهم فيقولُ لقد كان بهذه مرةً ماءٌ**» رواه مسلم في صحيحه[٣].

*** سيّد قطب يكذّب القرءان بزعمه أن الإسلام الغى الرِّق:**

قال سيّد قطب في تفسيره «في ظلال القرءان»[٤] ما نصّه: «وأمّا الرّق مثلًا فقد كان الأمر أمر وضع اجتماعي اقتصادي وأمر عرف دولي وعالمي في استرقاق الأسرى وفي استخدام الرقيق... ولم يأمر الإسلام بالرق قط ولم يرد في القرءان نصّ على استرقاق الأسرى ولكنه جاء فوجد الرق نظامًا عالميًّا يقوم عليه الاقتصاد العالمي... وقد اختار الإسلام أن يجفف منابع الرِّق وموارده حتى **ينتهي بهذا النظام كله مع الزمن إلى الإلغاء** دون إحداث هزة اجتماعية» اهـ، ثم قال[٥]: «والمسلمون مكلّفون بعد هذا أن يساعدوه بالمال على استرداد حريته وذلك كلّه غير الكفارات التي تقتضي عتق رقبة... وبذلك **ينتهي وضع الرِّق نهاية طبيعية مع الزمن لأن إلغاءه دفعة**

---

(١) معناه لا قدرة ولا طاقة (شرح صحيح مسلم ٦٨/١٨).

(٢) أي ضمّهم واجعله لهم حرزًا (شرح صحيح مسلم ٦٨/١٨).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب ذكر الدجال وصفته وما معه.

(٤) الكتاب المسمّى في ظلال القرءان (٢/ ٣٣٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۝٢١٩﴾ [سورة البقرة]، طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٧ سنة ١٣٩١هـ/ ١٩٧١ .

(٥) المصدر السابق (٢/ ٣٣٥).

واحدة كان يؤدي إلى هزة لا ضرورة لها وإلى فساد في المجتمع أمكن اتقاؤه. فأما **تكاثر الرقيق في المجتمع الإسلامي بعد ذلك فقد نشأ من الانحراف عن المنهج الإسلامي شيئًا فشيئًا** وهذه حقيقة ولكن مبادئ الإسلام ليست هي المسؤولة عنه. . .» اهـ.

الرد:

قد سبق الرّد على فيصل مولوي القائل بمثل مقولة سيّد قطب فانظره.

*** سيّد قطب يزعم أنّ خلق حواء من ضلع ءادم من الإسرائيليات:**

قال سيّد قطب في تفسيره «في ظلال القرءان»[1] عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَـٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ ﴿١٩﴾﴾ [سورة الأعراف] ما نصّه: «ينظر الله سبحانه بعد طرد إبليس من الجنة هذه الطردة إلى ءادم وزوجه وهنا فقط نعرف أن له زوجًا من جنسه لا ندري كيف جاءت، فالنصّ الذي معنا وأمثاله في القرءان الكريم لا تتحدث عن هذا الغيب بشىء، **وكل الروايات التي جاءت عن خلقها من ضلعه مشوبة بالإسرائيليات** لا نملك أن نعتمد عليها والذي يمكن الجزم به هو فحسب أن الله خلق له زوجًا من جنسه» اهـ.

الرّد:

هذا مثال ءاخر عن جهل سيّد قطب بالأحاديث النبوية، فهو خالف الأحاديث التي أخبر بها رسولُ الله ﷺ عن خلق حواء من ضلع ءادم عليه السلام، ولم تقتصر مخالفته للأحاديث عند

---

(١) الكتاب المسمَّى في ظلال القرءان (م٣/ج٨/ص١٢٦٧ - ١٢٦٨)، طبعة دار الشروق - بيروت.

هذا الحدّ بل طعّن بها وردّها وزعم أنها من الإسرائليات.

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما[١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «**استوصوا بالنساء فإنّ المرأة خلقت من ضِلَع وإن أعوج شيء في الضِّلَع أعلاه**».

وروى الحاكم في المستدرك[٢] عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «ألَا إن المرأة خلقت من ضلع» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي على تصحيحه.

وروى النسائي في السنن الكبرى[٣] عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ: «**إنّ المرأة خُلقت من ضِلَع فإن ذهبتَ تقوّمها تكسرها وإن تدعها فإنّ فيها أمدًا وبُلْغة**».

فكلام سيّد قطب ليس فقط يكذب أحاديث رسول الله ﷺ بل هو تكذيب صريح لقول الله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ۝١﴾ [سورة النساء] ومخالف لإجماع المسلمين على أن حواء خُلقت من ضلع ءادم.

*** سيّد قطب يقول: ءادم هرب من أمام الله:**

قال سيّد قطب في قصة كتبها عن ءادم وحواء ما نصه[٤]: «وهربا بعيدًا خجلا من الله لأنه يراهما ويعرف أنهما خالفاه وأكلا من الشجرة المحرَّمة فلما **رأى اللهُ ءادمَ يهرب من أمامه**

(١) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء: باب خَلْق ءادم وذريّته، صحيح مسلم: كتاب الرضاع: باب الوصية بالنساء.
(٢) المستدرك (٤/ ١٧٤).
(٣) السنن الكبرى: كتاب عشرة النساء: باب مداراة الرجل زوجته.
(٤) ءادم وحواء (ص/ ١٤).

قال له: يا ءادم أمنّي تفر قال لا ولكن حياء منك» اهـ.

الرد:

اتفق علماء المسلمين أنّ الله منزّه عن الجهة والمكان فليس لله أمام ولا خَلْف ولا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال، قال الإمام السَّلفي أبو جعفر الطحاوي في رسالته التي ألَّفها في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة: «وتعالى - يعني الله - عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات، لا تحويه الجهات الستّ كسائر المبتدعات».

فعبارة سيد قطب فاسدة وباطلة لأنّ الله لا يوصف بأنّ له أمام لأنّه ليس جسمًا مركبًا ولا يشبه شيئًا من خلقه ولا هو في جهة.

*** سيّد قطب يزعم أنّ الأمة الإسلامية كلها ءاثمة إذا بات شخص جائعًا:**

قال سيّد قطب في كتابه المسمَّى «العدالة الاجتماعية» ما نصّه[1]: «**فإذا بات فرد واحد جائعًا فالأمة كلّها تبيت ءاثمة** ما لم تتحاض على إطعامه» اهـ.

الرد:

هذا حكم جائر وإطلاق باطل لأنّ فيه تضليل الأمّة بنسبة جميع أفرادها إلى الوقوع في الإثم، ما ذنب الأمة الإسلامية إذا قصّر بعض أفرادها فلم يطعموا جائعًا مع قدرتهم على ذلك. فالمعصية تلحق من منع المُضْطَّر ما يسُدُّه أي ما يَسدُّ حاجته

(١) انظر كتابه العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص/٦٨)، طبعة دار إحياء الكتب العربية - مصر، ط٥ سنة ١٣٧٧هـ/١٩٥٨ .

والمراد بالمضطر المضطر بالجوع ونحوه أي الذي أشرف على الهلاك من الجوع أو العطش أو البرد مثلًا فيجب على غير مضطر إطعامُ المضطر حالًا، فما ذنب بقية أفراد الأمّة، أليس الله يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ١٦٤﴾ [سورة الأنعام].

*** سيّد قطب وتابعه فيصل مولوي يزعمان أنّ الزكاة تصرف لكل عمل اجتماعي:**

قال سيّد قطب في كتابه المسمَّى «العدالة الاجتماعية»[1]: «﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٦٠﴾ [سورة التوبة] وهو مصرف عام تحدده الظروف ومنه تجهيز المجاهدين وعلاج المرضى وتعليم العاجزين عن التعلم وسائر ما تتحقق به مصلحة لجماعة المسلمين والتصرف في الباب يتسع لكل عمل اجتماعي في سائر البيئات والظروف» اهـ.

وقال فيصل مولوي ما نصه[2]: «قال أكثر العلماء في تفسير ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أنهم الغزاة وقال ءاخرون منهم القفال والرازي وسيد قطب ومحمود شلتوت إن هذا الباب يشمل كل عمل يفيد المسلمين كبناء الحصون وبناء المدارس الإسلامية. وإذا كنّا نرى أنّ الرأي الثاني هو الأوفق لروح الإسلام إلا أنه لا بدّ من التذكير أنّ المصرف الأول والأهم للزكاة إنما هو الفقراء» اهـ.

الرّد:

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٣٥)، طبعة دار إحياء الكتب العربية - مصر، ط٥ سنة ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨ .

(٢) مجلة الشهاب: العدد الواحد والعشرون - السنة الثالثة - ٢٣ شوال ١٣٨٩ الموافق ١ كانون الثاني ١٩٧٠، ص/ ١٦ .

كلام سيّد قطب مخالف للإجماع الذي ذكره الإمام مالك وابن قدامة وغيرهما أن مال الزكاة لا يُصرف في جميع أنواع البر، قال الإمام مالك صاحب المذهب: «سبل الله كثيرة ولكني لا أعلم خلافًا في أنّ المراد بسبيل الله ها هنا الغَزْو» اهـ، ذكره القاضي أبو بكر بن العربي في أحكامه[١]، وقال ابن قدامة الحنبلي في كتابه المغني[٢] ما نصّه: «هذا الصنف السابع من أهل الزكاة ولا خلاف في استحقاقهم وبقاء حكمهم ولا خلاف في أنهم الغزاة في سبيل الله لأنّ سبيل الله عند الإطلاق هو الغزو» اهـ، وردّ المحدّث الكوثري في مقالاته[٣] على من شمل قوله عزَّ وجلَّ ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۝٦٠﴾ [سورة التوبة] لوجوه البر وقال: «إنّه رأي ضد الإجماع الذي حكيناه عن مالك» اهـ.

وما ذكره فيصل مولوي عن القفال والرازي وغيرهما لا اعتبار له فهو كالعدم وهو مخالف للإجماع الذي نقلناه عن مالك وابن قدامة وردّه الكوثري بقوله[٤]: «ما حكاه الفخر الرازي عن القفال الشاشي من عزو القول بشمول ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۝٦٠﴾ [سورة التوبة] لوجوه البر إلى مجهول من الفقهاء على خلاف رأي الجماعة فشأنه شأن رواية المجاهيل والآراء التالفة للمجاهيل على أنّه لا رأي يؤخذ به ضد الإجماع الذي حكيناه عن مالك مع العلم بأنّ الرازي ليس من تمحيص الروايات» اهـ.

---

(١) أحكام القرءان (٢/ ٩٦٩).
(٢) المغني (٧/ ٣٢٦).
(٣) مقالات الكوثري (ص/ ٢١٢).
(٤) مقالات الكوثري (ص/ ٢١٢).

وكذلك ردّه الخازن في تفسيره[١] فقال: «وقال بعضهم إنّ اللفظ عام فلا يجوز قصره على الغزاة فقط، ولهذا أجاز بعض الفقهاء صرف سهم سبيل الله إلى جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الجسور والحصون وعمارة المساجد وغير ذلك، قال لأن قوله ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۝٦٠﴾ عام في الكل فلا يختص بصنف دون غيره والقول الأول هو الصحيح لإجماع الجمهور عليه» اهـ، ومراده بالأول أي تفسير الآية بالغزاة، فهذا من الخازن ردّ لما نقله القفال عمّن لم يُسمّ من الفقهاء.

قال الإمام مالك في «المدوّنة» ما نصّه[٢]: «لا تجزئة أن يعطي من زكاته في كفن ميّت لأن الصدقة إنما هي للفقراء والمساكين ومن سمَّى اللهُ فليس للأموات ولا لبنيان المساجد» اهـ.

فإذا كان ما حكاه الرازي عن القفال لا يجوز الأخذ به لمخالفته الإجماع فما بالك بما حكاه فيصل مولوي عن غيرهما من العصريين لا سيّما سيّد قطب الذي جعل رأيه معتبرًا وهو الجاهل بكل علوم الشريعة، لقد غشّ مولوي المسلمين باعتباره سيد قطب من العلماء الذين يؤخذ بهم مخالفًا بذلك فقهاء الإسلام الذين ذكروا أنّ العلم لا يؤخذ من الفسّاق، قال النووي في المجموع[٣]: «قالوا: ولا يأخذ العلم إلا ممن كملت أهليته وظهرت ديانته وتحققت معرفته واشتهرت صيانته وسيادته، فقد قال ابن سيرين ومالك وخلائق من السلف: هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم» اهـ.

---

(١) لباب التأويل (م٢/ ج٣/ ص١١٣).
(٢) المدونة (١/ ٢٥٨).
(٣) المجموع (١/ ٣٦).

وبعد هذا البيان فليُعلم أنّه لا يجوز دفع شيء من أموال الزكاة لكل عمل خيري ولا يجوز جمعها باسم بناء جامع أو مستشفى وما أشبه ذلك، فالحذر الحذر. ومن أراد التوسّع في هذه المسألة فعليه بكتاب صريح البيان في باب مصارف الزكاة لا تعمّ كل عمل خيري.

*** سيّد قطب يزعم بفرض الزكاة على جميع الأموال:**

قال سيّد قطب في كتابه المسمّى «العدالة الاجتماعية» ما نصه(١): «يجب قبل التفكير في موارد جديدة أن تستنفد مورد الزكاة.. كما **يجب أن نتصرف في موارد الزكاة بحيث تشمل جميع أنواع المال التي لا تشملها الآن لأنها لم تكن معروفة في صدر الإسلام**. ومن المفيد أن ننبّه إلى أنّ الأموال التي تتناولها الزكاة لم يقررها القرءان إلّا إجمالًا في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ ﴿٢٦٧﴾﴾ [سورة البقرة]، فإذا فرضت الزكاة في الأموال التي كانت على عهد النبيّ معروفة **فليس ما يمنع أن تفرض اليوم في كل ما يسمّى مالاً أو كسبًا وكل ما يغل غلّه ولو لم يكن من الانواع التي فرضت فيها الزكاة**» اهـ.

الرد:

هذا كلام باطل لا دليل عليه من القرءان والحديث وأقوال المجتهدين، بل هو دينٌ جديد جاء به هذا الرجل الجاهل الذي

---

(١) انظر كتابه العدالة الاجتماعية في الإسلام (ص/٢٦٣)، طبعة دار إحياء الكتب العربية - مصر، ط٥ سنة ١٣٧٧هـ/١٩٥٨ .

أقحم نفسه في ما لا يدريه فالفتوى لها شروط مقررة في كتب أصول الفقه وسيد قطب ليس من أهل الاجتهاد بل ولا حتى من العلماء ولا الفقهاء فعجبًا له كيف يوجب ما لم يوجبه الشرع، وانظروا إلى تناقضه حيث شدد النكير على من يشتغل بالفقه في هذه الأيام وزعم أنّه مضيعة للعمر والأجر وهو الآن يفتي بوجوب الزكاة في الأموال التي لم تكن مفروضة في زمن النبي ﷺ فما هذا التذبذب يبيح لنفسه ما يحرّمه على غيره.

إنّ الزكاة تجب في أموال التجارة لمن يَتْجرُ بها وإن لم تجب الزكاة في أعيانها كالثياب والسُّكر والملح والخيل والدجاج، فلا زكاة في البيت الذي يمتلكه الشخص ليستغله بالإيجار وكذلك السيّارات التي يمتلكها الشخص لاستغلالها بالإيجار أو ليستعملها بالركوب لنفسه كل ذلك لا زكاة في عينه.

افتراءات سيّد قطب على شرع الله تعالى بزعمه أنّه لا يُؤمر بالمعروف ولا يُنهى عن المنكر في زماننا هذا

*** سيّد قطب يزعم أنه لا فائدة ولا نفع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زماننا:**

قال سيّد قطب في تفسيره «في ظلال القرءان»(١) ما نصّه: «إنّ الجهد الأصيل والتضحيات النبيلة يجب أن تتجه أوّلًا إلى إقامة المجتمع الخير والمجتمع الخير هو الذي يقوم على

(١) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ج٦/ص٩٤٩)، دار الشروق - بيروت. عند تفسير قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ٧٨﴾ [سورة المائدة].

منهج الله **قبل أن ينصرف الجهد والبذل والتضحية إلى إصلاحات جزئية شخصية وفرديّة عن طريق الأمر بالمعروف والنهي** عن المنكر. إنّه لا جدوى عن المحاولات الجزئية حين يفسد المجتمع كله وحين تطغى الجاهلية وحين يقوم المجتمع على غير منهج الله، وحين يتخذ له شريعة غير شريعة الله فينبغي عندئذ أن تبدأ المحاولة من الأساس وأن تنبت من الجذور وأن يكون الجهد والجهاد لتقرير سلطان الله في الأرض، وحين يستقر هذا السلطان يصبح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شيئًا يرتكن إلى أساس» انتهى بحروفه.

ويقول أيضًا[١]: «فأمّا المجتمعات التي لا تتحاكم إلى شريعة الله فالمنكر الأكبر فيها والأهم هو المنكر الذي تنبع منه كل المنكرات هو رفض ألوهية الله برفض شريعته للحياة وهذا المنكر الكبير الأساسي الجذري **هو الذي يجب أن يتجه إليه الإنكار قبل الدخول في المنكرات الجزئية** التي هي تبع لهذا المنكر الأكبر وفرع عنه وعرض له. إنه لا **جدوى من ضياع الجهد جهد** الخيّرين الصالحين من الناس في مقاومة المنكرات الجزئية الناشئة بطبيعتها من المنكر الأول» انتهى بحروفه.

ويقول سيّد قطب[٢]: «**ألا يكون جهدًا ضائعًا وعبثًا هازلاً أن تقوم في مثل هذا المجتمع لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر** في جزئيات وجانبيات من شئون الحياة تختلف عليها الموازين والقيم وتتعارض فيها الآراء والأهواء» انتهى بحروفه.

ويتابع سيد قطب فيقول[٣]: «**فما غناء أن تنهى الناس عن**

(١) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ ج٦/ ص٩٥٠).
(٢) و(٣) المصدر السابق.

أكل الحرام مثلاً في مجتمع يقوم اقتصاده كله على الربا فيستحيل ماله كله حرامًا. . .» اهـ.

ثم يقول[1]: «**وما غناء أن تنهى الناس عن الفسق مثلاً في مجتمع قانونه لا يعتبر الزنا** جريمة. . . **وما غناء أن تنهى الناس عن السكر في مجتمع قانونه** يبيح تداول وشرب الخمر. . . **وما غناء أن تنهى الناس عن سبّ الدين** في مجتمع لا يعترف بسلطان الله ولا يُعبد فيه الله. . . **ما غناء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مثل هذه الأحوال**، ما غناء النهي عن هذه الكبائر فضلًا عن أن يكون النهي عن الصغائر والكبيرة الكبرى لا نهي عنها كبيرة الكفر بالله برفض منهجه للحياة. . . **إنّه في هذه المرحلة ليس أمر تتبع الفرعيات مهما تكن ضخمة حتى ولو كانت هي حدود الله. . . فكل جهد في الفروع ضائع وكل محاولة في الفروع عبث. . .**» اهـ.

الرّد:

انظروا إلى خطورة قوله: «وما غناء أن تنهى عن سبّ الدين في مجتمع لا يعترف بسلطان الله» وإلى قوله: «إن الجهد الأصيل والتضحيات النبيلة يجب أن تتجه أوّلًا إلى إقامة المجتمع الخيّر قبل أن ينصرف الجهد والبذل والتضحية إلى اصلاحات جزئية عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» وإلى قوله: «ألا يكون جهدًا ضائعًا وعبثًا هازلًا أن تقوم في مثل هذا المجتمع لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر في جزئيات وجانبات من شئون الحياة» وإلى قوله: «إنّه في هذه المرحلة ليس أمر تتبع الفرعيات مهما تكن ضخمة»، إنها دعوى واضحة إلى نشر الكفر بالله والفسق والفجور والمعاصي والزنا

(١) المصدر السابق (م٢/ ج٦/ ص٩٥١).

وشرب الخمرة والظلم وأكل مال الحرام بين الأفراد وفي مجتماعاتنا حتى تقوم الدولة التي تحكم بشرع الله عند سيد قطب، فإلى ذلك الحين أيُترك الناس فوضى لا يُنكر منكَرٌ ولا يُؤمر بمعروف. إنّ إنكار كل هذه المنكرات عند سيّد قطب جهد ضائع وعبث وجزئي ولا جدوى فيها كما عبّر هو بقوله: «لا جدوى[١] من المحاولات الجزئية» أي على زعمه لا فائدة ولا نفع في إنكار هذه المنكرات التي نقلناها عنه والتي من أخطرها ترك الإنكار على من يسبّ الدين، أيشتم الله والإسلام والأنبياء والقرءان ونسكت؟! لا والله، إنّ دعوى سيّد قطب دعوى ضلالة خبيثة دخيلة على دين الإسلام وعلى مجتمعاتنا مخالفة للقرءان الذي فيه التحذير من السكوت عن إنكار المنكر والنهي عنه وأنّ الساكت ءاثم أي إذا كان سكوته بلا عذر شرعيّ، قال الله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [سورة المائدة].

لقد أسقط سيّد قطب فرضًا من الفرائض التي أمر بها اللهُ تعالى عبادَه ألَا وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أن تقوم المجتمعات التي تحكم بشرع الله كما زعم مخالفًا بذلك القرءان والحديث وإجماع الأمة في وجوب الأمر بالمعروف

---

(١) قال اللغوي الفيومي في المصباح المنير (ص/٣٦): «جدا فلان علينا إذا أفضل والاسم الجدوى، واستجديته سألته فأجدى عليّ إذا أعطاك، وأجدى أيضًا أصاب الجدوى، وما أجدى فعله شيئًا مستعار من الإعطاء إذا لم يكن فيه نفع»، وقال اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٩/ ٤٦٦): «(بلا جدوى) أي فائدة».

والنهي عن المنكر، فمن ذلك قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [سورة ءال عمران]، وقوله ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**» رواه مسلم[١]، وقال الحافظ النووي الشافعي في شرح صحيح مسلم[٢] ما نصه: «وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين» اهـ.

*** افتراء سيّد قطب على شرع الله بزعمه أنّ النصوص القرءانية والنبوية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتحدث عن واجب المسلم في مجتمع مسلم:**

قال سيّد قطب في تفسيره «في ظلال القرءان» ما نصه[٣]: «**إن كل النصوص القرءانية والنبوية التي ورد فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كانت تتحدث عن واجب المسلم في مجتمع مسلم**، مجتمع يعترف ابتداء بسلطان الله» انتهى بحروفه. ثم استدل على ما زعمه بحديث: «**أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر**» فقال: «فهو «إمام» ولا يكون إمامًا حتى يعترف ابتداء بسلطان الله وبتحكيم شريعته، فالذي لا يحكّم شريعة الله لا يقال له «إمام» إنما يقول عنه الله سبحانه ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة المائدة]» اهـ.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان.
(٢) شرح صحيح مسلم (١١/ ٢٢).
(٣) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ ج٦/ ص٩٤٩) عند تفسير قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة المائدة].

الرّد:

ما زعمه هذا الرجل افتراء على شرع الله عزَّ وجلَّ فليس في النصوص القرءانية ولا الأحاديث النبوية دليل على دعواه الباطلة، فليس فيها تقييد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمجتمع المسلم فقط وأما المجتمعات غير الإسلامية فلا يُؤمر فيها بالمعروف ولا يُنهى عن المنكر. ويرد عليه بقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [سورة ءال عمران]، وبقوله عزَّ وجلَّ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة ءال عمران]، وبقوله سبحانه: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [سورة النحل] وغيرها من الآيات، أين فيها تقييد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقط في المجتمع المسلم، سبحانك ربنا هذا بهتان عظيم.

ويُردّ عليه أيضًا بالحديث الذي ذكرناه سابقًا وهو قوله ﷺ: «**من رأى منكم منكرًا فليغيّره**»، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «**والذي نفسي بيده لتأمرنّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكنّ اللهُ أن يبعث عليكم عقابًا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم**» رواه الترمذي[(١)] وحسَّنه، وحديث: «**إنّ الناس إذا رأوا المنكَر لا يغيّرونه أوشك أن يعمَّهم اللهُ بعقابه**» رواه ابن ماجه[(٢)]

---

(١)أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الفتن: باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وصححه ابن حبان[١]، وثبت في حديث صريح قوله ﷺ: «**ما من قوم يُعْمل فيهم بالمعاصي يقدرون أن يغيّروا عليهم ولا يُغيّروا إلّا أصابهم اللهُ بعقاب قبل أن يموتوا**» رواه ابن حبان وصححه[٢]. وغير ذلك من الأحاديث التي تبطل مزاعم سيّد قطب.

وقال النووي الشافعي في شرح صحيح مسلم[٣]: «واعلم أنّ هذا الباب أعني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد ضيّع أكثره من أزمان متطاولة ولم يبق منه في هذه الأزمان إلّا رسوم قليلة جدًّا وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه وإذا كَثُر الخبث عمّ العقاب الصّالح والطّالح» اهـ.

ثم الحديث ليس فيه تقييد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمجتمع المسلم بل فيه أنّ الإمام إذا ظَلم يُنكر عليه لكن بلطف وحكمة كما بيّن ذلك العلماء، فالحذرَ الحذرَ من رجل يجهل مبادئ الإسلام صدّر نفسه لإرشاد الناس بزعمه ويفتي فتاوى ويدعي دعاوى ويفسّر ءايات وأحاديث برأيه.

وزعم سيّد قطب أنّ كلمة «الإمام» لا تطلق إلا على الذي يحكم بشرع الله تعالى يدل على جهله باللغة وأنه محرَّف ليتوصل إلى مبتغاه. فقد قال اللغوي أبو منصور الأزهري في كتابه «تهذيب اللغة» ما نصّه[٤]: «والإمام كلّ من ائتَمّ به قومٌ كانوا على الصراط المسقيم أو كانوا ضالين» اهـ، وقال مثله اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في كتابه «تاج العروس»[٥] وابن

(١) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١/ ٢٦١).
(٢) المصدر السابق (١/ ٢٥٩).
(٣) شرح صحيح مسلم (١١/ ٢٤).
(٤) تهذيب اللغة (١/ ٢٠٥).
(٥) تاج العروس (٨/ ١٩٣).

منظور في «لسان العرب»[١] وغيرها من مصادر اللغة، وفيها أيضًا أنّ الإمام جمعه أئمة ومنه[٢] قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ ۙ ﴿١٢﴾﴾ [سورة التوبة].

وكأن سيد قطب يردّ على رسولِ الله ﷺ أفصح خلق الله الذي قال: «**إنَّ أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلسًا إمام عادل، وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه مجلسًا إمام جائر**» رواه الترمذي[٣] وحسَّنه، وقال أيضًا: «**إنَّ أشدّ أهل النار عذابًا يوم القيامة من قتل نبيًا أو قتله نبيٌّ وإمام ضلالة**» رواه البزار[٤] وعزاه إليه الحافظ المنذري[٥] وقال: إسناد جيد، وقال عليه الصلاة والسلام: «**أربعة يبغضهم اللهُ عزَّ وجلَّ: البيّاعُ الحلّاف والفقيرُ المختال والشيخُ الزاني والإمامُ الجائر**» رواه النسائي[٦] وقال الحافظ العراقي[٧] بعد عزوه الحديث للنسائي: «إسناده جيد»، فماذا يقول سيد قطب لو كان حيًّا وماذا يقول أتباعه؟!.

*** سيّد قطب يزعم أنّ الإسلام يكره الفقر والحاجة:**

قال سيّد قطب في كتابه المسمَّى «العدالة الاجتماعية» ما

---

(١) لسان العرب (١٢/ ٢٤).
(٢) انظر مصادر اللغة السابقة.
(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الأحكام، باب ما جاء في الإمام العادل، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».
(٤) مسند البزار (٥/ ١٣٨ - ١٣٩).
(٥) الترغيب والترهيب (٣/ ١٦٨).
(٦) أخرجه النسائي في سننه: كتاب الزكاة: باب الفقير المختال.
(٧) إتحاف السادة المتقين (٧/ ٥١٣).

نصه[١]: «يكره الإسلام الفقر والحاجة للناس» اهـ.

الرّد:

هذا خلاف قوله ﷺ لأهل الصفة: «**لو تعلمون ما لكم عند الله تعالى لأحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة**» رواه الترمذي[٢] وصححه، وأهل الصفة كانوا فقراء ليس لهم مأوى ولا مال وإنما كانوا ينامون في المسجد، فلو كان الإسلام يكره الفقر والحاجة هل كان الرسول قال لهم ذلك، وقد مدح الله تعالى فقراء المهاجرين قوله: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾﴾ [سورة الحشر]، وأورد البخاري في صحيحه[٣] بابًا سماه «باب فضل الفقر» أورد فيه أحاديث مستدلًّا بها على فضل الفقر منها قولُه ﷺ: «**اطّلعتُ في الجنّة فرأيت أكثر أهلها الفقراء**»، وكذلك الترمذي بوّب في سننه «باب ما جاء في فضل الفقر» وذكر فيه حديث[٤]: «**فإن الفقر أسرع إلى من يحبّني من السيل إلى منتهاه**» وحسَّنه الترمذي، وروى الترمذي[٥] أيضًا وصححه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٣٢)، دار إحياء الكتب العربية - مصر، ط٥ سنة ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨ .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الزهد: باب ما جاء في معيشة أصحاب النبيّ ﷺ. قال الترمذي: «هذا حديث صحيح».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب فضل الفقر.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الزهد: باب ما جاء في فضل الفقر. قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

(٥) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الزهد: باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

ﷺ: «**يدخل الفقراء الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة عام**»، وقال النووي في كتابه رياض الصالحين[١]: «باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها وفضل الفقر».

*** من عبارات سيّد قطب الفاسدة زعمه الله قوة وقدرة:**

قال سيّد قطب في تفسيره «في ظلال القرءان» ما نصّه[٢]: «ولمسة أخرى من حقيقة الألوهيّة لمسة **القوة القاهرة** فوق العباد» اهـ، وقال سيّد قطب أيضًا في تفسيره[٣]: «﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ ٣﴾ [سورة البقرة] فلا تقوم حواجز الحس دون الاتصال بين أرواحهم و**القوة الكبرى** التي صدرت عنها» اهـ، ثم قال[٤]: «﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ٣﴾ [سورة البقرة] فيتجهون بالعبادة لله وحده ويرتفعون بهذا عن عبادة العباد وعبادة الأشياء ويتوجهون إلى **القوة المطلقة** بغير حدود» اهـ، ويقول أيضًا[٥]: «والفرد الفاني ما لم يتصل **بالقوة الخالدة** ضعيف مهما كانت قوّته» اهـ، وغيرها من المواضع كثيرة في تفسيره[٦] وكذلك في مواضع أخرى من كتبه ككتابه «العدالة الاجتماعية»[٧].

---

(١) رياض الصالحين (ص/٢١٦، باب ٥٥).

(٢) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ج٧/ص١١٢٢). دار الشروق - بيروت، سورة الأنعام ءاية ٦٠ - ٦١ . (ط٩، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠).

(٣) المصدر السابق (م١/ج١/ص٣٩)، سورة البقرة ءاية ٣ .

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٠).

(٥) المصدر السابق (١/ ٨٥)، طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت ط٧ سنة ١٣٩١هـ/ ١٩٧١ .

(٦) المصدر السابق (م١/ج٢/ص١٤٢) سورة البقرة ءاية ١٥٣، و(م١/ج٢/ص٢٠٧) سورة البقرة ءاية ٢٠٨ . طبعة دار الشروق - بيروت.

(٧) انظر الكتاب (ص/ ٣٧ و٣٨)، دار إحياء الكتب العربية - مصر، ط٥ سنة ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨ .

الرّد:

هذه الكلمة فاسدة لا يجوز أن يُعبَّر بها عن ذات الله تعالى لأن اللهَ تعالى ليس قوة ولكن ذات متصف بالقوة وبكل صفات الكمال التي تليق به، كما أنّ الله تعالى ليس «محبَّة» وليس «سلامًا».

وقد ردّ عبد الفتاح أبو غدة أحد زعماء حزب الإخوان على سيد قطب لاستعماله مثل هذه العبارات الفاسدة وذلك في مقال له في مجلة الأمة[١] تحت عنوان «تعبيرات خاطئة» فقال ما نصَّه: «لا يجوز أن يقال عن الله تعالى إنّه (قوة عليا) أو (قوة خفيّة) أو (قوّة مدبّرة) وأمثال هذا لأنّ القوة صفة لا تستقل بنفسها وإنما تقوم بغيرها مثل (العلم) و(الجلال) و(الإكرام) و(العِزّة) فإنّ هذه الصّفات لا تقوم بنفسها وإنما تقوم بذات تتصف[٢] بها. فإذا قلنا (الله قوة) اقتضى هذا التعبير الخاطئ أنّ الله، تعالى الذي يعبّرون بتلك الصفة عنه، حالٌّ في غيره وحاشا الله عن ذلك وتعالى علوًّا كبيرًا، **وهذا القول القول خطأ فاحش شديد لو اعتقده معتقد لخرج من الإسلام بهذا الاعتقاد.**
وقد قال الله سبحانه في القرءان الكريم في وصفه نفسه جلّ شأنه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الذاريات] وقال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة الحج] وقال ﴿تَبَٰرَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة الرحمـٰن] وقال ﴿سُبْحَٰنَ

---

(١) مجلة الأمة (قطر): العدد ٥٣ السنة الخامسة - جمادي الأولى ١٤٠٥هـ شباط ١٩٨٥، (ص/ ١٤ - ١٥).

(٢) يقال يتصف ولا يقال تتصف لأنه هذه صيغة مؤنث ولا يخاطب الله بها، فيقال الذات المقدس ولا يقال المقدسة بلفظ المؤنث.

رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ [سورة الصافات] فأضاف سبحانه هذه الصفات إلى نفسه وذاته» اهـ، ثم نقل عن كتاب «في ظلال القرءان»[(١)] لسيّد قطب فقال: «قال - يعني سيد قطب - هناك التأمل في **القدرة المدبرة** التي تجعل من نطفة ذَكرًا وتجعل من نطفة أنثى بدون مميّز ظاهر في هذه النطفة أو تلك. . . اللهم إلا إرادة **القدرة الخالقة** وتدبيرها الخفي وتوجيهها اللطيف وإيداعها الخصائص التي تريدها هي لهذه النطفة أو تلك **لتخلق** منهما زوجين تنمو بهما الحياة وترقى. . . فهذا السُّبات سر من أسرار **القدرة الخالقة**. . . وخرج هذا وهذا من يد **القدرة المبدعة المدبرة** متسقًا أدق اتساق. . . ومن بعد هذه وتلك **يد القدرة التي تودع** الكون هذه المؤثرات» انتهى، **وهذه العبارات وأمثالها تكررت في كتاب في ظلال القرءان كثيرًا كثيرًا**» اهـ.

*** من عبارات سيد قطب الفاسدة قوله إرادة القدرة الخالقة:**

سبق أن نقلنا في المقالة السابقة قول سيّد قطب: «اللهم إلا **إرادة القدرة الخالقة**»، وهذه عبارة فاسدة لأنّ القدرة لا إرادة لها لأنها صفة والصفة لا إرادة لها ولا حياة وكذلك القدرة لا تخلق شيئًا إنّما الخالق هو اللهُ عزَّ وجلَّ الموصوف بالقدرة والإرادة.

ومن عبارته الفاسدة أيضًا قوله[(٢)]: «وشاءت حكمة الله» اهـ لأن الحكمة لا مشيئة لها.

*** من عبارات سيد قطب الفاسدة قوله[(٣)]: «الحيوان المنوي»:**

---

(١) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٦/ ج٣٠/ ص٣٨٠٤ - ٣٨٠٥ - ٣٨٠٦)، طبعة دار الشروق - بيروت، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ . سورة النبإ ءاية ٩ - ١٠ - ١١ .

(٢) و(٣) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ ج٦/ ص٨٧٧)، دار الشروق - بيروت. سورة المائدة ءاية ٣٠ .

هذه عبارة فاسدة لأن اللغويين قالوا إن الحيوان يطلق على كل ذي روح ناطقًا كان أو غير ناطق كما في «المصباح المنير»[١] وقال الأزهري في تهذيب اللغة[٢]: «الحيوان اسم يقع على كل شىء حي وكل ذي روح حيوان» ومثله في «لسان العرب»[٣] والمني لا روح فيه، فالحذر من هذه العبارة.

*** سيّد قطب ينفي وجود رواية ترجّح ما حصل لسيّدنا عيسى عليه السلام عندما أراد اليهود قتله:**

ذكر سيّد قطب في تفسيره[٤] أنّ إنجيل برنابا فيه قصة سيدنا عيسى وأن المقتول هو يهوذا الذي أُلقي عليه شبه عيسى والذي كان يقود الجنود لقتل عيسى عليه السلام، ثم قال عقب ذلك: «وهكذا لا يستطيع الباحث أن يجد خبرًا يقينًا عن تلك الواقعة التي حدثت في ظلام الليل قبل الفجر ولا يجد المختلفون فيها سندًا يرجّح رواية على رواية» اهـ.

الرّد:

ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كان عيسى مع اثني عشر من أصحابه في بيت فقال: «إنّ منكم من يكفر بي بعد أن ءامن» ثم قال: «أيّكم يُلقى عليه شبهي ويقتل مكاني فيكون رفيقي في الجنة» فقام شاب أحدثهم سنًّا فقال أنا قال «اجلس» ثم عاد فعاد فقال «اجلس» ثم عاد فعاد الثالثة فقال «أنت هو» فأُلقي عليه شبهه فأُخِذ الشاب فصُلب بعد أن رفع

(١) المصباح المنير (ص/٦٢).
(٢) تهذيب اللغة (١/٩٥٣).
(٣) لسان العرب (١٤/٢١٤).
(٤) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م٢/ج٦/ص٨٠٢)، دار الشروق - بيروت.

عيسى من روزنة في البيت وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشاب». رواه ابن أبي حاتم والنسائي وغيرهما[١]. وهذا إسناد صحيح[٢] بخلاف ما قيل إنّ المقتول كبير اليهود.

*** سيد قطب يذم معاوية بن أبي سفيان وبني أمية ويكفّر أبا سفيان:**

يقول سيّد قطب في كتابه «العدالة الاجتماعية» ما نصّه[٣]: «فلمّا أن **جاء معاوية** وصيّر الخلافة الإسلامية مُلْكًا عضوضا في بني أمية **لم يكن ذلك من وحي الإسلام إنّما كان من وحي الجاهلية،** فأميّة بصفة عامَّة لم يعمر الإيمان قلوبها وما كان الإسلام لها إلا رداء تخلعه وتلبسه حسب المصالح والملابسات. ويكفي أن نثبت هنا صورة من البيعة ليزيد لنعلم على أيّ أساس قامت ولندرك إن **كان معاوية وهو يقوم بها كان يستروح الإسلام أم غير الإسلام**» اهـ.

ثم ذكر أنّ مبايعة يزيد كانت بالتهديد والوعيد من معاوية وقال[٤] بعد ذلك: «فأما الذي كان بعد ذلك فهو أن يقيم حرس معاوية رجلين على رأس كل وجيه من وجهاء الحجاز المعارضين وقد قال له معاوية: «إن ذهب رجل منهم يرد عليّ كلمة بتصديق أو تكذيب فليضرباه بسيفهما» فبايع الناس. على هذا الأساس الذي لا يعترف به الإسلام البتة قام ملك يزيد، فمن هو يزيد؟... إنه كان شراب ولهو يبلغ فيه إلى حد

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى (٦/ ٤٨٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/ ١١١٠)، وابن أبي شيبة في مصنّفه (٦/ ٣٣٩).
(٢) قال ابن كثير: «هذا إسناد صحيح إلى ابن عباس على شرط مسلم» (قصص الأنبياء ص/ ٥٧٠).
(٣) انظر الكتاب (ص/ ١٧٢)، مكتبة مصر - مصر.
(٤) المصدر السابق (ص/ ١٧٣ - ١٧٤).

التفاهة فيعنى بتدليل القرود وتربيتها أكثر مما يُعْنَى بسياسة الحكم بمصالح الرعية إلى ترف وطيش وفتون.

وهذا هو الخليفة الذي **يفرضه معاوية على الناس مدفوعًا إلى ذلك بدافع لا يعرفه الإسلام دافع العصبية العائلية والقبلية وما هي بكثيرة على معاوية ولا بغريبة عليه** فمعاوية هو ابن أبي سفيان وابن هند بنت عتبة وهو وريث قومه جميعًا **وأشبه شيء بهم في بُعد روحه عن حقيقة الإسلام فلا يأخذ أحدٌ الإسلام بمعاوية أو بني أمية فهو منه ومنهم بريء**».

ثم قال: «**أبو سفيان ما نفذ الإسلام إلى قلب ذلك الرجل قط**»، وقال: «بنو أمية في الإسلام هم بنو أمية في الجاهلية».

ثم قال[1]: «**إننا ننكر عليه - يعني معاوية - أوّلا وقبل كل شيء إقصاءه للعنصر الأخلاقي في صراعه مع عليّ** وفي سيرته في الحكم بعد ذلك إقصاء كاملًا لأوّل مرة في تاريخ الإسلام... **فكانت جريمة معاوية الأولى التي حطمت روح الإسلام في أوائل عهده هي نفي هذا العنصر الأخلاقي من سياسته نفيًا باتًّا**».

ثم قال[2]: «والذين يرون في معاوية دهاء وبراعة لا يرونها في عليّ إنما يخطئون فهم عليّ وواجبه، لقد كان واجب عليّ الأول والأخير أن يرد للتقاليد الإسلامية قوتها وأن يرد إلى الدين روحه وأن يجلو الغاشية التي غشت هذا الروح على أيدي أمية في كبرة عثمان ووهنه، ولو جارى معاوية في إقصاء العنصر الأخلاقي من حسابه لسقطت مهمته... وهذا الفهم

---

(١) المصدر السابق (ص/ ١٧٧).
(٢) المصدر السابق (ص/ ١٨٨ - ١٨٩).

الصحيح الذي لم يغب عنه كرّم اللهُ وجهَه وهو يقول: والله ما معاوية بأدهَى مني ولكنّه يغدر ويضمر ولولا كراهية الغدر لكنت من أدهَى الناس».

ثم قال: «**وجاء معاوية تعاونه العصبية التي على شاكلته وفي رأسها عمرو بن العاص قوم تجمعهم المطامع والمآرب وتدفعهم المطامح والرغائب ولا يمسكهم خُلُق ولا دين ولا ضمير**».

*** من ضلالات سيّد قطب وجماعته قولهم بحرية العقيدة لجميع الناس:**

قال سيّد قطب في تفسيره في ظلال القرءان ما نصّه[١]: «ثم كان من حق البشرية كذلك أن يترك الناس بعد وصول الدعوة إليهم أحرارًا في اعتناق هذا الدين» اهـ يعني الإسلام، وقال أيضًا[٢]: «إنّ حرّية الاعتقاد هي أوّل حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف الإنسان فالذي يسلب إنسانًا حرية الاعتقاد إنما يسلبه إنسانيته ابتداء» اهـ، وقال أيضًا[٣]: «وجاهد الإسلام ثانيًا لتقرير حرية الدعوة بعد تقرير حرية العقيدة.. فمن شاء بعد البيان والبلاغ فليؤمن ومن شاء فليكفر» اهـ وقال سيد قطب[٤]: «أكرم ما في الإنسان حرية الاعتقاد» اهـ، ويقول سيد قطب[٥]: «وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال

---

(١) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م١/ ج٢/ ص١٨٦) دار الشروق - بيروت، سورة البقرة ءاية ١٩٠ .

(٢) المصدر السابق (م١/ ج٣/ ص٢٩١) سورة البقرة ءاية ٢٥٦ .

(٣) المصدر السابق (م١/ ج٣/ ص٢٩٤) سورة البقرة ءاية ٢٥٧ .

(٤) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م١/ ج٣/ ص١٨٩).

(٥) الكتاب المسمى في ظلال القرءان (م١/ ج٣/ ص٢٩١).

في الاعتقاد» اهـ وغيرها في مواضع عديدة من تفسيره.

ويقول فيصل مولوي في مجلة الشهاب التابعة لحزبه ما نصّه[١]: «حرية العقيدة خاصة بغير المسلمين فهؤلاء لا يكرهون على الإسلام» اهـ.

وفي مجلته التابعة له ولجماعته المسمّاة بالأمان نشروا مقالًا تحت عنوان «حرية التدين» يقول كاتبه ما نصّه[٢]: «أوّل مظهر من مظاهر التمتع بالحرية يتناول حرية الاعتقاد والتدين وحرية الرأي والتفكير وحرية العمل والتصرف» اهـ، وقال: «حرم الإسلام إكراه الناس على الدخول في الدين»، وقال: «إن الدخول في الإسلام كما ذكرنا مشروط بالبحث والتفكير والنظر والموازنة بينه وبين ما سواه»، وقال فيمن كفر: «لو اقتصر كفره وضلاله على نفسه فجزاؤه عند الله على هذا الضلال وليس للدولة الإسلامية عليه من سلطان» اهـ.

الرّد:

كلام سيد قطب وفيصل مولوي وما نشروه في مجلتهم فيه تكذيب صريح لآيات كثيرة في القرءان الدالّة على الأمر ووجوب الإيمان بالله سبحانه وتعالى وعبادته وترك الإشراك به وأنه لا يجوز اعتقاد خلاف ذلك، فمنها قوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الأنبياء]، وقوله تعالى إخبارًا

---

(١) مجلة الشهاب العدد السابع – السنة السادسة ٢١ جمادى الثانية ١٣٩٢ الموافق أوّل ءاب ١٩٧٢، ص/١٦ .

(٢) مجلة الأمان العدد الثاني عشر ٢٣ جمادى الأولى ١٣٩٩ الموافق ٢٠ نيسان ١٩٧٩، ص/٤٣ .

عن سيدنا عيسى عليه السلام: ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ﴿٧٢﴾﴾ [سورة المائدة]، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة الأعراف] وغيرها من الآيات، فالله تعالى لم يترك الناس أحرارًا في عبادة ما يشاؤون بل أمرهم بالإيمان به وعبادته والإيمان برسوله محمّد ﷺ وترك الإشراك به، فالحذر الحذر.

وزعم سيّد قطب أنّ أكرم ما في الإنسان حرية الاعتقاد تكذيب صريح لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴿١٣﴾﴾ [سورة الحجرات]، والتقوى أوّلها الإيمان بالله ورسوله محمد ﷺ ثم أداء الواجبات واجتناب المحرمات، هذا هو الإنسان المكرَّم عند الله عزَّ وجلَّ وليس الذي يعبد صنمًا أو حجرًا أو إنسانًا، فليتق الله تعالى جماعة سيد قطب وليتوبوا إلى الله بالإقلاع عن الدفاع عنه ونشر كتبه لا سيما تفسيره الذي شحنه وملأه بالكفريَّات والضلالات، ألا يستحون من خالقهم ويخافونه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم من الكفر والشرك، كيف ينشرون تفسيره بين الناس وفيه تكفير للأمة الإسلامية وتكذيب للقرءان الكريم ولرسوله الأمين، ألم يقرؤوا قول الله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة الأنفال] ربُّ العالمين يخبرنا أن شرَّ الدواب الذين كفروا وأشركوا به وعبدوا غيره وسيد قطب يقول إن حرية اختيار الشرك هو أكرم ما في الإنسان، ثم أتبع هذا الكفر بكفر ءاخر فزعم باحترام إرادة وفكر من اختار الشرك والكفر بالله مكذّبًا قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة التوبة] ومكذبًا الآية التي ذكرناها سابقًا، فهؤلاء الكفار هم شرّ الدواب وهم نجس لأنه

عقيدتهم باطلة يحملون عقيدة شرّ ونجس، فهل يُحترَم الشر والنجس؟!. ونهى الله عن الشرك فقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾﴾ [سورة الروم]، وقال: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴿١٤﴾﴾ [سورة الأنعام]، وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [سورة لقمان].

ثم قول الكاتب بأن الإسلام حرّم إكراه الناس على الدخول في دين الإسلام وأنه يشترط للدخول فيه التفكير والبحث هو قول باطل لم يقل به عالم قط ولا يستند إلى دليل من أقوال الفقهاء والمفسّرين والمجتهدين من علماء هذه الأمة، ويكفي في الرد عليه الحديث الذي رواه البخاري ومسلم(١) أنّه ﷺ قاتل بني المُصْطَلِق وهم غارُّون أي لا علم لهم فقتل مقاتلتهم وسبى نساءهم وذَرَاريَّهم، فلو كان يشترط لجواز مقاتلة الكفار أن يُعطوا مهلة للتفكير في صحة الإسلام وحقيّته فالرسولُ كان أولى بذلك لكنه لم يكن يمهلهم بُرهة للتفكير بل اكتفى بقتالهم بأنّه كان بلَّغهم قبل ذلك أصل الدعوة. وفي قتال النبي ﷺ للكفار فيه إكراه لهم على الدخول في الإسلام.

ألا يعلم هؤلاء أنّ من أخّر إنسانًا أراد الدخول في الإسلام يقع في الردة كما نصّ على ذلك العلماء، فقد قال النووي الشافعي في «روضة الطالبين» ما نصّه(٢): «قالوا: ولو قال كافر

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العتق: باب مَن ملك من العرب رقيقًا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، ومسلم في صحيحه: كتاب الجهاد: باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة.

(٢) روضة الطالبين (١٠/ ٦٩ - ٧٠).

لمسلم أعرض عليّ الإسلام فقال أرى أو أصبر إلى الغد، أو طلب عرض الإسلام من واعظ فقال اجلس إلى ءاخر المجلس، كَفَر، وقد حكينا نظيره عن المتولّي» اهـ، كفَّره العلماء لأنه رضي له بالبقاء على الكفر ولو برهة من الزمن.

وقد حوت هذه المقالة على صِغَر حجمها التي لا تتجاوز الصحيفة الواحدة عدة ضلالات ومنها زعمه أنه ليس للدولة الإسلامية على المرتد أي سلطان، معارضًا برأيه هذا قول رسول الله ﷺ: «**من بدّل دينه فاقتلوه**» رواه البخاري في صحيحه[1] أي يجب على الخليفة أو من يقوم مقامه أن يطلب من المرتد الرجوع إلى الإسلام فإن أبى قَتَله الخليفة، فقد قتل أبو بكر امراة ارتدت[2] وقد ذكر ابن قدامة المقدسي في المغني[3] إجماع أهل العلم على وجوب قتل المرتد، والحديث رواه الترمذي أيضًا في سننه[4] ثم قال عقبه: «هذا حديث صحيح حسن والعمل على هذا عند أهل العلم في المرتد» اهـ، ثم ذكر الاختلاف في المرتدة فقال بعض العلماء تقتل وقال ءاخرون تحبس ولا تقتل.

فظهر وبان للعامة والخاصة أن سيد قطب وجماعته كفيصل مولوي وأتباعه المسمّين بالجماعة الإسلامية ينشرون بين المسلمين أكاذيب وأضاليل ويحرّفون شرع الله تعالى ولا يستحون من الله ورسوله ثم يرمون غيرهم بالذي هم فيه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم: باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم.
(٢) أخرجه البيهقي في سننه (٨/ ٢٠٤).
(٣) المغني (١٠/ ٧٤).
(٤) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الحدود: باب ما جاء في المرتد.

*** سيد قطب يذم كتب تفاسير أهل السنة ويزدري بهم:**

قال سيد قطب متحدثًا عن كتابه «مشاهد القيامة في القرءان» وعن كتابه الذي ألّفه قبل المشاهد وهو التصوير الفني ما نصه[١]: «وفي اعتقادي أنني لم أصنع بهذا الكتاب وبسابقه ولن أصنع بلواحقه إلّا أن أردّ القرءان في إحساسنا جديدًا كما تلقاه العرب أوّل مرة فسُحروا به أجمعين... فلا أقلّ من أن يُعاد عرضه وأن تُردَّ إليه جدّته **وأن يُستنقذَ من ركام التفسيرات اللغوية والنحوية والفقهية** والتاريخية والأسطورية أيضًا وأن تُبرزَ فيه الناحيةُ الفنية وتُستخلصَ خصائصه الأدبية وتنبّه المشاعر إلى مكامن الجمال فيه وذلك هو عملي الأساسي في مكتبة القرءان» اهـ.

الرّد:

إنّ المفسّرين من علماء أهل السُّنة بذلوا الأوقات النفيسة والجهود الكبيرة في وضع هذه التفاسير (وإن كان فيها بعض ما يُحذر) لشرح كلمات القرءان الكريم ليفهم الناس معانيه ولتكون حجة على المحرّفين لمعاني كتاب الله تعالى كهذا الرجل سيّد قطب الذي بيّنّا كثيرًا من طامَّاته وضلاله التي حشا بها تفسيره مساويا بنفسه برتبة هؤلاء العلماء وهو لا يَفهم عشر معشارهم وقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: «من سَامَ نفسه فوق ما يساوي ردّه اللهُ تعالى إلى قيمته»[٢].

إنّ ازدراء سيّد قطب لهذه التفسيرات اللغوية والنحوية

(١) انظر كتابه مشاهد القيامة في القرءان (ص/٩)، طبعة دار المعارف - مصر (١٣٨٦هـ/١٩٦٦).

(٢) مناقب الشافعي (٢/١٩٩).

والفقهية دليل عداوته لها وأنه ليس من أهلها وقد مرّ سابقًا تصريحه بذم الاشتغال بالفقه في أيامنا هذه، فالحذر من هذه الدعوة الهدامة التي يدعو بها سيّد قطب إلى الأخذ بتفسيره وترك تفاسير أهل السُّنة.

ملحق (٤)

ذكرنا في هذا الملحق أقوالًا أخرى لفيصل مولوي لم تذكر سابقًا.

*** فيصل مولوي ينكر تلبّس الجن بالإنسان:**

أنكر فيصل مولوي تلبّس الجن بالإنسان، فحين سئل «هل صحيح أنّ الجن تلبس الإنسان» أجاب بعد أن ذكر الآية التي تحكي عن الشيطان قوله ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة إبراهيم] فقال ما نصه[1]: «فالشيطان نفسه يحدد في كتاب الله سلطانه على الإنسان بأنه مجرد الدعوة إلى الضلال وأنه ليس وراء ذلك أي سلطان على الناس. وهذا المعنى تؤكد الآيات الأخرى ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة الحجر]، ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة الأعراف]، ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴿٦﴾﴾ [سورة الناس]. هذه هي حدود الصلة بين الجنّ والإنس كما يبينها كتاب الله، وأمّا ما وراء ذلك مما يرد على ألسنة الناس **فليس عليه دليل من الكتاب أو السُّنّة**، وقد يكون ضعف بعض الناس وشدة وساوس الشياطين عليهم تصل بهم إلى حالة **صعبة يسميها الناس لبسًا** وقد تكون نوعًا من المرض ولكن المسلم ليس ملزمًا شرعًا بالاعتقاد بذلك» اهـ.

---

(١) مجلة الشهاب: العدد التاسع - السنة السادسة **٢٣** رجب **١٣٩٢** الموافق ١ أيلول **١٩٧٣**، ص/١٦ .

الرّد:

كلام فيصل مولوي شاهد عليه بأنه متهوّر يفتي بغير علم وجاهل بالسنة والأحاديث يقول بما يؤدي إلى فساد الدين، فقد صحّ من قول سيّدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «فساد الدين إذا جاء العلم من قِبل الصغير استعصى عليه الكبير، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قِبل الكبير تابعه عليه الصغير»[١] وما أكثر الصغار في زماننا الذين يتكلمون باسم الدين وهم على جهل.

ومما يدل على مخالفته صريح السُّنّة ما ثبت في سنن ابن ماجه[٢] عن عثمان بن أبي العاص قال: لمّا استعملني رسول الله ﷺ على الطائف جعل يعرض لي شىءٌ في صلاتي حتى ما أدري ما أصلي فلمّا رأيت ذلك رحلتُ إلى رسول الله ﷺ فقال: «**ابنُ أبي العاص**» قلتُ نعم يا رسولَ الله، قال: «**ما جاء بك**» قلتُ يا رسولَ الله عرض لي شىءٌ في صلواتي حتى ما أدري ما أصلّي، قال: «**ذاك الشيطان، ادْنُه**» فدنوت منه فجلستُ على صدور قدمي قال فضرب صدري بيده وتَفل في فمِي وقال: «**اخرج عدُوَّ الله**» ففعل ذلك ثلاث مرات ثم قال: «**الحق بعَمَلك**». قال الحافظ البوصيري[٣]: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» اهـ.

وصحّ أنَّ امرأة أتت النبيَّ ﷺ ومعها ابن لها فقالت: إنّ ابني هذا به لمم منذ سبع سنين يأخذه كل يوم مرتين فقال

(١) عزاه الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (١٣/ ٣٠١) لمصنّف قاسم بن أصبغ وصحح سنده.
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب الفزع والأرق وما يتعوّذ منه.
(٣) مصباح الزجاجة (٢/ ٢٢٤).

رسول الله ﷺ: «**ادنيه**» فأدنته منه فتفل في فِيه وقال: «**اخرج عدوّ الله أنا رسولُ الله**» رواه الحاكم[١] وصححه ووافقه الذهبي على تصحيحه.

ففي هذين الحديثين دلالة صريحة على أن الشيطان قد يتلبس الإنسان ويدخل فيه فإن رسولَ الله ﷺ يخاطب من بداخل هذا الإنسان وهو الشيطان.

وقال البدر العيني الحنفي في شرحه على صحيح البخاري[٢]: «وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلتُ لأبي إنّ قومًا يقولون إن الجن لا تدخل في بدن الإنس فقال: يا بُني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه» اهـ، وذكره ابن حجر الهيتمي في الفتاوى[٣] وفسّر معناه فقال: «أي فدخوله في بدنه هو مذهب أهل السنة والجماعة» اهـ وذكر أن المعتزلة هم الذين ينكرون سلوك الشيطان في بدن الإنسان.

*** فيصل مولوي يستنكر تعليق الحرز الذي فيه ءايات من القرءان:**

سئل فيصل مولوي[٤]: «ما معنى التميمة أهي تعني الحجاب أم لا وهل يجوز أن تُكتب ءايات الله وتحمل وهل صحيح أن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه حمل حجابًا» اهـ.

فأجاب بقوله: «التميمة هي الحجاب يعلقها بعض الناس» ثم قال: «أمّا الرقية بآيات وأدعية مأثورة فهو أمر مستحب لأنه دعاء إلى الله ورجاء، والمهم في الرقية توجّه القلب إلى الله **لا**

(١) المستدرك (٢/ ٦١٨).
(٢) عمدة القاري (م١١/ج٢١/ ص٢١٤).
(٣) الفتاوى الحديثية (ص/ ١٠٢).
(٤) انظر المصدر السابق من مجلته الشهاب.

كتابتها على ورق يعلق في الصدر خاصة إذا كانت الكتابة تجعل الرقية أشبه بالتمائم والمنهي عنها. . . وأما أن أحمد بن حنبل رضي الله عنه حمل حجابًا فذلك كذب ولم نعثر له على أثر» اهـ.

الرّد:

تعليق التعاويذ والحروز التي ليس فيها إلا شيء من القرءان أو ذكر الله لا بأس به كما نصّ على ذلك العلماء كما سيأتي، وقد كان الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره من الصحابة يعلقون هذه على أعناق أطفالهم الذين لم يبلغوا، فقد روى الترمذي[١] وحسّنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا فزع أحدكم في النوم فليقل: أعوذ بكلمات الله التامّات من غضبه وعقابه وشرّ عباده ومن همزات الشياطين وأن يَحضرون فإنها لن تضرّه**» قال وكان عبد الله بن عمرو يعلّمها من بلغ من ولده ومن لم يبلغ منهم كتبها في صكّ ثم علّقها في عنقه»، حسّنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في الأمالي[٢].

وأمّا ما نفاه عن الإمام أحمد ليوهم الناس أن الإمام أحمد ينهى عن تعليق الحروز فيُردّ عليه بكلام الإمام أحمد نفسه الذي أجاز ذلك وفَعَله، ففي كتاب مسائل الإمام أحمد[٣] يقول ابنه عبد الله: «رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يصرع وللحمّى لأهله وقراباته ويكتب للمرأة إذا عسر عليها

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الدعوات: باب (٩٤)، وأحمد في مسنده (٢/ ١٨١).

(٢) نتائج الأفكار (ص/١٠٣ - ١٠٤)، مخطوط.

(٣) مسائل الإمام أحمد (ص/٤٤٧).

الولادة في جام أو شىء نظيف» اهـ، وفي كتاب مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني ما نصّه[١]: «أخبرنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود قال: رأيتُ على ابْنٍ لأحمد وهو صغير تميمة في رقبته من أديم» اهـ أي حرزًا ولا يعني التميمة التي هي خرزات التي ثبت النهي عنها عن رسول الله ﷺ.

فماذا يقول مولوي واتباعه بعد أن نقلنا عن الإمام أحمد استحسان تعليق الحروز التي فيها ءايات من القرءان أو ذكر الله».

ومن أراد مزيد البيان والأدلة فليراجع كتاب المقالات السُّنّية لشيخنا العلّامة المحدّث الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله تعالى في باب منع الوهابية لبس الحروز التي فيها ءايات من القرءان أو ذِكر الله.

*** فيصل مولوي يحرّم إذابة ءايات من القرءان في الماء وشربها:**

سئل فيصل مولوي «هل يجوز أن نكتب من ءايات الله منشورات نذيبها بالماء ونشرب منها ونغتسل بمائها، وهل صحيح أن أحمد بن حنبل رضي الله عنه حمل حجابًا».

أجاب فيصل مولوي فقال[٢]: «أما كتابة الآيات على أوراق وإذابتها في الماء والشرب منها والاغتسال بمائها كله **محظور** لأنه ليس دواء في نظر الأطباء وليس رقية في نظر الشرع» اهـ.

الرّد:

عجيب أمر هذا الرجل لا يتكلم بالحق ولا يسكت عن قول المنكر والباطل، ويُرد عليه من كلام العلماء ففي كتاب مسائل

(١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص/ ٢٦٠).

(٢) انظر المصدر السابق من مجلته الشهاب.

الإمام لأبي داود السجستاني[١] ما نصّه: «أخبرنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود سمعت أحمد سُئل عن الرجل يكتب القرءان في شيء ثم يغسله ويشربه؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس» اهـ.

وذكر القرطبي في كتابه التذكار[٢] جواز الاغتسال بكتابة القرءان مستشفيًا من سقم.

*** قال فيصل مولوي إن الدعاء والطلب من غير الله كفر وشرك:**

قال فيصل مولوي في مجلة الشهاب ما نصّه[٣]: «والواقع أنّ الدعاء والطلب من غير الله كفر أما الطلب من الله والتوسل بالصالحين فهو خلاف في كيفية الدعاء أجازه الكثيرون وحرّمه الآخرون» اهـ. وقال في عدد ءاخر ما نصّه[٤]: «التوجّه بالدعاء والطلب إلى غير الله شرك» اهـ.

الرّد:

مجرّد الدعاء والطلب والنداء من غير الله كالنبيّ أو الولي لا يكون كفرًا ولا شركًا ولا عبادة لأن العبادة عرّفها اللغويون بأنها الطاعة مع الخضوع كما قال اللغوي الإمام الشهير بالزجاج[٥]، وقال اللغوي أبو القاسم الأصبهاني في مفرداته: «العبادة غاية التذلل»[٦]، وقال الإمام الحافظ الفقيه اللغوي

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ٢٦٠).

(٢) التذكار (ص/ ١٨٤) في باب الآداب.

(٣) مجلة الشهاب: العدد الثاني عشر - السنة السابعة **٢١** شوال **١٣٩٣** الموافق **١٥** تشرين الثاني **١٩٧٣**، ص/ ١٦ .

(٤) مجلة الشهاب: العدد الثاني عشر - السنة السادسة **٨** رمضان **١٣٩٢**هـ الموافق **١٥** تشرين الأول **١٩٥٢**، ص/ ١٦ .

(٥) معاني القرءان (١/ ٤٨).

(٦) مفردات ألفاظ القرءان (ص/ ٥٤٢).

المفسّر علي بن عبد الكافي السبكي: «هي أقصى غاية الخضوع والتذلل»[١] ومما يدل على ذلك ما رواه البيهقي[٢] بإسناد صحيح[٣]: «وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السَّمّان عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال: أصاب الناسَ قحطٌ في زمان عمر بن الخطاب فجاء رجل إلى قبر النبيّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتاه رسولُ الله ﷺ في المنام فقال ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنهم مسقون وقل له عليك الكَيْس الكَيْس، فأتى الرجلُ عمرَ فأخبره فبكى عمر ثم قال: يا ربّ ما ءالو إلا ما عجزتُ» وهذا الرجل هو بلال بن الحارث المزني الصحابي، فهذا الصحابي قد قصد قبر الرسول ﷺ للتبرّك والاستغاثة وطلب من الرسول فلم ينكر عليه عمر ولا غيره. وعزاه الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري[٤] إلى ابن أبي شيبة[٥] وصحح إسناده.

*** من ضلالات فيصل مولوي زعمه أنّ الله أباح الكفر:**

قال فيصل مولوي في مجلته الأمان ما نصّه[٦]: «أصبح موضوع الاعتراف بالآخر مفروغًا منه وهو من بديهيّات الحياة الاجتماعية الإنسانية ومن بديهيات العلم السياسي. لكننا نقول إن البديهة مسألة شرعية بالنسبة لنا كمسلمين **لأن اللهَ عزّ وجلّ**

(١) فتاوى السبكي (١/ ١٠).
(٢) دلائل النبوة (٧/ ٤٧).
(٣) صحح إسناده ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٧٤).
(٤) فتح الباري (٢/ ٤٩٥).
(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٣٥٦ - ٣٥٧).
(٦) مجلة الأمان: العدد ٤٢٠ - ٢٥ ءاب ٢٠٠٠، ص/ ٦ .

عندما أباح الكفر لمن يكفر به أن يكفر وأباح له أن يتكلم وأباح له أن يعمل. . .» انتهى بحروفه.

الرّد:

هذا كفر صريح لأن فيه تكذيبًا صريحًا للآيات والأحاديث ولإجماع الأمة الإسلامية على أنّ الله عزَّ وجلَّ نهى عن الكفر، فالله تعالى أرسل الأنبياء وأمرهم أن يأمروا قومهم بالإيمان بالله وأن ينهوهم عن الكفر والشرك بالله.

ويكفي في الرد عليه قوله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [سورة النحل]، وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ ﴿١٥١﴾﴾ [سورة الأنعام]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، فكيف يبيح الله الكفر على زعم مولوي والله ينهى عنه في القرءان الكريم، سبحانك ربّنا هذا بهتان عظيم. فانظر أيها القارئ إلى خطورة هذه المقالة التي تؤدي إلى نشر الكفر والعياذ بالله تعالى.

*** فيصل مولوي يحرّم البيع بالتقسيط:**

بحث فيصل مولوي في مقال له في مجلّة الشهاب البيع بالتقسيط خلص فيه إلى تحريمه لأنّ فيه الزيادة على السعر المعجَّل بزعمه فقال مولوي: «**نتوقف في إباحته للناس ونسأل الله المغفرة لمن يتعامل منهم**» ثم قال: «**إن بيع التقسيط إنما هو من ثمرات المجتمع الرأسمالي والنظام الرأسمالي. . .**» ثم قال في ءاخر المقال ما نصّه: «ترجّح لدينا **جانب التحريم بالنسبة لبيع التقسيط** في واقعه الحاضر ولو لم يترجح لدينا ذلك بالنسبة لبيع التقسيط من الناحية النظرية الصرفة» اهـ.

الرّد:

هذا دليل جهلة بالأحكام الفقهية وقال برأيه وهو ليس من أهل الاجتهاد ولا من طائفة الفقهاء ولم يتبع أقوالهم في جواز مثل هذا البيع، ومن أراد الوقوف على أقوالهم والأدلة على صحة هذا البيع فلينظر كتاب «فتاوى الألباني في ميزان الشريعة» للشيخ الدكتور طارق اللحام ففيه بحث مطوَّل نقل فيه عن الصحابة والتابعين وأقوال المذاهب الأربعة الشافعية والمالكية والحنفية والحنابلة والأئمة المجتهدين جواز البيع بالتقسيط، وفيه النقل عن أبي سليمان الخطابي في كتابه معالم السنن[١] وعن البغوي في كتابه شرح السنة[٢] الإجماع على جواز هذا البيع ورد على شبهات المحرّمين، فعليك بهذا الكتاب ففيه ما يَشفي العِلّة ويَروي الغُلَّة.

*** فيصل مولوي يحرِّم على الناس مشاهدة المباريات الرياضية:**

حرّم فيصل مولوي على المسلمين مشاهدة المباريات الرياضية مباشرة أو في التلفزيون فقال ما نصّه[٣]: «مشاهدة المباريات الرياضية سواء مباشرة أو على شاشة التلفزيون فهو مباح إن لم تظهر عورات اللاعبين فإن ظهرت **فيجب غضّ البصر** وهذا أمر متعذر إلا بترك المشاهدة وهذا هو الأَولى والأفضل» اهـ.

فقوله «يجب غضّ البصر» معناه لا يجوز لهم حضور

---

(١) معالم السنن (٣/١٠٦).

(٢) شرح السنة (٨/١٤٣).

(٣) مجلة الشهاب: العدد التاسع - السنة الرابعة - ١٢ جمادي الأولى ١٣٩٠ الموافق ١٥ تموز ١٩٧٠، (ص/١٦).

المباريات لمشاهدتها مباشرة أو النظر إلى التلفزيون إذا ظهرت عورات اللاعبين وعلى مقتضى فتواه لا يجوز مشاهدة نشرة الأخبار التي تذيعها المرأة التي تكون كاشفة لشعرها أو عن ساعدها.

*** فيصل مولوي يحرِّم على المرأة تعلّم قيادة السيارة من رجل أجنبي:**

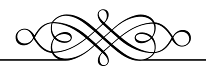
حرّم فيصل مولوي على المرأة أن تتعلم قيادة السيارة من رجل أجنبي فقال ما نصّه[(١)]: «التعلّم عند رجل أجنبي فيه الكثير من المحاذير الشرعية حتى ولو كان مع المتعلمة أحد محارمها أو إحدى رفيقاتها ولكن الإثم مع وجود المحْرَم أو الرفيقة أخف بكثير من عدم وجود أيّ منهما».

*** فيصل مولوي يقول بجواز صرف أموال الزكاة في كل عمل خيري:**

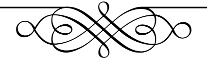
قد سبق الرد عليه في ملحق (٤) عند الرد على سيد قطب القائل بمثل كلام مولوي.

---

(١) مجلة الشهاب: العدد الثامن - السنة السابعة ١٨ شعبان ١٣٩٣ الموافق ١٥ أيلول ١٩٧٣، (ص/١٦).



رسالة
في الرد على قول البعض إن الرسول يعلم كل شىء يَعْلَمُه الله



لخادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

طريق سهل لكسر الوهابية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد، وعلى ءاله الطاهرين، وصحابته الطيبين.

يقال لهم: أنتم دينكم جديد أنشأه محمد بن عبد الوهاب بدليل أن المسلمين ما كان أحد منهم يحرّم قول: «يا محمد» قبل ابن عبد الوهاب، حتى الذي محمد بن عبد الوهاب يسميه شيخ الإسلام وهو ابن تيمية يُقِرُّ قول «يا محمد» عند الضيق لمن أصابه في رجله خَدر، فهو يقول مطلوب أن يقول الذي أصابه خَدَرٌ في رجله - أي مرَضٌ في رجله تتعطل حركتها وليس هذا المسمى بالتنميل - «يا محمد» ويُستدَل بعبد الله بن عمر رضي الله عنه فإنه كان أصابه خدر في رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك فقال: «يا محمد» فتعافى.

ويقال للوهابية ابن تيمية الذي تسمونه شيخ الإسلام أجاز هذا وأنتم تسمونه كفرًا؟! حتى ابن تيمية بريء منكم في هذه المسئلة، فكيف تدَّعون أنكم على دين الإسلام ولستم على دين الإسلام، وأنتم كفَّرتم الأمة، والأمة لم يكن فيهم خلاف في جواز قول «يا محمد» فأنتم أول من حرَّم هذا، ومن كفر الأمة فهو الكافر لأن الأمة لا تزال على الإسلام فقد روى البخاري[1] أن النبي ﷺ قال: «**لن يزال أمر هذه الأمة مستقيمًا حتى تقوم الساعة** أو **حتى يأتي أمر الله**».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**» وهم أهل العلم.

فإن قالوا: ابن تيمية ما قال هذا، يقال لهم: يَشهَدُ عليكم كتابه «الكلم الطيب»، والعلماء الذين ترجموا لابن تيمية ذكروا هذا الكتاب في أسماء كتبه ومنهم صلاح الدين الصفدي وكان معاصرًا لابن تيمية ويتردد عليه فقد ذكر أن هذا الكتاب من تأليف ابن تيمية.

ثم زعيمكم الأخير الألباني اعترف وقال: هذا الكتاب ثابت لابن تيمية وعَمِل عليه تعليقًا لكنه قال: إن إسناد قول ابن عمر «يا محمد» لمّا خَدِرَت رجله ضعيف، وهذا لا يعكر علينا لأنه ثبت أن ابن تيمية أورده وقال: «فصل في الرِّجلِ إذا خدرت» وسمى الكتاب «الكَلِم الطيب»[1]، ولو فُرِض أن إسناده ضعيف لكن ثبت أن ابن تيمية أجاز هذا، فمن الذي يَكفُرُ أهوَ الذي تسمونه شيخ الإسلام أم أنتم؟! لأنكم كفرتموه حُكمًا وإن لم تشعروا، هنا لا يتجرأون أن يقولوا ابن تيمية كافر ولا يقولون عن أنفسهم نحن كفار، نقول: إذن أنتم دينكم جديد، كفَّرتم المسلمين من أيام الرسول ﷺ الى أيامنا، ومن حيث المعنى كفَّرتم زعيمكم ابن تيمية لأنه استحسن قول «يا محمد» عند خَدَر الرّجل ومن استحسن الكفر فهو كافر، فهل لكم من جواب؟ هذه تكسر ظهورهم.

على أن قول الألباني ليس حُجة لأنه ليس أهلًا للتضعيف والتصحيح لأنه محروم من الحفظ فهو ليس حافظًا باعترافه فلا يحفظ عشرة أحاديث بأسانيدها، فإنه قال عن نفسه: «أنا محدّث كتاب لستُ محدّث حفظ».

---

(١) الكلم الطيب (ص/ ٧٣).

ولو قال أحدهم: ابن تيمية رواه من طريق راو مختلف فيه يقال لهم: مجرد إيراده لهذا في هذا الكتاب دليل على أنه استحسنه إن فُرِض أنه يراه صحيحًا وإن فُرِض أنه يراه غير صحيح، لأن الذي يورد الباطل في كتابه ولا يُحَذِّرُ منه فهو داع الى ذلك الشيء.

وهذه القصة رواها الحافظ ابن السُّنيِّ والبخاريُّ في كتاب «الأدب المفرد»(١) بإسناد ءاخر غيرِ إسناد ابن السني، ورواها الحافظ الكبير إبراهيم الحربي الذي كان يُشبَّه بالإمام أحمد بن حنبل في العلم والورع في كتابه «غريب الحديث»(٢) بغير إسناد ابن السني أيضًا، ورواها الحافظ النووي(٣)، والحافظ ابن الجزري في كتابه «الحصن الحصين» وكتابه «عِدة الحصن الحصين»(٤)، ورواها الشوكاني(٥) الذي هو يوافقكم في بعض الأشياء وهو غير مطعون فيه عندكم، فيا وهابية أين المفر، ويالها من فضيحة عليكم وابن تيمية هو إمامكم الذي أخذ ابن عبد الوهاب بعضَ أفكاره التي خالف فيها المسلمين من كتبه.

فإن قلتم نحن على صواب وابن تيمية استحل الشرك والكفر، قلنا: قد كفَّرتم ركنكم في عقيدة التشبيه وفي غيرِه من ضلالاته، وتكونون اعترفتم بأنكم متَّبعون لرجل كافر تحتجون بكلامه في كثير من عقائدكم، فقد اتبعتموه في قوله الذي كَفَرَ بسببه وهو قوله إنَّ كلام الله ومشيئتَه حادثُ الأفراد قديم النوع

(١) عمل اليوم والليلة (ص/ ٧٢ - ٧٣)، الأدب المفرد (ص/ ٣٢٤).
(٢) غريب الحديث (٢/ ٦٧٣ - ٦٧٤).
(٣) الأذكار (ص/ ٣٢١).
(٤) عدة الحصن الحصين (ص/ ١٠٥).
(٥) تحفة الذاكرين (ص/ ٢٦٧).

أي الجنس، وقوله: إن جنس العالم أزلي مع الله ليس مخلوقًا، في هذا الكفر هو رُكنكم فقد تبعتموه وجعلتموه قدوة لكم فيما خالف فيه الحق وخالفتموه فيما وافق فيه الصواب وهو جواز الاستغاثة بالرسول عند الضيق بقول: «يا محمد».

ثم إنكم كاذبون في دعوى السلفية، أيّ سلفي أنكر قول «يا محمد» عند الضيق؟ فتسميتكم أنفسكم بهذا الاسم حرام لأنها توهم أنكم على عقيدة السلف وأنتم لستم على عقيدة السلف ولا الخلف، أنتم تدينون دينًا جديدًا، لأن قول «يا محمد» للاستغاثة جائز عند السلف والخلف في حياة الرسول وبعده بالاتفاق، وإنما حُرّم نداؤه ﷺ «يا محمد» في وجهه في حياته بعد نزول الآية ﴿لَّا تَجْعَلُوٓاْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور]، وكان سبب تحريم ذلك أن قومًا جُفاة نادَوه من وراء حُجُراته «يا محمد اخرج إلينا» فحرَّم الله تعالى ذلك في وجهه تشريفًا له.

وكان توسل الأعمى الذي طلب من الرسول أن يدعو له بالشفاء فعلَّمه الرسول أن يقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك الى ربي عزَّ وجلَّ في حاجتي» خارجَ حضرة الرسول لأنه قال له: «**ائت الميضأة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات**»[1] فذهب الرجل فتوضأ وصلّى ركعتين ودعا بهذا التوسل ثم رجع إلى الرسول ﷺ وقد أبصر، وهذا دعاء في غير حضرة الرسول في حياته عليه السلام، وأنتم قد تبعتم ابن تيمية فيما قاله في

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٧ - ١٨)، والمعجم الصغير (ص/ ٢٠١ - ٢٠٢) وقال: «والحديث صحيح».

كتابه «التوسل والوسيلة» إنه لا يجوز التوسل إلا بالحي الحاضر لكن بهذه الاستغاثة التي استحسنها ابن تيمية والتي هي استغاثة به ﷺ بعد وفاته خالفتموه وجعلتم ذلك شركًا وكفرًا فما أتوَهَكم عن الحق.

ويقال أيضًا في الرد عليهم في قولهم بإثبات التحيّز لله في العرش الرَّجُل إذا كان قائمًا المسافةُ من رأسه إلى العرش أقرب أم لو كان ساجدًا؟ فيقولون: أقرب إذا كان قائمًا فيقال لهم: أنتم جعلتم العرش حيزًا لله وحديث الرسول ﷺ يَنقُضُ عليكم ما زعمتموه فقد روى مسلم أن النبي ﷺ قال[1]: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء**» وأنتم تقولون: «التأويل تعطيل» أي نفي لوجود الله وصفاته فعلى قولكم مِن مَنعِ التأويل انتقض عليكم معتقدكم، أما نحن أهل السنة نؤول قولَ الله تعالى ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] ونؤول كل ءاية أو حديث ظاهره أن الله متحيز في الجهة والمكان أو أن له أعضاء أو حدًّا أو حركة وانتقالا أو أيّ صفة من صفات الخلق تأويلًا إجماليًّا أو تأويلًا تفصيليًّا كما ثبت ذلك عن السلف وتبعهم الخلف، ونقول ليس المراد ظواهرها بل المراد بها معان تليق بالله تعالى كما قال بعضهم: «بلا كيف ولا تشبيه». ويعني أهل السنة بقولهم: «بلا كيف» أن هذه الآيات والأحاديث ليس المراد بها الجسمية ولوازمَها، هذا مراد السلف والخلف من أهل السنة بقوله «بلا كيف» ليس مرادهم كما تموّهون على الناس فتقولون لفظًا «بلا كيف» وتعتقدون الكيْف.

وأما التأويل التفصيلي فقد ثبت عن السلف وإن كانوا لم

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب ما يقال في الركوع والسجود.

يُكثروا منه فقد ثبت عن الإمام أحمد بن حنبل تأويلُ المجيء الذي ذُكر في هذه الآية ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] أنه قال[١]: «جاء ثوابه»، وروي عنه أنه قال: «جاء أمره» وأنتم قلتم: إن مجيء الله بالنزول الحسي بالانتقال من العرش إلى الأرض كما أن الملائكة ينزلون نزولا حسيًّا بالانتقال من أماكنهم العلوية إلى الأرض يوم القيامة، ولو كان الإمام أحمد يعتقد اعتقادكم ما أوَّل الآية بل أقرها على الظاهر كما أنتم تفسرون. وهذا التأويل من الإمام أحمد ثابت صححه البيهقي في كتابه مناقب الإمام أحمد.

وكذلك ثبت عن السلف تفسير الساق المذكور في ءاية ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم] بأن الساق هي الشدة الشديدة[٢]، وأنتم جعلتم الساق عضوًا كما أن للإنسان عضوُ الساق، فأين أنتم من تنزيه الله عن مشابهة الخلق، فظهر أن انتسابكم إلى الإمام أحمد انتساب كاذب.

والبخاري ذكر في جامعه تأويلين لآيتين، أوَّل ءاية ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة القصص] أوَّل الوجه بالمُلك[٣]، وكذلك ذكر سفيان الثوري في تفسيره[٤]، والموضع الثاني الذي أوَّل البخاري فيه ءاية ﴿ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة هود] أوَّلها بالمُلك والسلطان[٥]، ما أوَّل كما أنتم تعتقدون بمعنى

(١) البداية والنهاية (١٠/ ٣٢٧)، قال البيهقي: «هذا إسناد لا غبار عليه».
(٢) فتح الباري (١٣/ ٤٢٨)، الأسماء والصفات (ص/ ٣٤٥).
(٣) صحيح البخاري: التفسير: أول باب تفسير سورة القصص.
(٤) تفسير القرءان الكريم (ص/ ١٩٤).
(٥) صحيح البخاري: كتاب التفسير: سورة هود: باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾.

المس، وظاهر الآية أن الله يقبض بناصية كل دابة وهذا تشبيه لأنه لا يجوز على الله أن يَمَسَّ أو يُمَسَّ لأن المس من صفات الخلق.

أما حديث مسلم هذا فنؤوله ونقول: القُرب في هذا الحديث لا يراد به القُرب المسافي، وكذلك في كل حديث وءاية ظاهِرُهُ أن الله متحيز في جهة فوق يُؤول ولا يُحمل على الظاهر، فأين أنتم من قولكم: «التأويل تعطيل»، ومن قولكم: «التأويل إلحاد».

ويقال لهم: حديث مسلم هذا إن لم تحملوه على الظاهر بل أوَّلتموه فقد ناقضتم أنفسكم فإنكم تقولون: «التأويل تعطيل» ثم تفعلونه فتُؤولون.

تمهيد

من المقرر بين الموحّدين أن الله تعالى لا يشبهه خلقه بوجه من الوجوه، ومن صفاته العلمُ بكل شيء قال الله تعالى ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة الأنعام]، فلو كان يصح لغيره تعالى العلمُ بكل شيء لم يكن الله تعالى تمدَّحَ بوصفه نفسَه بالعلم بكل شيء، فمن يقول إن الرسول يعلم بكل شيء يعلمه الله فقد جعل الرسولَ مساويًا لله تعالى في صفة العلم فيكون كمن قال الرسول قادر على كل شيء، وكمن قال الرسول مريد لكل شيء، سواء قال هذا القائل إنَّ الرسول عالم بكل شيء بإعلام الله له وقادر على كل شيء بإقدار الله له فلا مَخْلَصَ له من الكفر.

والحاصل أن الله هو المنفرد بالإحاطة بالغيب علمًا، لا أحد

من خلقه يحيط بالغيب علمًا، ومن اعتقد أن أحدًا غير الله يحيط بالغيب علمًا فقد كذَّب القرءان.

وقد ألف بعضٌ رسالة ذكر فيها أن الله أطلع الرسول على كل ما يعلمه بلا استثناء وهذا مصادمة للنصوص كقوله تعالى ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ١٨٨﴾ [سورة الأعراف]، وهذا غُلو شبيه بغلو النصارى في قولهم اتحد اللَّاهُوت بالنَّاسُوت أي اتحد الله بزعمهم بالإنسان يعنون عيسى.

وكيف يُعقل أن يكون الرسول أحاط علمًا بكل الأمور الخفية والظاهرة مما تعلق به علم الله تعالى، وعلم الله شامل للجائزات العقلية والمستحيلات العقلية والواجب العقلي، حتى إن الله يعلم ما سيحدث إلى ما لا نهاية له جملة وتفصيلًا.

ثم ماذا يكون ما في اللوح بالنسبة إلى ما لم يكتب فيه من معلومات الله لأن الآخرة لا نهاية لها، وفي كل زمن تحدُث حادثات كثيرة، فأنفاس أهل الجنة والنعيمُ الذي يتجدد لهم وكذلك أنفاس أهل النار وما يتجدد لهم من الآلام إلى ما لا نهاية كل ذلك يعلمه الله سبحانه وتعالى.

وهذا القول المذكور وقع من بعض المنتسبين للبريلوية لكن نظن أن فضلاءهم لا يقولون به، والله أعلم.

الأدلة الشرعية في إبطال هذا القول

مما يَرُدُّ ذلك قولُه تعالى ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ ٥٩﴾ [سورة الأنعام]، وقوله تعالى ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ

وَٱلشَّهَٰدَةِ ﴿١٨﴾﴾ [سورة التغابن]، وقد تمدَّح تبارك وتعالى بإحاطته بالغيب والشهادة علمًا، فهذا القائل إنَّ الرسول يعلم بإعلام الله له كلَّ شىء يعلمه الله، جعله مساويًا لله في إحاطة علمه بكل شىء.

ومما يَرُدُّ ذلك أيضًا قوله تعالى ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الجن] أي أن الذي ارتضاه الله من رسول يجعل له رصدًا أي حَفَظَةً وهم الملائكةُ يحفظونه من بين يديه ومن خلفه من الشيطان.

وقد تبين أن الآية ليس فيها إطلاعُ الله الرسولَ على العلم بالغيب لا على الإطلاق ولا على البعض وإنما يُعلَم إطلاعُ الله النبيَّ والولي والمَلكَ على بعض الغيب من غير هذه الآية لأن هذا مسكوت عنه بالنسبة لهذه الآية، وإنما الذي فيها أنَّ الله لا يُطلع على جميع غيبه أحدًا من خلقه.

وقد عُلم إطلاع الله المَلكَ والنبي والولي على بعض الغيب من دليل ءاخر مثلِ قصة الخضر عليه السلام المذكورة في القرءان فإن فيها إطلاعَ الله خَضِرًا على بعض الغيب وقد أخبرنا رسول الله ﷺ عن الخضر أنه قال لموسى: «**يا موسى ما نقص علمي وعلمُك من علم الله إلا مثلُ ما نَقَصَ هذا العصفورُ بمنقاره من البحر**» رواه البخاري[1]، وأحاديث أخرى كالحديث[2] الذي فيه إخباره عليه الصلاة والسلام بأن أمته ستفتح بعض البلاد.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام.

(٢) كإخباره بفتح القسطنطينية، رواه أحمد (٤/ ٣٣٥).

ومن الغلط القبيح استدلال بعض الناس على اطلاع الولي على الغيب بالآية السابقة ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ ۝٢٧﴾ [سورة الجن] حيث قال: لما أثبت إطلاعَ الرسول عُلم بطريق التَّبَع إطلاعُ أولياءِ أمتِهِ على الغيب، وهذا مَنشؤه ظنهم أن «إلا» هنا استثنائية بل «إلا» في هذه الآية كإلا التي في قوله تعالى ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ ۝٢٢ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ۝٢٣ فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَكۡبَرَ ۝٢٤﴾ [سورة الغاشية] كما قال اللغوي الثعالبي وغيرُه[1]، فلا يصح كونها هنا بمعنى الاستثناء لفساد المعنى على ذلك لأنه يكون المعنى أن الرسول ﷺ مسيطر على الكفار.

والمعنى المرادُ أن الرسول ﷺ ليس مسيطرًا عليهم لكن الله يعذب أولئك الكفار العذاب الأكبر لكفرهم، لكن هؤلاء الغلاة في هذه الآية لا يَدَّعون أنها استثنائية فكيف جعلوها في تلك الآية استثنائيةً؟!.

والتفسير السديد للآية ﴿إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ ۝٢٧﴾ [سورة الجن] أن يقال الله تعالى عالم الغيب والشهادة فلا يطلع على جميع غيبه أحدًا من خلقه لكن من ارتضى من رسول يجعل له رصدًا، فإلا هنا ليست استثنائية بل هي بمعنى «لكن»، فليس معناها أن الله تعالى يظهر على غيبه من ارتضى من رسول.

فَيُفهَمُ من الآية أن علم الغيب جميعَه خاصٌّ بالله تعالى فلا يتطرَّق إليه الاستثناء، فتكون الإضافة في قوله ﴿عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦﴾ للعموم والشمول على مقتضى قول النحويين والأصوليين أن المفردَ المضافَ للعمومِ، فيكون معنى﴿غَيۡبِهِۦٓ

(١) فقه اللغة (ص/ ٣٢٩)، الصاحبي (ص/ ١٣٩).

﴿٢٦﴾ أي جميعَ غيبه، وليس المعنى أن الله يُطلِع على جميع غيبه من ارتضى من رسول.

قال الإمام الفقيه المحدث الأصولي بدرُ الدين الزركشي في البرهان ما نصه[١]: «وتُقَدَّر - يعني «إلا» - بـ «لكن» كقوله تعالى ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الغاشية] و﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَآءَ ﴿٥٧﴾﴾ [سورة الفرقان] وقوله ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الإنشقاق] في سورة الانشقاق و﴿إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الغاشية] في ءاخر الغاشية، وكذلك ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الجن]، ودخول الفاء في ﴿فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ ﴿٢٧﴾﴾ دليلُ انقطاعه ولو كان متصلًا لتم الكلام عند قوله ﴿رَّسُولٍ ﴿٢٧﴾﴾» اهـ.

وقال اللغوي علي بن محمد الهروي في باب مواضع «إلا» أنها تكون بمعنى لكن ما نصه[٢]: «وقوله ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ ﴿٢٧﴾﴾ معناه لكن من ارتضى من رسول فإنه يسلك» اهـ.

وقال المفسر اللغوي أبو حيان ما نصه[٣]: «قال ابن عباس إِلَّا بمعنى لكن، فجعله استثناء منقطعًا» اهـ.

وقال المفسر السمين الحلبي ما نصه[٤]: «قوله ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ يجوز أن يكون منقطعًا أي لكن من ارتضاه فإنه يُظهره على ما يشاء من غيبه بالوحي» اهـ.

---

(١) البرهان في علوم القرءان (٤/ ٢٣٦ - ٢٣٧).
(٢) كتاب الأُزهيَّة في علم الحروف (ص/ ١٨٤).
(٣) البحر المحيط (٨/ ٣٥٥).
(٤) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (١٠/ ٥٠٦).

وذهب بعض المفسرين مذهبًا غير هذا فقالوا إنَّ الرسول يُظهرُه الله على بعض الغيب، فجعلوا «إلا» هنا على معناها الذي هو الأكثر استعمالا وهو أن تكون للاستثناء المعهود، لكنهم لم يقولوا بذاك القول الفاسد.

فعقيدة أهل السنة أن الله تعالى منفرد بخلق الأجسام والأعراض كلّها من حركة وسكون وتنفس ولمحة وطرفة وغير ذلك، وأن من نسب خلقَ شىء من ذلك إلى غيره يكون كافرًا لرده قولَه تعالى ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۝٦٢﴾ [سورة الزمر].

قال الحافظ الفقيه اللغوي محمد مرتضى الزبيدي الحنفي في شرح الإحياء ما نصه(١): «لم يتوقف علماء ما وراء النهر في تكفير المعتزلة» اهـ لأجل إثباتهم للعبد التأثيرَ أي على هذا الوجه أي على وجه الخلق والإبراز من العدم إلى الوجود.

وقال الإمام المُقَدَّم من الأشاعرة أبو منصور البغدادي(٢): «أصحابُنا أجمعوا على تكفير المعتزلة» اهـ، وذلك في كتابه «تفسير الأسماء والصفات» وفي كتابه «الإمامة». وقوله: «أصحابنا» يعني به الأشاعرةَ والشافعيةَ لأنه رأس كبير في الأشاعرة الشافعية.

فكما أن من أنكر انفراد الله بخلق كل شىء مخالف لهذه الآية كذلك الذي ينكر انفراد الله بالعلم بكل شىء يكون مخالفًا لقوله تعالى ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٢٩﴾ [سورة البقرة].

ومن قال إن أحدًا غيرَ الله يعلم بكل شىء فقد ساوى بين الله

---

(١) إتحاف السادة المتقين (٢/ ١٣٥).

(٢) أصول الدين (ص/٣٣٧، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣)، تفسير الأسماء والصفات (ق/ ١٩١)، مخطوط.

وبين ذلك المخلوق. فقول بعضِ الناس إنَّ الرسول يعلم كل الغيب أي يعلم جميع ما يعلم الله من طريق عطاء اللهِ فقد ساوى بين الله تعالى وبين الرسول والعياذ بالله تعالى.

ويَرُدُّ هذه العقيدةَ قولُ الإمام الجليل أبي جعفر الطحاوي الحنفي في عقيدته التي سماها «عقيدة أهل السنة والجماعة» ما نصه: «وأصل القدَر سرُّ الله تعالى في خلقه لم يَطَّلع على ذلك مَلَك مقرَّب ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذَريعة الخِذلان وسُلَّم الحرمان ودرجة الطغيان» اهـ.

قال شارح الطحاوية الشيخ سراج الدين أبو الصفا عمر بن إسحاق الحنفي الهندي ما نصه[1]: «القَدَرُ هو جعل كل شيء على ما هو عليه من خير وشر، حسن وقبيح، حكمة وسَفه، وبيانُ ما يقع عليه كل شيء من زمان ومكان وما له من ثواب وهو تأويل الحكمة، والحكمة أن يُجعلَ كل شيء على ما هو عليه ويُقدَّرُ كل شيء على ما هو الأولى به قال الله تعالى ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [سورة القمر]، وعقول البشر قاصرة عن الإحاطة بكُنْهِ الحكمة الإلٰهية والأبصارُ حاسرة عن إدراك الأسرار الرَّبانية فيكون القدر من الغيب الذي استأثر الله تعالى بعلمه وجعل سرَّه مكتومًا عن خلقه، فيكون التعمقُ فيه وسيلةَ الخِذلان لأن التعمقَ في طلب الوقوف على الحكمة التي كتمها الله تعالى عن خلقه يَنشأ عن الإنكار والارتياب وهو من صفات أهل النفاق، والمناظرة فيه تُفضي الى المنازعة في أحكام الرُّبوبية، فيكون مبدأ التعمق ذريعةَ الخِذلان، والمخذول هو الذي مُنع بسبب خلافه عن النُّصرة والظَّفَر بالحق، ثم

---

(١) شرح الطحاوية (ق/٥٦)، مخطوط.

باستمراره على الخلاف يكون سُلمًا للحِرمان، ثم إذا أكمل ينتهي إلى درجة الطُّغيان وهو المجاوزة عن الحد المجعولِ للعبد إلى المنازعة في أحكام الربوبية» اهـ.

قلنا: أورد الطحاوي رحمه الله تعالى ما أورد مبالغةً في الإخبار عن كون علم القَدَرِ مكتومًا عن الخلائق أجمعين لأن الله تعالى قال في كتابه ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ ۝٦٥﴾ [سورة النمل]، والغيب في هذه الآية أُريد به جميعُ الغيب، والغيب هو ما غاب عن حِسّ الخلق فما غاب عن حِسّ الخلق لا يَعلم جميعَه إلا الله، ولا يُطْلِعُ الله على ذلك نبيًّا ولا مَلكًا إنما يُطْلِعُ على بعض الغيب من شاء من عباده من ملائكةٍ وأنبياءَ وأولياءَ من الإنس والجن.

ويخالف ذلك أيضًا قولَه تعالى ﴿قُلۡ مَا كُنتُ بِدۡعٗا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدۡرِي مَا يُفۡعَلُ بِي وَلَا بِكُمۡۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ ۝٩﴾ [سورة الأحقاف] فإذا كان الرسول ﷺ بنص هذه الآية لا يعلم جميع تفاصيل ما يفعله الله به وبأمته فكيف يتجرأ متجرئ على قول إن الرسول يعلم بكل شيء يعلمه الله.

وروى البخاري[1] في الجامع حديثًا بمعنى هذه الآية ورد في شأن عثمان بن مظعون.

فقائل هذه المقالة قد غلا الغلوَّ الذي نهى الله ورسوله عنه قال الله تعالى ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ ۝٧٧﴾ [سورة المائدة]، وقال النبي ﷺ: «**إياكم والغلوَّ في الدين فإنه**

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه.

أهلك من كان قبلكم الغلوُ في الدين» رواه ابن حبان وغيرُه[١].

وقد صح أن الرسول ﷺ قال[٢]: «**لا ترفعوني فوق منزلتي**»، والغلو هو الزيادة عن الحد المأمور به، فقد أُمرنا أن نعظم الأنبياء لكن لا يجوز أن نرفعهم فوق منزلتهم كوصفهم بصفات الربوبية.

ومما يَرُدُّ مقالتهم هذه قولُه تعالى ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة التوبة]، وما رواه ابن ماجه[٣] عن الرُّبَيّعِ بنت مُعَوّذ أن النبي ﷺ دخل عليها صبيحة عُرسها وعندها جاريتان يَتغنيان وتقولان: «وفينا نبي يعلم ما في غد»، فقال: «**أمَّا هذا فلا تقولوه، ما يعلم ما في غَدٍ إلا الله**».

ويَرُدُّه أيضًا ما رواه البخاري في الجامع[٤] من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنكم محشورون الى الله حُفَاةً عُرَاةً غُرلا** ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ﴿١٠٤﴾﴾ [سورة الأنبياء] الآية، **وإن أوّلَ الخلائق يُكسَى يوم القيامة إبراهيم الخليل، وإنه سَيُجَاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يا**

(١) أخرجه النسائي في سننه: كتاب المناسك: باب التقاط الحصى، وابن ماجه في سننه: كتاب المناسك: باب قدر حصى الرمي، وأحمد في مسنده (١/٣٤٧)، والحاكم في المستدرك (١/٤٦٦)، وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٦/٦٨).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣/١٢٨)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢١): «وإسناده حسن».

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب النكاح: باب الغناء والدف.

(٤) أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه: كتاب التفسير: باب سورة الأنبياء، وكتاب الأنبياء: قول الله تعالى ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾، وكتاب الرقاق: باب الحشر.

رب أصحابي فيقولُ الله إنك لا تدري ما أحدثوا بعدَك فأقول كما قال العبد الصالح ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [سورة المائدة] إلى قوله ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ، قال فيقال إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم» .

وزاد في رواية سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة أيضًا: «**فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، فيقال إنهم قد بدلوا بعدك، فأقول سُحقًا سُحقًا**» .

ومن أعجب ما ظهر من هؤلاء الغلاة لمَّا قيل لأحدهم كيف تقول الرسول يعلم كل شىء يعلمه الله وقد أرسل سبعين من أصحابه إلى قبيلة ليعلموهم الدين فاعترضتهم بعض القبائل فحصدوهم، فلو كان يعلم أنه يحصل لهم هذا هل كان يُرسلهم؟ فقال نعم يرسلهم مع علمه بذلك، والحديث رواه البخاري وغيره[(١)] .

فبعد هذا كيف ساغ لهؤلاء الغالين أن يقولوا إن الرسول عليه الصلاة والسلام يعلم كل ما يعلمه الله من طريق العطاء ولا نقول من طريق الذات!!.

ومثل هذا الغالي في شدة الغلو رجل كان يَدَّعي أنه شيخُ أربع طُرق قال الرسول هو المراد بهذه الآية ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّاهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾﴾ [سورة الحديد]، وهذا من أكفر الكفر لأنه جعل الرسول الذي هو خَلقٌ من خلق الله تعالى أزليًّا أبديًّا، لأن الأول في الآية معناه الذي ليس لوجوده بداية وهو الله تعالى بصفاته فقط.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي: باب غزوة الرجيع، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب ثبوت الجنة للشهيد.

الخاتمة

أما قول بعضٍ من هؤلاء إن الرسول علمُهُ يشمل ما في اللوح المحفوظ كلّه ويزيد عليه فيُرَدُّ عليه بأن ارتدادَ هؤلاء الذين كانوا من أصحابه في الدنيا مقررٌ في اللوح المحفوظ والرسولُ ﷺ خفي عليه ذلك ولم يَعلم به، فكيف تجرأوا على دعوى أن الرسول يعلم على وجه الإحاطة بكل ما في اللوح المحفوظ؟!.

قال الحافظ السيوطي في «الخصائص الكبرى» ما نصه(١): «وأخرج أحمد والطبراني(٢) بسند صحيح عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**أوتيتُ مفاتيحَ كُلِّ شيء إلا الخَمس** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ ۝٣٤﴾ [سورة لقمان] الآية» اهـ.

وقال(٣): «وأخرج أحمد وأبو يعلى(٤) عن ابن مسعود قال: أُوتي نبيكم ﷺ مفاتيحَ كل شيء غيرَ الخَمْسِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ ۝٣٤﴾ الآية» اهـ.

يقال لهم: هذا دليل أهل الحق فهل عندكم من جواب ألا يكفي هؤلاء أن يقفوا عند معتقد أهل السنة أن الرسولَ ﷺ

---

(١) الخصائص الكبرى (٢/ ٣٣٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٨٥ - ٨٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٢٧٦)، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٦٣): «رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح» اهـ.

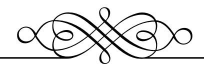
(٣) الخصائص الكبرى (٢/ ٣٣٥).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٣٨٦ - ٤٣٨ - ٤٤٥)، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٦٣): «رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح» اهـ.

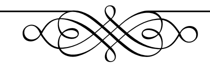
أفضلُ خلق الله، ولو أضافوا إلى ذلك أنه أعلمُ خلق الله تعالى لم يكن بذلك بأس، لكنهم لم يكتفوا بذلك بل ساوَوه بالله، تعالى الله عن ذلك.

واللهَ نسألُ أن يحفظنا من الفتن إنه على كل شىء قدير، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلَّم على سيدنا محمد وعلى ءاله وصحبه الطيبين الطاهرين.

كان الفراغ من إملائه ومراجعته في غُرَّة شهر رجب سنة **١٤٢٣** من الهجرة الموافق شهر أيلول سنة **٢٠٠٢**ر.



رسالة
في بطلان دعوى
أولية النور المحمدي



لخادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه



طريق سهل لكسر الوهابية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى ءاله الطاهرين، وصحابته الطيبين.

يقال لهم أنتم دينكم جديد أنشأه محمد بن عبد الوهاب بدليل أن المسلمين ما كان أحد منهم يحرّم قول «يا محمد» قبل ابن عبد الوهاب، حتى الذي محمد بن عبد الوهاب يسميه شيخ الإسلام وهو ابن تيمية يُقِرُّ قول «يا محمد» عند الضيق لمن أصابه في رجله خدر، فهو يقول مطلوب أن يقول الذي أصابه خَدَرٌ في رجله - أي مرض في رجله تتعطل حركتها وليس هذا المسمى بالتنميل - «يا محمد» ويستدل بعبد الله بن عمر رضي الله عنه فإنه كان أصابه خدر في رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك فقال: «يا محمد» فتعافى.

ويقال للوهابية ابن تيمية الذي تسمونه شيخ الإسلام أجاز هذا وأنتم تسمونه كفرًا؟! حتى ابن تيمية بريء منكم في هذه المسئلة، فكيف تدَّعون أنكم على دين الإسلام ولستم على دين الإسلام، وأنتم كفَّرتم الأمة، والأمة لم يكن فيهم خلاف في جواز قول «يا محمد» فأنتم أول من حرَّم هذا، ومن كفر الأمة فهو الكافر لأن الأمة لا تزال على الإسلام فقد روى

البخاري[١] أن النبي ﷺ قال: «**لن يزال أمر هذه الأمة مستقيمًا حتى تقوم الساعة** أو **حتى يأتي أمر الله**».

فإن قالوا ابن تيمية ما قال هذا، يقال لهم يَشهَدُ عليكم كتابه «الكلم الطيب»، والعلماء الذين ترجموا لابن تيمية ذكروا هذا الكتاب في أسماء كتبه ومنهم صلاح الدين الصفدي وكان معاصرًا لابن تيمية ويتردد عليه فقد ذكر أن هذا الكتاب من تأليف ابن تيمية.

ثم زعيمكم الأخير الألباني اعترف وقال هذا الكتاب ثابت لابن تيمية وعمل عليه تعليقًا لكنه قال إن إسناد قول ابن عمر «يا محمد» لمّا خَدِرَت رجله ضعيف وهذا لا يعكر علينا لأنه ثبت أن ابن تيمية أورده وقال: «فصل في الرِّجلِ إذا خدرت» وسمى الكتاب «الكلم الطيب»[٢]، ولو فُرض أن إسناده ضعيف لكن ثبت أن ابن تيمية أجاز هذا، فمن الذي يَكفُرُ أهوَ الذي تسمونه شيخ الإسلام أم أنتم؟! لأنكم كفرتموه حُكمًا وإن لم تشعروا، هنا لا يتجرأون أن يقولوا ابن تيمية كافر ولا يقولون عن أنفسهم نحن كفار، نقول إذن أنتم دينكم جديد، كفَّرتم المسلمين من أيام الرسول ﷺ الى أيامنا، ومن حيث المعنى كفَّرتم زعيمكم ابن تيمية لأنه استحسن قول «يا محمد» عند خدر الرّجل ومن استحسن الكفر فهو كافر، فهل لكم من جواب؟ هذه تكسر ظهورهم.

على أن قول الألباني ليس حجة لأنه ليس أهلًا للتضعيف

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**» وهم أهل العلم.

(٢) الكلم الطيب (ص/ ٧٣).

والتصحيح لأنه محروم من الحفظ فهو ليس حافظًا باعترافه فلا يحفظ عشرة أحاديث بأسانيدها، فإنه قال عن نفسه «أنا محدّث كتاب لستُ محدّث حفظ».

ولو قال أحدهم ابن تيمية رواه من طريق راو مختلف فيه يقال لهم مجرد إيراده لهذا في هذا الكتاب دليل على أنه استحسنه إن فُرِض أنه يراه صحيحًا وإن فُرِض أنه يراه غير صحيح لأن الذي يورد الباطل في كتابه ولا يُحَذِّرُ منه فهو داع الى ذلك الشئ.

وهذه القصة رواها الحافظ ابن السُّني والبخاري في كتاب «الأدب المفرد»[1] بإسناد ءاخر غير إسناد ابن السُّنّي، ورواها الحافظ الكبير إبراهيم الحربي الذي كان يُشبَّه بالإمام أحمد بن حنبل في العلم والورع في كتابه «غريب الحديث»[2] بغير إسناد ابن السُّنّي أيضًا، ورواها الحافظ النووي[3] والحافظ ابن الجزري في كتابه «الحصن الحصين» وكتابه «عِدة الحصن الحصين»[4]، ورواها الشوكاني[5] الذي هو يوافقكم في بعض الأشياء وهو غير مطعون فيه عندكم، فيا وهابية أين المفر، ويالها من فضيحة عليكم وابن تيمية هو إمامكم الذي أخذ ابن عبد الوهاب بعض أفكاره التي خالف فيها المسلمين من كتبه؟.

فإن قلتم نحن على صواب وابن تيمية استحل الشرك

(١) عمل اليوم والليلة (ص/ ٧٢ - ٧٣)، الأدب المفرد (ص/ ٣٢٤).
(٢) غريب الحديث (٢/ ٦٧٣ - ٦٧٤).
(٣) الأذكار (ص/ ٣٢١).
(٤) عدة الحصن الحصين (ص/ ١٠٥).
(٥) تحفة الذاكرين (ص/ ٢٦٧).

والكفر، قلنا قد كفَّرتم ركنكم في عقيدة التشبيه وفي غيرِه من ضلالاته وتكونون اعترفتم بأنكم متبعون لرجل كافر تحتجون بكلامه في كثير من عقائدكم فقد اتبعتموه في قوله الذي كَفَرَ بسببه وهو قوله[١] إن كلام الله ومشيئته حادث الأفراد قديم النوع أي الجنس، وقوله[٢] إن جنس العالم أزلي مع الله ليس مخلوقًا، في هذا الكفر هو ركنكم فقد تبعتموه وجعلتموه قدوة لكم فيما خالف فيه الحق وخالفتموه فيما وافق فيه الصواب وهو جواز الاستغاثة بالرسول عند الضيق بقول: «يا محمد».

ثم إنكم كاذبون في دعوى السلفية، أيّ سلفي أنكر قول «يا محمد» عند الضيق، فتسميتكم أنفسكم بهذا الاسم حرام لأنها توهم أنكم على عقيدة السلف وأنتم لستم على عقيدة السلف ولا الخلف، أنتم تدينون دينًا جديدًا لأن قول «يا محمد» للاستغاثة جائز عند السلف والخلف في حياة الرسول وبعده بالاتفاق، وإنما حُرّم نداؤه ﷺ «يا محمد» في وجهه في حياته بعد نزول الآية ﴿لَّا تَجۡعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيۡنَكُمۡ كَدُعَآءِ بَعۡضِكُم بَعۡضٗاۚ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور]، وكان سبب تحريم ذلك أن قومًا جُفاة نادَوه من وراء حُجُراته: «يا محمد اخرج إلينا» فحرَّم الله تعالى ذلك في وجهه تشريفًا له.

وكان توسل الأعمى الذي طلب من الرسول أن يدعو له بالشفاء فعلَّمه الرسول أن يقول «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك

---

(١) رسالة في صفة الكلام (ص/٩٨)، وكتابه منهاج السنة النبوية (١/ ٢٢١).

(٢) انظر كتابه موافقة صريح المعقول (١/ ٢٤٥)، المنهاج (١/ ١٠٩)، مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٣٩)، نقد مراتب الإجماع (ص/١٦٨)، شرح حديث عمران ابن حصين (ص/١٩٣).

بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك الى ربي عزَّ وجلَّ في حاجتي» خارجَ حضرة الرسول لأنه قال له: «**ائت الميضأة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات**»[(١)] فذهب الرجل فتوضأ وصلّى ركعتين ودعا بهذا التوسل ثم رجع إلى الرسول ﷺ وقد أبصر، وهذا دعاء في غير حضرة الرسول في حياته عليه السلام، وأنتم قد تبعتم ابن تيمية فيما قاله في كتابه «التوسل والوسيلة»[(٢)] إنه لا يجوز التوسل إلا بالحي الحاضر، لكن بهذه الاستغاثة التي استحسنها ابن تيمية والتي هي استغاثة به ﷺ بعد وفاته خالفتموه وجعلتم ذلك شركًا وكفرًا فما أتوَهَكم عن الحق.

ويقال أيضًا في الرد عليهم في قولهم بإثبات التحيّز لله في العرش: الرَّجُل إذا كان قائمًا المسافة من رأسه إلى العرش أقرب أم لو كان ساجدًا؟ فيقولون أقرب إذا كان قائمًا فيقال لهم أنتم جعلتم العرش حيزًا لله وحديث الرسول ﷺ يَنقُضُ عليكم ما زعمتموه فقد روى مسلم أن النبي ﷺ قال[(٣)]: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء**» وأنتم تقولون «التأويل تعطيل» أي نفي لوجود الله وصفاته فعلى قولكم مِن مَنعِ التأويل انتقض عليكم معتقدكم، أما نحن أهل السنة نؤول قولَ الله تعالى ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] ونؤول كل ءاية أو حديث ظاهره أن الله متحيز في الجهة والمكان أو أن له أعضاء أو حدًّا أو حركة وانتقالا أو أيّ صفة

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٧ - ١٨)، والمعجم الصغير (ص/ ٢٠١ - ٢٠٢) وقال: «والحديث صحيح».
(٢) التوسل والوسيلة (ص/ ٢٤ و٥٠).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب ما يقال في الركوع والسجود.

من صفات الخلق تأويلًا إجماليًّا أو تأويلًا تفصيليًّا كما ثبت ذلك عن السلف وتبعهم الخلف، ونقول: ليس المراد ظواهرها بل المراد بها معان تليق بالله تعالى كما قال بعضهم «بلا كيف ولا تشبيه». ويعني أهل السنة بقولهم: «بلا كيف» أن هذه الآيات والأحاديث ليس المراد بها الجسمية ولوازمها هذا مراد السلف والخلف من أهل السنة بقوله «بلا كيف» ليس مرادهم كما تموّهون على الناس فتقولون لفظًا «بلا كيف» وتعتقدون الكيْف.

وأما التأويل التفصيلي فقد ثبت عن السلف وإن كانوا لم يكثروا منه فقد ثبت عن الإمام أحمد بن حنبل تأويلُ المجيء الذي ذُكر في هذه الآية ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] أنه قال[1]: «جاء ثوابه»، وروي عنه أنه قال: «جاء أمره»[2] وأنتم قلتم إن مجيء الله بالنزول الحسي بالانتقال من العرش إلى الأرض كما أن الملائكة ينزلون نزولا حسيًّا بالانتقال من أماكنهم العلوية إلى الأرض يوم القيامة، ولو كان الإمام أحمد يعتقد اعتقادكم ما أوَّل الآية بل أقرها على الظاهر كما أنتم تفسرون. وهذا التأويل من الإمام أحمد ثابت صححه البيهقي في كتابه مناقب الإمام أحمد.

وكذلك ثبت عن السلف تفسير الساق المذكور في ءاية ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم] بأن الساق هي الشدة الشديدة[3]، وأنتم جعلتم الساق عضوًا كما أن للإنسان عضو

---

(١) البداية والنهاية (١٠/ ٣٢٧)، قال البيهقي: «هذا إسناد لا غبار عليه».

(٢) انظر زاد المسير (١/ ٢٢٥).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٤٢٨)، الأسماء والصفات (ص/ ٣٤٥).

الساق، فأين أنتم من تنزيه الله عن مشابهة الخلق، فظهر أن انتسابكم إلى الإمام أحمد انتساب كاذب.

والبخاري ذكر في جامعه تأويلين لآيتين، أوَّل ءاية ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ ٨٨﴾ [سورة القصص] أوَّل الوجه بالمُلك[1]، وكذلك ذكر سفيان الثوري في تفسيره[2]، والموضع الثاني الذي أوَّل البخاري فيه ءاية ﴿ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ ٥٦﴾ [سورة هود] أوَّلها بالمُلك والسلطان[3] ما أوَّل كما أنتم تعتقدون بمعنى المس، وظاهر الآية أن الله يقبض بناصية كل دابة وهذا تشبيه لأنه لا يجوز على الله أن يَمَسَّ أو يُمَسَّ لأن المس من صفات الخلق.

أما حديث مسلم هذا فنؤوله ونقول القُرب في هذا الحديث لا يراد به القُرب المسافي، وكذلك في كل حديث وءاية ظاهِرُهُ أن الله متحيز في جهة فوق يؤول ولا يُحمل على الظاهر، فأين أنتم من قولكم: «التأويل تعطيل» ومن قولكم: «التأويل إلحاد».

ويقال لهم حديث مسلم هذا إن لم تحملوه على الظاهر بل أوَّلتموه فقد ناقضتم أنفسكم فإنكم تقولون «التأويل تعطيل» ثم تفعلونه فتؤولون.

---

(١) صحيح البخاري: التفسير: باب تفسير سورة القصص.
(٢) تفسير القرءان الكريم (ص/ ١٩٤).
(٣) صحيح البخاري: كتاب التفسير: سورة هود: باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾.

بسم الله الرحمن الرحيم

من المفاسد التي انتشرت بين بعض العوام ما درج عليه بعض قُرَّاء المولد النبوي الشريف وبعض المؤذِّنين وغيرهم من قولهم: «إن محمدًا أوَّل المخلوقات»، وما ذاك إلا لانتشار حديث جابر الموضوع بينهم وهو: «أوَّل ما خلقَ اللَّه نورُ نبيّك يا جابر» وفيما يلي نورد ردَّنا بالأدلَّة العقلية والنقلية الشافية:

نقول: هذا الحديث موضوع لا أصل له وهو مخالف للقرءان الكريم وللحديث الصحيح الثابت.

أما مخالفته للقرءان قال الله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ۝٣٠﴾ [سورة الأنبياء].

وأما مخالفته للحديث فقد روى البخاري(١) والبيهقي(٢) من حديث عمران بن حصين أنَّ أناسًا من أهل اليمن أتوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا جئناك يا رسول الله لنتفقه في الدين فأنبئنا عن أول هذا الأمر ما كان قال: «**كان الله ولم يكن شىء غيره وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شىء ثم خلق السمٰوات والأرض**»، فهذا نص صريح في أنَّ أول خلق الله الماء والعرش لأن أهل اليمن سألوه عن بدء العالم.

فقوله عليه الصلاة والسلام: «**كان الله ولم يكن شىء غيره**»

---

(١) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۝٢٧﴾.

(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٣٧٥).

إثبات الأزلية لله أي أنه تعالى لا ابتداء لوجوده، وقوله: «**وكان عرشه على الماء**» معناه أنَّ هذين أولُ المخلوقات، أما الماء فعلى وجه الإطلاق وأما العرش فبالنسبة لما بعده كما أفاد ذلك قولُه عليه السلام: «**على الماء**» وذلك يدل على تأخر العرش عن هذا الأصل.

وروى ابن حبّان[١] وصححه من حديث أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إني إذا رأيتك طابت نفسي وقَرَّت عيني فأنبئني عن كل شيء، قال «**كل شيء خُلق من الماء**»، وفي لفظ «**أن الله تعالى خلق كل شيء من الماء**».

وروى السُّدّي[٢] في تفسيره بأسانيدَ متعددةٍ «**إنّ الله لم يخلق شيئًا مما خلق قبل الماء**».

ففي الحديث الأوّل نصّ على أنّ الماء والعرش هما أوّل خلق الله، وأما أنَّ الماء قبل العرش فهو مأخوذ من الحديثين التاليين.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[٣] ما نصه: «قال الطيبي هو فصل مستقل لأن القديم من لم يسبقه شيء ولم يعارضه في الأولية، لكن أشار بقوله: «وكان عرشه على الماء» إلى أن الماء والعرش كانا مبدأ هذا العالم لكونهما خلقا قبل خلق السمٰوات والأرض ولم يكن تحت العرش إذ ذاك إلا الماء» اهـ

---

(١) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة: فصل في قيام الليل، راجع الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٤/ ١١٥).
(٢) فتح الباري (٦/ ٢٨٩).
(٣) فتح الباري (٦/ ٢٨٩).

وفي تفسير عبد الرزّاق[١] عن قَتادة في شرح قوله تعالى ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ۝٧﴾ [سورة هود] ما نصّه: «هذا بدء خلقه قبل أن يخلق السمٰوات والأرض».

وأخرج ابن جرير[٢] عن مجاهد رضي الله عنه في قوله ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ۝٧﴾ [سورة هود] قال: «قبل أن يخلق شيئًا».

فإن قيل أليس قال رسول الله ﷺ: «أوّل ما خلق الله تعالى نورُ نبيّك يا جابر، خلقه الله من نوره قبل الأشياء»، فالجواب: أنه يكفي في ردّ هذا الحديث كونه مخالفًا للأحاديث الثلاثة الصحيحة السابقة، وأما عزو هذا الحديث للبيهقي فغير صحيح إنما يُنسب إلى مصنّف عبد الرزّاق ولا وجود له في مصنّفه بل الموجود في تفسير عبد الرزاق عكس هذا فقد ذكر فيه أنَّ أوّل الأشياء وجودًا الماء كما تقدّم.

وقال الحافظ السيوطي[٣] في الحاوي: «ليس له - أي حديث جابر - إسناد يُعتمد عليه» اهـ.

قلت: وهو حديث موضوع جزمًا.

قال عصريّنا الشيخ عبد الله الغماري محدّث المغرب[٤] إن عزو هذا الحديث الموضوع إلى مصنّف عبد الرزّاق خطأ لأنه لا يوجد في مصنّفه ولا جامعه ولا تفسيره، والأمر كما قال.

---

(١) تفسير عبد الرزَّاق (٢/ ٣٠١).
(٢) تفسير الطبري (١٢/ ٤)، والدر المنثور (٤/ ٤).
(٣) الحاوي للفتاوى (١/ ٣٢٥).
(٤) مرشد الحائر لبيان وضع حديث جابر (ص/ ٤٣).

كما أنّ محدّث عصره الحافظ أحمد بن الصدّيق الغماري[١] حكم عليه بالوضع محتجًا بأنّ هذا الحديث ركيك ومعانيه منكرة.

قلت: والأمر كما قال ولو لم يكن فيه إلا هذه العبارة «خلقه الله من نوره قبل الأشياء» لكفى ذلك ركاكة لأنه مشكل غاية الإِشكال لأنّه إن حُمِلَ ضمير من نوره على معنى نورٍ مخلوق لله كان ذلك نقيض المدعى لأنه على هذا الوجه يكون ذلك النور هو الأوَّل ليس نورَ محمّد بل نورُ محمّد ثاني المخلوقات، وإن حُمِلَ على إضافة الجزء للكل كان الأمر أفظعَ وأقبحَ لأنّه يكون إثبات نور هو جزء لله تعالى فيؤدي ذلك إلى أن الله مركب والقول بالتركيب في ذات الله من أبشع الكفر لأنّ فيه نسبةَ الحدوث إلى الله تعالى. وبعد هذه الجملة من هذا الحديث المكذوب ركاكات بشعة يردُّها الذوق السليم ولا يقبلها.

ثم هناك علّة أخرى وهي الاضطراب في ألفاظه لأن بعض الذين أوردوه في مؤلفاتهم رووه بشكل وءاخرون رووه بشكل ءاخر فإذا نُظِرَ إلى لفظ الزُّرقاني ثم لفظ الصاوي لوجد فرق كبير.

فالحديثان الأولان لا حاجة إلى تأويلهما لأجل حديث غير ثابت بل حديثٍ موضوع لركاكته وهو حديث أولية النور.

فلا حاجة لما ذكره بعض من حمل حديث أولُ ما خلقَ الله نورُ نبيك يا جابر على الأولية المطلقة لغرض إثبات أولية النور المحمدي.

وأمّا حديث: «أوَّلُ ما خلق الله العقل» فليس له طريق يثبت

---

(١) المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير (ص/٤).

كما قال الحافظ ابن حجر[١]، ففي كتاب إتحاف السادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدين للحافظ محمد مرتضى الزبيدي[٢] ما نصّه: «ثم قال العراقيّ أما حديث عائشة فرواه أبو نُعيم في الحِلية[٣] قال أخبرنا أبو بكر عبد الله بن يحيى بن معاوية الطلحي بإفادة الدارقطني عن سهل بن المَرزُبان بن محمّد التميمي عن عبد الله بن الزبير الحُميدي عن ابن عُيينة عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ: «**أوّل ما خلق الله العقل**» فذكر الحديث، هكذا أورده في ترجمة سفيان بن عيينة ولم أجد في إسناده أحدًا مذكورًا بالضعف، ولا شكَّ أنّ هذا مركب على هذا الإِسناد ولا أدري ممَّن وقع ذلك، والحديث منكر. قلت: ولفظ حديث عائشة على ما في الحِلية قالت عائشة: حدّثني رسول الله ﷺ أنّ أوَّلَ ما خلق الله العقل قال أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ ثم قال له أَدْبِرْ فَأَدبَرَ ثم قال ما خلقتُ شيئًا أحسن منك بك ءاخذُ وبك أعطي. قال أبو نعيم: غريب من حديث سفيان ومنصور والزهري لا أعلم له راويًا عن الحُميدي إلا سهلًا، وأُراه واهمًا فيه». انتهت عبارة مرتضى الزبيدي.

وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء[٤] بعد إيراده هذا الحديث ما نصه: «رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي أمامة، وأبو نعيم من حديث عائشة بإسنادين ضعيفين» انتهى كلام العراقي.

---

(١) فتح الباري (٦/ ٢٨٩).
(٢) إتحاف السادة المتّقين شرح إحياء علوم الدين (١/ ٤٥٣ - ٤٥٤).
(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٧/ ٣١٨).
(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/ ٤٨).

أما حديث أولية القلم قال الحافظ ابن حجر[١] في الجواب عنه ما نصه: «فيجمع بينه وبين ما قبله بأن أولية القلم بالنسبة إلى ما عدا الماء والعرش، أو بالنسبة إلى ما منه صدر من الكتابة أي أنه قيل له اكتب أولَ ما خُلِقَ، وأما حديث: «أولُ ما خلق الله العقل» فليس له طريق يثبت وعلى تقدير ثبوته فهذا التقدير الأخير هو تأويله والله أعلم» اهـ.

وأمّا قول ابن حجر الهيتمي في شرح الأربعين النووية ونصه: «أما أولية القلم نسبية وأما أولية النور المحمدي فهي مطلقة» اهـ، فهذا التأويل مخالف للحديث الصحيح، ومخالف للقاعدة الحديثية أنَّ الضعيف إذا خالف الحديث الثابت فلا حاجة إلى التأويل بل يعمل بالثابت ويُترك الضعيف، وذلك مقرّر في كتب المصطلح وفي كتب الأصول.

فإن قيل: أليس قال الرسولُ: «كنتُ أوَّلَ النبيين في الخلق وءاخرَهم في البعث»، وقال أيضًا «كنت نبيًّا وءادم بين الماء والطين» و«كنت نبيًّا ولا ماء ولا طين»

فالجواب: أن الحديث الأوّل ضعيف[٢] كما نقل ذلك العلماء وفيه بقية بن الوليد وهو مدلّس، وسعيدُ بن بشير وهو ضعيف، ثمّ لو صحّ لم يكن فيه أنّه أوّلُ خَلقِ الله وإنما فيه أنه أوّل الأنبياء، ومعلومٌ أن البشر أولُهم ءادم الذي هو ءاخر الخَلقِ باعتبار أجناس المخلوقات.

---

(١) فتح الباري (٦/ ٢٨٩).

(٢) انظر أسنى المطالب (ص/ ٢٤٢)، والمقاصد الحسنة (ص/ ٥٢٠)، وكشف الخفا (٢/ ١٦٩ - ١٧٠).

وأمّا الثاني والثالث فلا أصل لهما[١]، ولا حاجة لتأويل قولِ الله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الأنبياء] والحديثِ الصحيح لخبر واهٍ ضعيف أو موضوع لا أصل له كما فعل ذلك بعض المتصوّفة حيث أَوَّل الآية بحديث جابر السابق الذكر وقال إنّ للآية معنًى مجازيًّا.

أما حديث ميسرة الفجر أنه قال يا رسولَ الله متى كنتَ نبيًّا قال: «**كنتُ نبيًّا وءادمُ بين الروح والجسد**»، فهو حديث صحيح رواهُ أحمد في مسنده[٢]، وقال الحافظ الهيثمي[٣] بعد عزوه لأحمد وللطبراني[٤] أيضًا ما نصه: «ورجاله رجال الصحيح» اهـ.

وأمّا معناه فلا يدلُّ على أوّليّته ﷺ بالنسبة لجميع الخلق، وإنما يدلُّ على أنَّ الرسول كان مشهورًا بوصف الرسالة بين الملائكةِ في الوقتِ الذي لم يتم تكوُّنُ جسدِ ءادمَ بدخولِ الروح فيه.

وقد أخرج أحمد[٥] والحاكم[٦] والبيهقي[٧] في الدلائل عن العِرباض بن سارية رضي الله عنه قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إني عند الله في أمّ الكتاب لخاتمُ النبيّين وإن ءادمَ**

---

(١) التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص/١٧٢)، والمقاصد الحسنة (ص/٥٢٢)، وتمييز الطيب من الخبيث (ص/١٢٦)، وكشف الخفا (٢/١٧٣)، وتنزيه الشريعة (١/٣٤١)، والأسرار المرفوعة (ص/١٧٨)، وتذكرة الموضوعات (ص/٨٦)، وأسنى المطالب (ص/٢٤٣)، ومرشد الحائر (ص/٤٩).
(٢) مسند أحمد (٥/٥٩).
(٣) مجمع الزوائد (٨/٢٢٣).
(٤) المعجم الكبير (٢٠/٣٥٣).
(٥) مسند أحمد (٤/١٢٧ - ١٢٨).
(٦) مستدرك الحاكم (٢/٦٠٠).
(٧) دلائل النبوة (١/٨٠ - ٨٣).

لمنجدل في طينته». قال البيهقي[١]: «قوله ﷺ «**إني عبد الله وخاتم النبيين وإن ءادم لمنجدل في طينته**» يريد به أنّه كان كذلك في قضاء الله وتقديره قبل أن يكون أبو البشر وأوَّلُ الأنبياء صلوات الله عليهم» اهـ.

ثم إنَّ الأفضلية ليست الأسبقية في الوجود بل الأفضلية بتفضيل الله، فالله تعالى يفضّل ما شاء من خلقه على ما شاء فالله تعالى جعل سيدنا محمدًا ﷺ أفضلَ خلقه على الإطلاق وأكثرهم بركة.

فائدة مهمة

سؤال موجه إلى هؤلاء القائلين بأن الرسولَ هو أولُ خلق الله، يقال لهم ألستم تعتقدون أن إبليس خُلق قبل ءادم؟ فيقولون بلى للنص الوارد في القرءان وهو قوله تعالى ﴿وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ۝٢٧﴾ [سورة الحِجر] فيقال لهم وهل سَبْقُ إبليسَ ءادمَ عليه السلام بالخلق يقتضي أفضليتَه؟ فلا شك أنهم لا يقولون إن ذلك يقتضي أفضليةَ إبليس فيقال لهم لماذا تتشبثون بقولكم «الرسول أولُ خلق الله» وأي طائل تحت قولكم هذا؟!.

أيضًا لا معنى لقول هؤلاء إن الحديث الضعيف الإسناد إذا تلقته الأمة بالقبول يكون صحيحًا لغيره كما ادعاه بعض من كتب في هذه المسألة من الهند فقال وحديث أولية النور كذلك، فيقال لهم هذا لا ينطبق على هذا الحديث الموضوع لأن مرادَهم بالأمة المجتهدون، فاذكروا لنا أيُّ إمام من الأئمة المجتهدين الأربعة وغيرهم قال بذلك فإن كان عندكم نص

(١) دلائل النبوة (١/ ٨١).

فأظهروه، وهل تستطيعون أن تثبتوا ذلك عن أحد من أصحاب الأئمة الأربعة الذين تلقوا عن هؤلاء، كل ما في الأمر أنكم وجدتم هذا الكلام الذي تقولونه من كلام بعض المتأخرين مثلِ الزرقاني وابنِ حجر الهيتمي والقَسطلاني الذي هو من أهل القرن العاشر وأشباهِهم ومن جاء بعد هؤلاء مثل يوسف النبهاني الذي هو من أهل القرن الرابع عشر والعجلوني وأبي بكر الأشخر وأمثالِهم، فكيف تدَّعون أن هذا مما تلقته الأمة بالقبول؟!.

ومن سواهم ممن تحتجون بكلامهم متأخر عن ابن حجر الهيتمي.

إنما الذي ذكره العلماء في كتب الحديث أن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول يكون صحيحًا لغيره مثل حديث[١]: «**البحر هو الطهور ماؤه الحِل ميتته**»، وحديثِ[٢] النهي عن بيع الكالئ بالكالئ هذان الحديثان أئمة السلف من الفقهاء والمحدثين ومَن تبعهم من الحفاظ والفقهاء الذين جاءوا بعدهم قالوا بصحة هذين الحديثين لأن الأمة تلقتهما بالقبول، أي أنَّ جميع المجتهدين عملوا بهما مع ضعف إسناديهما فأين ما تدعون من هذا؟!

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة: باب الوضوء بماء البحر، والترمذي في سننه: أبواب الطهارة: باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور، وابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة وسننها: باب الوضوء بماء البحر، والحاكم في المستدرك (١/ ١٤٠)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٥٩) كلهم من طريق مالك، وصححه الترمذي والحاكم وابن خزيمة.

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (٣/ ٧١)، والبيهقي في سننه (٥/ ٢٩٠)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٧) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فإنه لم يتعرض لما تقولونه بل صرح بما يُفهَم من حديث: «**كان الله ولم يكن شىء غيره وكان عرشه على الماء**».

وأما عبد الرزاق الصنعاني صاحبُ المصنف فهو متقدم، فالثابت عنه ما في تفسيره من أولية الماء والعرش، ثم من شأن عبد الرزاق في مؤلفاته أن يورد الحديث من غير أن يصححه، فكتابه المصنف والجامع لا يتعرض فيهما للحكم على الأحاديث التي يذكرها بقول «صحيحٌ أو حسن أو ضعيف»، فلو ثبت أنَّ حديث جابر ذكره في مصنفه فلم يصححه ولم يحسنه فهل يقول ذو إلمام بعلم الحديث بأن مجرد ذكر المحدث لحديث في تأليفه أنه صحيح، لا يقول هذا من مارس علم الحديث دراية.

وقد ادعى بعض المتعصبين[١] لحديث أولية النور أنه وجد نسخة من المصنف فيها ذكر هذا الحديث ولم يُعرف لها أثرٌ منذ نحو خمس عشرة سنة منذ قالها هذا الرجل.

فكيف ساغ لهم أن يحتجوا بحديث «أول ما خلق الله تعالى نورُ نبيك يا جابر» الذي لم يصححه أحد من الحفاظ.

على أن ابن حجر الهيتمي لما أورده في كتابه «شرح الأربعين النووية» لم ينقل أنَّ أحدًا من الحفاظ صحح حديث أولية النور المحمدي إنما قال عن نفسه إن ما ارتضاه من قِبَلِ

---

(١) ادعى بعض الناس منذ سبع سنوات أنه عثر على الجزء المفقود من أول مصنف عبد الرزاق وأنه وجد فيه حديث جابر المكذوب ولكن تبين بعد ذلك أن هذا الجزء ملفق كتب بخط حديث من غير إسناد مع الزعم بأنه قديم على خلاف كتابة المخطوطات القديمة ثم اعترف ناشره بأنه خُدع حتى صدق صحتَه فنشره والأمر جرى تداوله في وقته على المواقع الإلكترونيّة فليراجعه من شاء.

نفسه وحاول تقوية رأيه بتأويل حديث الترمذي: «**إن أول ما خلق الله تعالى القلم**»، وهذا الحديث صححه الترمذي، لكن ابن حجر الهيتمي أوَّل هذا الحديث فقال: «أولية القلم نسبية وأولية النور المحمدي حقيقية»، وكان الذي يليق به أن لا يتكلف هذا التأويل لأنَّ تأويل النصوص الثابتة لا يُصار إليه إلا لدليل عقلي أو نقلي ثابت وهنا لا يوجد واحد منهما.

وأما دعوى بعض الذين كتبوا في تأييد هذا الحديث انَّ السيوطي ما ضعفه إنما ضعّف إسناده فلا ينافي ذلك ثبوته في نفسه من جهةٍ أخرى، فالجواب: أن عبارته في قوت المغتذي تأبى ذلك لأنَّ عبارته فيه وهذا نصُّها: «وأما حديثُ أولية النور المحمدي فلا يثبت» اهـ، فأضافَ نفي الثبوت إلى الحديث نفسه، فهذا حكم على الحديث بالضعف ولم يذكر الإسناد.

قاعدة أصولية تؤيد ما ذكرنا

اتفق الأصوليون على أنَّ النص لا يُؤول إلا لدليل سمعي ثابت أو دليل عقلي قاطع فقالوا لا يجوز تأويل النص لغير ذلك وإن ذلك عبث والنصوص تُصان عن العبث، ذكر ذلك كثير منهم كصاحب المحصول[(١)].

فبعد هذا يبطل تأويل المؤولين لحديث أولية الماء بأنّ أوليتَه نسبيةٌ لتأييد قولهم: إن أولَ ما خلق الله نورُ محمد.

أما تأويل حديث أولية القلم للتوفيق بينه وبين حديث أولية الماء فذلك حق وصوابٌ لأن كلا الحديثين ثابت، وفي هذا مقنع للمتدبر المنصف.

---

(١) المحصول (١/ ٣٣٩ و٤١٢).

ثم إن أحدهما أقوى من الآخر إسنادًا وهو حديث أولية الماء فإن حديث أولية القلم دونه في القوة فسلكنا مسلك التأويل لحديث أولية القلم بأنها أولية نسبية وأن أولية الماء مطلقة جريًا على القاعدة: «إذا تعارض مقبولان أي صحيحان جُمع بينهما إن أمكن الجمع» وهنا وجدنا الجمع ممكنًا بالتأويل، فإن قلنا أولية القلم فهي بالنسبة للكتابة أي أن القلمَ أولُ ما خُلق للكتابة، فصح الجمع بينهما وزال التعارض.

قاعدة في التصحيح والتضعيف

العبرة في التصحيح والتضعيف أن يكون من حافظ أي أن يَنُصَّ حافظ على أن هذا الحديث صحيح أو أن يذكر حافظ في كتابه أنه يقتصر فيه على الصحيح كالحافظ سعيد بن السَّكَن فإنه ألَّف كتابًا اشترط فيه الاقتصار على الصحيح سمّاه «السنن الصّحاح».

ويؤيد هذا ما ذكره الحافظ السيوطي في ألفيته في مصطلح الحديث:

وخذهُ حيث حافظٌ عليه نص
أو مِن مُصَنَّفٍ بجمعِهِ يُخَصّ

يعني أنَّ الحديث الصحيح يُعرف أنه صحيحٌ بنص حافظ على صحته أو بأن يُذكر في كتابٍ ألفه حافظٌ واشترط فيه أنه لا يَذكر في كتابه هذا إلا الصحيح.

وأما غير الحفّاظ فلا عبرة بتصحيحهم ولا بتضعيفهم، فحديث أولية النور المحمدي لم يصححه حافظٌ من الحفاظ لا

من المتقدمين ولا من المتأخرين، ولم يُذكر في كتابٍ اشترط فيه مؤلفُه الحافظُ أنه يقتصر فيه على الصحيح.

وأما مجرد ذكر حديث في كتابٍ مؤلفُهُ حافظٌ فليس دليلًا على صحته، فهذا الإمام أحمد بن حنبلٍ شيخ الحفّاظ مع جلالة قدره وهو أحد الأئمة الأربعة المجتهدين ذكر في كتابه المسند ءالافًا من الأحاديث الثابتة الصحيحة وءالافًا من الضعاف، بل تكلم الحافظ زين الدين العراقي شيخُ الحافظ ابن حجر العسقلاني على أربعة عشر حديثًا مما في المسند بأنها موضوعة، فإذا كان هذا حال مسند الإمام شيخ الحفاظ أحمد ابن حنبل فماذا يكون مؤلفات مَنْ هو دونه كالحافظ عبد الرزاق الذي صنف كتابه المعروف بالمصنف وكتاب التفسير وكتاب الجامع.

فالذين ذكروا حديث: «أولُ ما خلق الله نورُ نبيك يا جابر» من المتأخرين كثيرٌ لكنَّ كثرتهم لا تفيدهم شيئًا لأنهم لم يبلغوا درجة الحافظ، إنما بعضهم محدثون لهم إلمامٌ بالحديث وبعضهم ليسوا من المحدثين بالمرة مثل الشيخ يوسف النبهاني فإنه ذكر في بعض مؤلفاته أنه ليس عالمًا فضلًا عن المحدّثيةِ وأدخل في كتابه «أربعين الأربعين» لضعفه في هذا العلم «الأربعين الوَدعانية» المحكوم عليها عند الحفاظ بأنها موضوعة وهذا ناتج عن قلة اطلاعه في هذا العلم فلذلك خَفِيَ عليه ذلك ولم يعرف أنها موضوعة.

والشيخ يوسف النبهاني قد جازف في هذا الباب مجازفة كبيرة لقوله في ألفيته[(١)]:

(١) قال ذلك في مطلع قصيدة سماها «الطيبة الغراء في مدح سيد الأنبياء».

نـــورُكَ الـــكُـــلُّ والـــورى أجـــزاءُ
يـا نـبـيًّـا مـن جـنـده الأنـبـيـاءُ

وفي كتاب «مولد أبي الوفا» أيضًا ما نصه[١]:

خَـلـق الله مــن الــنــور الــقــديــم
أوَّلا نــورَ الــتــهــامــيّ الــكــريــم

أتُطلق هذه العبارة على ما يرويه مثل هؤلاء؟! وما الذي يدعو إلى هذا التعصب وهل الفضل بالتقدم في الوجود. إنما الفضل بتفضيل الله تعالى لمن يشاء فلو كان الفضل بتقدم الوجود لكان الماءُ أفضلَ كلّ شيء مع أنه من النعم التي امتن الله بها على عباده وذكره في القرءان بقوله ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۝٣٠﴾ [سورة الأنبياء]، ولكان القلم أيضًا أفضل خلق الله مع ثبوت لفظ «إنه أول ما خلق الله» رواية.

يكفي سيدنا محمدًا بأفضليته على جميع خلق الله ما ذكره الله في القرءان الكريم من أخذ الميثاق على كل نبي أن يؤمن به إذا بُعث محمد وهو حي وذلك ما في قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۝٨١﴾ [سورة ءال عمران] الآية.

دليل وضع حديث جابر

هذا الحديث فيه ثلاث علل على أنه موضوع:

الأولى أنَّ أوَّله وهو نصٌّ في أنَّ النور المحمدي أول المخلوقات على الإطلاق، ثم الجملة التي بعده وهي «خلقه الله تعالى من نوره قبل الأشياء»، فإن قُدّرت هذه الإضافة التي

---

(١) مولد النبي (ص/ ٥).

في كلمة نوره إضافةَ المِلْك إلى المالك كان المعنى أنَّ أول المخلوقات نورٌ خلقه الله تعالى ثم خلق منه نورَ محمدٍ فيكون هذا نقضًا لأوله فلا يصحُّ على هذا قولُ «نورُ محمدٍ أول المخلوقات على الإطلاق».

وأما إن قُدّرت هذه الإضافة إضافةَ الصفة إلى الموصوف فالبَلِيّةُ أشدُّ وأكبرُ لأنه يكون المعنى على هذا التقدير أنَّ نور محمد جزءٌ من الله وهذا هو الشرك الأكبر والكفر الأشنع، لأنَّ من عقيدة أهل السنة أن الله تعالى لم يَنْحَلَّ منه شىء ولا يَنْحَلُّ هو من شىءٍ غيره وأنه ليس مركبًا وأنه ليس شيئًا له أجزاء وإنما الجزء للمخلوقات، وقد ذكر الشيخ عبد الغني النابلسي(١) رضي الله عنه أن من اعتقد أن الله انحلَّ منه شىء أو انحلَّ هو من شىء فهو كافر وإن زعم أنه مسلم وأن من اعتقد أنه نور يتصوره العقل فهو كافر، فاعتقاد أن الرسول جزءٌ من نور هو من ذات الله كاعتقاد النصارى أنَّ المسيح روحٌ هو جزءٌ من الله.

ومن المعلوم أنَّ كلام الرسول لا ينقضُ بعضه بعضًا، وهذا الحديث الجملة الثانية منه تنقض الأولى، فالرسول منزهٌ عن أن ينطق بمثله فبهذا سقط الاحتجاج بهذا الحديث على دعوى أنَ أول المخلوقات على الإطلاق نورُ محمدٍ.

الثانية قد حكم المحدث الحافظ أبو الفضل أحمد الغماري المغربي على هذا الحديث بأنه موضوع كما قدمنا، واستدل بما قرره علماء الحديث أن الركاكة في الحديث دليل كونه موضوعًا وذلك ظاهر لمن تأمل في ألفاظه.

---

(١) الفتح الرباني (ص/ ١٢٤).

الثالثة من جملة ألفاظه ما نقله سليمان الجمل في شرحه على الشمائل عن سعد الدين التفتازاني في شرح بردة المديح عند قوله:

وكل ءاي أتى الرسلُ الكرامُ بها
فإنما اتصلت من نوره بهمِ

وهذا نص عبارته[(١)]: «عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال سألت رسول الله ﷺ عن أول شيء خلقه الله فقال هو نور نبيك يا جابر خلقه الله ثم خلق منه كل خير وخلق بعده كل شر، فحين خلقه أقامه قدامه في مقام القُرب اثني عشر ألف سنة ثم جعله أربعةَ أقسام فخلق العرش من قسم والكرسي من قسم وحملة العرش وخزنة الكرسي من قسم وأقام القسم الرابع في مُقام الحب اثني عشر ألف سنة ثم جعله أربعة أقسام فخلق القلم من قسم والروح من قسم والجنة من قسم وأقام القسم الرابع في مُقام الخوف اثني عشر ألف سنة ثم جعله أربعة أجزاء فخلق الملائكة من جزء وخلق الشمس من جزء وخلق القمر والكواكب من جزء وأقام الجزء الرابع في مُقام الرجاء اثني عشر ألف سنة ثم جعله أربعة أجزاء فخلق العقل من جزء والحلم والعلم من جزء والعصمة والتوفيق من جزء وأقام الجزء الرابع في مُقام الحياء اثني عشر ألف سنة ثم نظر إليه فترشح ذلك النور عرقًا فقطرت منه مائة ألف وعشرون ألفًا وأربعة ءالاف قطرة فخلق الله تعالى من كل قطرة روح نبي أو رسول ثم تنفست أرواح الأنبياء فخلق الله من أنفاسهم نور أرواح الأولياء والسعداء والشهداء والمطيعين من المؤمنين إلى يوم

(١) بلغة السالك لأقرب المسالك للصاوي (٢/٥٣٦).

القيامة فالعرش والكرسي من نوري والكَرُوبِيُّون[١] والروحانيون من الملائكة من نوري وملائكة السمٰوات السبع من نوري والجنة وما فيها من النعيم من نوري والشمس والقمر والكواكب من نوري والعقل والعلم والتوفيق من نوري وأرواح الأنبياء والرسل من نوري والشهداء والسعداء والصالحون من نتائج نوري ثم خلق الله اثني عشر حجابًا فأقام النور وهو الجزء الرابع في حجاب ألف سنة وهي مقامات العبودية وهي حجاب الكرامة والسعادة والرؤية والرحمة والرأفة والحلم والعلم والوقار والسكينة والصبر والصدق واليقين فعبد الله ذلك النور في كل حجاب ألف سنة فلما خرج النور من الحجب ركَّبه الله في الأرض فكان يضيىء بين المشرق والمغرب كالسراج في الليل المظلم، ثم خلق الله ءادم من الأرض وركب فيه النور في جبينه ثم انتقل منه إلى شيث ولده وكان ينتقل من طاهر إلى طيب إلى أن وصل إلى صلب عبد الله بن عبد المطلب ومنه إلى زوجه أمي ءامنة، ثم أخرجني إلى الدنيا فجعلني سيد المرسلين وخاتم النبيين ورحمة للعالمين وقائد الغر المحجلين هكذا كان بدء خلق نبيك يا جابر» اهـ.

واللفظ الذي ساقه العجلوني[٢] ونسبه إلى مصنف عبد الرزاق وهذا نصه: «عن جابر بن عبد الله بلفظ قال قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي أخبرني عن أول شىء خلقه الله قبل الأشياء قال [يا] جابر إن الله تعالى قد خلق قبل الأنبياء نورَ نبيك من نوره فجعل ذلك النورُ يدور بالقدرة حيث شاء الله ولم

(١) معجم مقاييس اللغة (٥/ ١٧٥).
(٢) كشف الخفا (١/ ٣١١).

يكن في ذلك الوقت لوحٌ ولا قلمٌ ولا جنةٌ ولا نارٌ ولا ملكٌ ولا سماءٌ ولا أرضٌ ولا شمسٌ ولا قمرٌ ولا جنيٌّ ولا إنسيٌّ، فلما أراد [الله تعالى] أن يخلق الخلقَ قسم ذلك النورَ أربعة أجزاءٍ فخلق من الجزء الأول القلمَ ومن الثاني اللوحَ ومن الثالث العرشَ، ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء فخلق من الجزء الأول حملةَ العرش ومن الثاني الكرسي ومن الثالث باقي الملائكة، ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء فخلق من الأول السمٰواتِ ومن الثاني الأرضينَ ومن الثالث الجنةَ والنارَ، ثم قسم الرابع أربعة أجزاء فخلق من الأول نورَ أبصار المؤمنين ومن الثاني نورَ قلوبهم وهي المعرفة بالله تعالى ومن الثالث نورَ أنفسهم وهو التوحيدُ لا إلٰه إلا الله محمدٌ رسول الله ﷺ» اهـ.

وبين الروايتين المنقولتين اختلاف كبير فظاهر هذا اضطراب والاضطراب من موجبات الضعف.

نصيحة

قال عصريّنا الشيخ عبد الله الغماري في رسالته «مرشد الحائر»[1]: «وما يوجد في بعض كتب المولد النبوي من أحاديث لا خطام لها ولا زمام هي من الغلو الذي نهى الله ورسوله عنه فلا يعتمد على تلك الكتب ولا يقبل الاعتذار عنها بأنها في الفضائل لأن الفضائل يُتساهل فيها برواية الضعيف، أما الحديث المكذوب فلا يقبل في الفضائل إجماعًا، والنبيّ يقول: «**مَن حدّث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد**

(١) مرشد الحائر (ص/٤٩ و٥٠).

الكاذِبين»[(١)]، ويقول: «**مَن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**»[(٢)]، وفضل النبيّ ﷺ ثابت في القرءان الكريم والأحاديث الصحيحة وهو في غنًى عمّا يقال فيه من الكذب والغلو» اهـ.

ثم إن التشبث بقول إن نور محمد أولُ المخلوقات على الإطلاق نوعٌ من الغلو وقد نهى الله ورسوله عن الغلو.

ومن الغلو أيضًا اعتقاد كثير من الناس أن الولي لا يخطئ في شىء من أمر الدين وهذا خلاف حديث رسول الله ﷺ الذي رواه الطبراني من حديث عبد الله بن عباس عن النبي ﷺ: «**ما من أحد منكم إلا يؤخذ من قوله ويترك غيرَ رسول الله**»، وفي رواية[(٣)]: «**غير النبي**»، وحسَّنه الحافظ العراقي[(٤)].

فالولي مهما علت مرتبته يخطئ في بعض المسائل الفرعية إلا في أصول العقيدة ونحو ذلك وعلى هذا كبار القوم، قال الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه: «إذا علم المريد من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة: باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذّابين والتحذير من الكذب عن رسول الله، والترمذي في سننه: كتاب العلم: باب ما جاء فيمن روى حديثًا وهو يرى أنه كذب، وابن ماجه في سننه: المقدمة: باب من حدّث عن رسول الله حديثًا وهو يرى أنه كذب.

(٢) هذا الحديث له طرق عديدة منها ما أخرجه البخاري في صحيحه: في كتاب العلم: باب إثم من كذب على النبي، وكتاب الأدب: باب من سمى بأسماء الأنبياء، ومسلم في المقدمة: باب تغليظ الكذب على رسول الله، وأبو داود في سننه: كتاب العلم: باب في التشديد في الكذب على رسول الله، والترمذي في سننه: كتاب العلم: باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله، وباب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل، وكتاب الفتن، وابن ماجه في سننه: المقدمة: باب التغليظ في تعمّد الكذب على رسول الله، وأحمد في مسنده في مواضع عديدة عن رواة عدّة.

(٣) المعجم الكبير (١١/ ٢٦٩)، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٧٩): «رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون».

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/ ٤٥).

الشيخ الخطأ فلينبهه فإن رجع وإلا فليكن مع الشرع».

وقال الشيخ أحمد الرفاعي رضي الله عنه[١]: «سلّم للقوم أحوالهم ما لم يخالفوا الشريعة فإذا خالفوا الشرع فكن مع الشرع»، يعني رضي الله عنه الأولياء.

وهذا الحديث صريح في أنَّ كل فرد من أفراد الأمة خواصها وعوامها لا بد أن يكون بعضُ قوله صحيحًا وبعض غيرَ صحيح أي أنه لا يستثنى منهم أحد.

فيجب تحذير هؤلاء المتشبثين بكل ما ينسب إلى الأولياء مما صح عنهم مما هو خطأ ومما لم يصح عنهم وذلك أكثر، ويحتجون لهذا الفهم الفاسد بقول القائل:

وكن عنده كالميْتِ عند مُغَسّلٍ
يُقَلّبُهُ كَيْمَا يشاءُ ويفعلُ

ويظنون أنَّ معناه أنه يجب اتباع الشيخ الكامل في كل شيء وأنه منزه عن الخطأ فهؤلاء الجهلة سَاوَوا الوليَّ بالنبي.

ويكفي شاهدًا لما ذُكر أنه ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه اعترف بالخطأ على نفسه وذلك أنه قال مرةً[٢]: «أيها الناس لا تغالوا في مهور النساء فأي إنسان بلغني أنه جعل مهر امرأته أكثر من أربعمائة درهم أخذته ووضعته في بيت المال»، فقالت امرأة ليس لك ذلك يا أمير المؤمنين إن الله تعالى يقول ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ﴿٢٠﴾﴾ [سورة النساء] فصعد عمر رضي الله عنه المنبر وقال:

---

(١) الحكم (ص/ ٣٩).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٢٣٣)، سنن سعيد بن منصور (١/ ١٦٦ - ١٦٧).

«أيها الناس أنتم وشأنكم في مهور نسائكم أصابت امرأة وأخطأ عمر»، وعمر أفضل أولياء أمة محمد بعد أبي بكر رضي الله عنهما وشهد رسول الله ﷺ له بأنه مُلهَمٌ، فقد روى البخاري[(١)] أن رسول الله ﷺ قال: «**إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم مُحدَّثُون وإنه إن يكن في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب**»، وكشف عمر رضي الله عنه ثابت وهو الذي قال[(٢)]: «وافقتُ ربي في أربع» أي وافق إلهامُه القرءان.

فليعلم هذا هؤلاء الأغرار الذين يعتقدون أن ما يقوله شيخ طريقتهم لا يخطئ أبدًا فيتشبثون بما يُنْسَب إلى مشايخهم مما يخالف الشريعة لاعتقادهم أنه لا يصدر منهم إلا ما يوافق الواقع، وهذا نوعٌ من الغلو الذي نهى عنه الله ورسوله قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ ١٧١﴾ [سورة المائدة]، وقال رسول الله ﷺ: «**وإياكم والغلوَّ في الدين فإنما أهلك مَنْ كان قبلكم الغلوُّ في الدين**» رواه النسائي[(٣)].

ومن أشد الناس غلوًّا في هذا الزمن بعض المنتسبين للطرق فإنهم يَقبلون إذا قيل لهم المؤلف الفلاني أخطأ في كذا ولو كان من أشهر فقهاء المسلمين ولا يقبلون إذا قيل لهم شيخكم الذي تنتسبون إلى طريقته أخطأ ولو بُيّن لهم الدليل، فليعلم هؤلاء أنهم خالفوا القرءانَ والحديثَ وكلامَ سيد الطائفة الصوفية الجنيد بن محمد البغدادي رضي الله عنه فإنه قال[(٤)]: «الطريق إلى الله مسدودة إلا على المقتفين ءاثار رسول الله»،

(١) صحيح البخاري: أحاديث الأنبياء: باب (٥٤).
(٢) مسند أبي داود الطيالسي (ص/٩).
(٣) أخرجه النسائي في سننه: كتاب المناسك: باب التقاط الحصى.
(٤) الرسالة القشيرية (ص/١٩).

وقال أيضًا[١]: «ربما تخطر لي النُّكتة من نكت القوم فلا أقبلها إلا بشاهدي عدل من الكتاب والسنة».

ومن هنا قال بعض الأصوليين في كتب أصول الفقه: «إلهام الولي ليس بحجة».

خاتمة

إن التشبث بهذا الحديث يقوّي الوهابية على الطعن في أهل السنة وتسفيههم وهم السفهاءُ، فلا خير في التمادي على قول يزيد أولئك الوهابية طعنًا في أهل السنة وتشنيعًا مما ليس له أصل عند أهل السنة، وكذلك القولُ بأنَّ الرسول يعلم كلَّ ما يعلم الله يزيدهم جرأة على الطعن في أهل السنة ولا سيما الصوفية.

فماذا يقول المنتسب إلى السنة أمام الوهابي إذا قال له الوهابي من أين لكم أن تقولوا هذا وقد قال رسول الله ﷺ: «**أوتيتُ مفاتيح كل شيء سوى الخمس**» وهو حديث صحيح صححه السيوطي[٢]، وحديث البخاري[٣]: «**إنكم محشورون الى الله حُفَاةً عُرَاةً غُرلا** ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ١٠٤﴾ [سورة الأنبياء] الآية، **وإن أول الخلائق يُكسَى يوم القيامة إبراهيم الخليل وإنه سَيُجَاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يا رب أصحابي فيقول الله إنك لا تدري ما**

---

(١) إيقاظ الهمم (١/ ٤٦٣).

(٢) الخصائص الكبرى (٢/ ٣٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه: كتاب التفسير: باب سورة الأنبياء، وكتاب الأنبياء: قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ١٢٥﴾، وكتاب الرقاق: باب الحشر.

أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا ﴿١١٧﴾﴾ إلى قوله ﴿ٱلۡحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾، قال فيقال إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم».

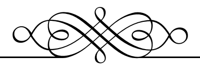
وزاد في رواية سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة أيضًا: «**فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، فيقال إنهم قد بدلوا بعدك، فأقول سُحقًا سُحقًا**»، فهذا نصٌ صريحٌ واضحٌ كالشمس في أن الرسول لا يعلم كل ما يعلم الله.

ثم التمادي على دعوى القول بأن نورَ محمد أولُ خلقِ الله لا يزيد الكافرين إذا سمعوا ذلك إلا نفورًا من الإسلام واستبشاعًا له فأيُّ فائدة للتعصب لهذا الحديث؟!

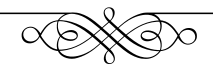
فهذا الحديث تَنْفِرُ الكفارُ عند سماعه من بعض المسلمين نفورًا زائدًا على نفورهم الأصلي من الإسلام، فلقد ذكر لي رجلٌ يدعى أبا علي ياسين من أهل الشام أنَّ نصرانيًّا قال له كيف تقولون أنتم محمد ءاخر الأنبياء وتقولون إنه أول خلق الله؟ وذلك نشأ عنده لما كان يسمع من بعض المؤذنين قولهم عقب الأذان على المنائر: «يا أولَ خلق الله وخاتمَ رسل الله»، قال أبو علي ياسين فلم أجد جوابًا.

انتهى والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد صلاةً يقضي بها حاجاتِنا ويفرّج بها كُرُباتنا ويكفينا بها شرَّ أعدائنا وسلم عليه وعلى ءاله الأطهار وصحابته الأخيار سلامًا كثيرًا، والحمد لله رب العالمين.

وكان الفراغ من إملائه ومراجعته في شهر رجب سنة **١٤٢٣** من الهجرة الموافق شهر أيلول سنة **٢٠٠٢**ر.



الغارة الإيمانية
في ردّ
مفاسد التحريرية



لخادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

المخالفة الأولى
موافقة حزب التحرير لاعتقاد المعتزلة

يقول زعيمهم تقي الدين النبهاني في كتابه المسمى الشخصية الإسلامية[(١)] ما نصه: «وهذه الأفعال - أي أفعال الإنسان - لا دخل لها بالقضاء ولا دخل للقضاء بها لأن الإنسان هو الذي قام بها بإرادته واختياره، وعلى ذلك فإن الأفعال الاختيارية لا تدخل تحت القضاء» اهـ، ويقول في نفس الكتاب[(٢)] ما نصه: «فتعليق المثوبة أو العقوبة بالهدى والضلال يدل على أن الهداية والضلال هما من فعل الإنسان وليسا من الله» اهـ، وكذا يذكر في كتابه المسمى بـ «نظام الإسلام»[(٣)].

الرد:

هذا الكلام مخالف للقرءان والحديث وصريح العقل. فأما القرءان فقد قال الله تعالى ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ۝٢﴾ [سورة الفرقان]، وقال ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ۝٩٦﴾ [سورة الصافات]، وقال ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ۝٤٩﴾ [سورة القمر]، والشىء هنا شامل لكل ما يدخل في الوجود من أجسام وحركات العباد وسكونهم، ما كان منها اختياريًّا وما كان منها اضطراريًّا، والأفعال الاختيارية أكثر بكثير من غير الاختيارية. فلو كان كل فعل اختياري من العباد بخلق العبد لكان ما يخلقه العبد من أعماله أكثر مما يخلقه الله من أعمال العباد، والشىء

---

(١) انظر الكتاب: الجزء الأول: القسم الأول: (ص/ ٧١ - ٧٢).
(٢) انظر الكتاب: الجزء الأول: القسم الأول: (ص/ ٧٤).
(٣) انظر الكتاب (ص/ ٢٢).

معناه في اللغة الموجود، وهذه الأعمال أعمال الإنسان الاختيارية موجودة.

فثبت أن قول النبهاني هو ردٌّ للنصوص القرءانية والحديثيَّة، قال الله تعالى ﴿فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الروم]، وقال تعالى إخبارًا عن موسى ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ﴿١٥٥﴾﴾ [سورة الأعراف]، وقال تعالى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة القصص] أي لا يخلق الاهتداء في قلوب العباد إلا الله. وفي قوله تعالى ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ﴿١٥٥﴾﴾ تصريح ظاهر بأن الله هو الذي يخلق الاهتداءَ في قلوب من شاء أن يهديهم والضلالةَ في قلوب من شاء أن يضلهم، ولا معنى في اللغة لقوله تعالى ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ ﴿١٥٥﴾﴾ إلا أن الله يخلق الضلالة في قلب من يشاء وأنه يخلق الاهتداء في قلب من يشاء هو أي الله لأن الضمير في قوله ﴿تُضِلُّ ﴿١٥٥﴾﴾ وقوله ﴿تَشَآءُ ﴿١٥٥﴾﴾ لا مرجع له إلا إلى الله ولا يحتمل إرجاعه إلى العبد. فما ذهب إليه حزب التحرير معارضةٌ ظاهرة لكتاب الله.

وكلام زعيمهم مخالف أيضًا لقوله تعالى ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة الأنعام] فقد أخبر الله في هذه الآية بأن عمل العبد القلبي وعمله الذي يعمله بجوارحه من فعل الله تعالى فهل لهم من جواب على هذه الآية.

وقال تعالى ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴿١٠٢﴾﴾ [سورة البقرة] أي إلا بمشيئته لأن الإذن هنا لا يصح تفسيره بالأمر لأن الله لا يأمر بالفحشاء فتعين تفسيره هنا بالمشيئة، والسحر من الأفعال الاختيارية.

وقال تعالى ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِۖ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة النساء]، وقال ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [سورة سبأ]، وقال ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْۚ ﴿٣٤﴾﴾ [سورة هود]، وقال ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴿١٠٨﴾﴾ [سورة الأنعام] وقال ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٌۖ ﴿٧﴾﴾ [سورة البقرة]، وقال ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴿١٥٥﴾﴾ [سورة النساء] وقال ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ﴿١٠٠﴾﴾ [سورة يونس]، وقال ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة التكوير]، وقال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة النحل]، وقال تعالى ﴿هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١١﴾﴾ [سورة لقمان]، وقال تعالى ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ ﴿١٢٨﴾﴾ [سورة البقرة] وهذا تصريح بأن العبد لا يصير مسلمًا إلا بأن يجعله الله مسلمًا وذلك يدل على أن الإسلام يحصل بخلق الله، وقال تعالى ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِۖ وَكَانُواْ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ [سورة الأنبياء]، وقال تعالى ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ ﴿٤١﴾﴾ [سورة القصص]، وقال تعالى ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة المائدة] وهذا تصريح بأنه تعالى جعلهم عبدة الطاغوت، وقال تعالى ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة النحل]، وقال تعالى ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰۚ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الأنفال]

فأضاف الله قتلهم ورميهم إلى نفسه، وقال تعالى ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الكهف]، فلا يمكن حمل هذه الآية إلا على خلق الغفلة في القلب، وقال تعالى حكاية عن إبراهيم ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة إبراهيم]، وقال حكاية عن يوسف ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ ﴿٣٣﴾﴾ [سورة يوسف]، وقال لنبيه محمد ﷺ ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾﴾ [سورة الإسراء]، وقال ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا ﴿١٣﴾﴾ [سورة السجدة]، وقال ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ ﴿٧﴾﴾ [سورة الحجرات] إلى سائر ما ورد في كتاب الله عزَّ وجلَّ في هذا المعنى من أن الله عزَّ وجلَّ هو المعطي بمنّه وفضله من يشاء من عبيده الإيمانَ وهو مُحَببه إليه ومُزيّنه في قلبه وهاديه إلى الصراط المستقيم، وأن الله ختم على قلوب بعض عباده، وأن أحدًا لا يستطيع أن يعمل غير ما كُتب له، وأنه لا يملك لنفسه وغيره نفعًا ولا ضُرًّا إلا ما شاء الله، وأن أفعال العباد كلَّها تقع بمشيئة الله جلَّ ثناؤه وإرادتِه، وأنه لا يقعَ لبشر قول ولا عمل ولا نية إلا بمشيئته تعالى وإرادته وكل هذه النصوصِ تدل على أن الإيمان والكفر بخلق الله تعالى وجعل بعض عباده كفارًا وبعضهم مؤمنين، والعبد ليس له إلا الفعل وهو أمر دون الخلق.

وأما مخالفته للحديث فقد روى مسلم في صحيحه والبيهقي وغيرهما[١] أن رسول الله ﷺ قال: «**كل شيء بقدر حتى العجزَ**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب كل شيء بقدر، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص/٨٦)، وأحمد في مسنده (٢/ ١١٠).

والكيسَ»، والعجز البلادة والكيس الذكاء، وقال ﷺ: «**إن الله صانع كل صانع وصنعته**» رواه الحاكم والبيهقي من حديث حذيفة[١]، وقال ﷺ: «**القدرية مجوس هذه الأمة إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم**» رواه أبو داود[٢] في سننه والبيهقي في كتابه القدر[٣]، وقال ﷺ: «**ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الزائدُ في كتاب الله والمكذِّبُ بقدر الله**» الحديث[٤].

وخالف أيضًا الحديث الذي أخرجه ابنُ جرير الطبري في كتابه تهذيب الآثار وصححه[٥] وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «**صنفان من أمتي لا نصيب لهما في الإسلام القدرية والمرجئة**» فهذا الحديث صريح في تكفير أهل القدر القائلين بأن العبد هو الذي يخلق أعماله بإرادته وتقديره كهذه الفرقة فهم بهذه المقالة جردوا أنفسهم من الإسلام وانسلخوا منه كما تنسلخ الحية من جلدها.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣١ - ٣٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص/ ٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة: باب في القدر.

(٣) أخرجه البيهقي في كتابه «القضاء والقدر» (١٣ق/ أ).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب القدر: باب (١٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٢٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٦) وصححه ووافقه الذهبي على تصحيحه، وابن حبان في صحيحه انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٧/ ٥٠١) كلهم عن عائشة رضي الله عنها، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٧٦): «رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب، قال يعقوب بن شيبة: فيه ضعف. وضعّفه يحيى بن معين في رواية ووثقه في أخرى، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح» اهـ.

(٥) تهذيب الآثار (٢/ ٦٥٣ - ٦٥٤).

وخالف أيضًا حديث مسلم[١] عن أبي الأسود الدؤلي قال قال لي عمران بن الحصين أرأيتَ ما يعمل الناسُ اليوم ويكدحون فيه أشىء قُضي عليهم ومضى عليهم من قَدرٍ قد سبق أو فيما يُستقبلون به مما أتاهم به نبيُّهم وثبتت الحجة عليهم فقلت بل شىء قُضي عليهم ومضى عليهم، قال فقال أفلا يكون ظلمًا، قال ففزعتُ من ذلك فزعًا شديدًا وقلتُ كل شىء خلقُ الله ومِلكُ يده فلا يُسأل عما يفعل وهم يسئلون، فقال لي يرحمك الله إني لم أُرد بما سألتُكَ إلا لأحزرَ عقلك إن رجلين من مُزَيْنَة أتيا رسول الله ﷺ فقالا يا رسول الله أرأيتَ ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه أشىء قضي عليهم ومضى فيهم من قَدرٍ قد سبق أو فيما يُستقبلون به مما أتاهم به نبيُّهم وثبتت الحجة عليهم فقال: «**لا بل شىء قُضي عليهم ومضى فيهم**»، وتصديقُ ذلك في كتاب الله عزَّ وجلَّ ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [سورة الشمس] اهـ.

وروى الترمذي[٢] بإسناده عن الحسن بن علي أنه قال علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «**اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت**» فدل قوله «**اللهم اهدني فيمن هديت**» على أن الهداية من الله، ودل قوله «**وقني شر ما قضيت**» على أنه تعالى قضى بالشر كما أنه قضى بالخير.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب الوتر: باب ما جاء في القنوت في الوتر، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقوله عليه الصلاة والسلام «**وكتب في الذكر كل شيء**»(١) يدل على أن العبد لو أتى بخلاف ذلك المكتوب لصار حكمُ الله باطلًا وخبره كذبًا وذلك محال والمؤدي إلى المحال محال، فثبت أن كل ما كُتب في اللوح المحفوظ واقع، وأن العبد لا قدرة له على خلافه ثم إن الآية ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [سورة القمر] تكفي للرد عليهم، التحريرية يقولون القدر هنا العلم نقول لهم القدر هنا اتّبع الخلقَ قال الله ﴿خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ فهذا نص على أن كل شيء خرج من العدم ودخل في الوجود هو بتخليقه وإيجاده أي إخراجه من العدم إلى الوجود ليس لهم جواب عن هذا لا هم ولا المعتزلة.

فإن قيل: أليس ذات الله يدخل تحت عموم ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾ يقال: ذات الله أزلي أبدي لا يصح في العقل أن يكون مخلوقًا لأن الأزلي لا يُخلق إنما يُخلق ما يجوز عليه العدم والوجود وهو كل الحادثات من أجسام وأعراض وأعمال وحركات قلبية وظاهرية، فلا يدخل واجب الوجود الأزلي تحت كلمة شيء هنا، ولا المستحيل العقلي كوجود شريك لله أو مماثل له، فما سوى ذلك لا يستثنى منه شيء. فيقال لهم: قولكم إن أعمال العباد الاختيارية لا تدخل تحت الآية منافٍ للعقل فيكون القول بما قلتم إشراكًا بالله لأنكم جعلتم العبد شريكًا لله في خلق أفعال العبد فكذبتم قول الله ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾، وهذه الآية وحدها تكفي لإبطال عقيدتكم وإثبات كفركم، وهي أكبر حجة عليكم وعلى من شابهكم ممن يقول بخلق العبد أفعاله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾.

أي أنه يخرجها من العدم إلى الوجود.

فإن قلتم: إن التكليف لا يصح بدون ذلك، قلنا: يصح بدليل قوله تعالى ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْۚ﴾ فالقتل الذي نفاه الله تعالى هو القتل من حيث الإيجادُ والتخليقُ أي لم تخلقوا قتلهم بل قتلهم بفعل الله تعالى على الحقيقة، أما أنتم فليس لكم في ذلك إلا الكسبُ فإن الله لم يَعْنِ بذلك أنه لم يحصل منهم كسبهم الذي حصل به موت أولئك من حيث الكسبُ. وكذلك قوله تعالى ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰۚ﴾ نفى الرمي عن رسول الله من حيث الحقيقة وأثبته لنفسه، وأثبت للرسول ﷺ بقوله إِذْ رَمَيْتَ كسب ذلك. فأعلمنا الله تعالى أن كل أفعال العباد الاختيارية من حيث الكسب تُنسب للعبد ومن حيث التكوين والإيجاد أي الإبراز من العدم إلى الوجود إلى الله لا شريك له في ذلك، ومن خالف في ذلك فهو مشرك بالله، جعلتم ذات العبد الذي هو واحد خلقًا لله وجعلتم أفعال العبد التي هي ءالاف مؤلفة كل يوم خلقًا للعبد فبئس الاعتقاد هذا الاعتقاد الذي يؤدي إلى جعل مخلوقات العبد أكثر من مخلوقات الله.

وأما مخالفته لصريح العقل فهو أنه يلزم من قولهم المذكور أن يكون الله مغلوبًا مقهورًا لأنه يكون العبد على ذلك خالقًا لهذه المعاصي على رغم إرادة الله، والله لا يكون إلا غالبًا قال الله تعالى ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ ﴿٢١﴾﴾ [سورة يوسف].

وعلى حسب زعمهم فإنه يجري في ملكه تعالى شىء بغير مشيئته وهذا مما لا يصح، فإنه لا يجري في الملك طرفةُ عين ولا لفتةُ ناظر إلا بقضاء الله وقدره وقدرته ومشيئته، ولا فرق

بين ما كان خيرًا أو شرًّا ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الأنبياء].

فلا يصح عقلًا أن يكون وجود قسم منها بفعل الله ووجود قسم ءاخر بفعل غيره كما تقول المعتزلة الذين خالفوا أهل الحق.

ومما يدل على أن العبد لا يخلق شيئًا من أعماله الاختيارية والاضطرارية أنه لو كان فعلُ العبد بخلقه لكان عالمًا به على وجه الإحاطة ضرورةَ أنه مختار، والاختيار فرع العلم لكنه لا يحيط علمًا بفعله لما يجد كل عاقل عدمَ علمه حال قطعه لمسافة معينة بالأجزاء والأحياز والحركات التي بين المبدأ والمنتهى.

أيضًا لو جاز أن يكون فعل العبد واقعًا مخلوقًا بقدرته لجاز أن يكون الجواهر وسائر الأعراض بقدرته وذلك باطل.

أما أقوال السلف والخلف والأئمة الأكابر فكثيرة تدل على صحة ما أوردناه قال الإمام أبو جعفر الطحاوي في عقيدته التي سماها عقيدةَ أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف الأنصاري ومحمد بن الحسن الشيباني ما نصه: «وكل شىء يجري بتقديره ومشيئته، ومشيئته تنفذ لا مشيئةَ للعباد إلا ما شاء لهم فما شاء لهم كان وما لم يشأ لم يكن».

قال الإمام أبو حنيفة في الوصية[١]: «والعبد مع جميع أعماله وإقراره ومعرفته مخلوق، فإذا كان الفاعل مخلوقًا

---

(١) الفقه الأكبر مع شرحه لملا علي القاري (ص/ ٩٠).

فأفعاله أولى أن تكون مخلوقة»، وقال الإمام الحسن البصري[١]: «من كذّب بالقدر فقد كفر» اهـ.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال[٢]: «إن كلام القدرية كفر»، وعن عمر بن عبد العزيز[٣] والإمام مالك بن أنس[٤] والأوزاعي[٥] رضي الله عنهم أنهم يُستتابون فإن تابوا وإلا قُتلوا.

وروى عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه[٦] قال أخبرنا مَعمَرٌ عن الزهري قال: «بلغني أنهم وجدوا في مقام إبراهيم ثلاثة صفوح في كل صفح منها كتاب، وفي الصفح الأول أنا الله ذو بكَّة صُغتُها يوم صُغْتُ الشمس وحَفَفْتُها بسبعة أملاك حفًّا وباركتُ لأهلها في اللحم واللبن، وفي الصفح الثاني أنا الله ذو بكَّة خلقتُ الرَّحِمَ وشققت لها اسمًا من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتتُّه، وفي الثالث أنا الله ذو بكَّة خلقتُ الخير والشر فطوبى لمن كان الخير على يديه وويل لمن كان الشر على يديه».

وعن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن رجلًا قال لابن عباس إن ناسًا يقولون إن الشر ليس بقدر فقال ابن عباس[٧] فبيننا وبين أهل القدر هذه الآية ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا ﴿١٤٨﴾﴾ حتى قوله ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ [سورة الأنعام].

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٤).
(٢) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٨٣).
(٣) و(٤) المنتقى من كتاب القضاء والقدر (ص/ ٢٥٧).
(٥) تاريخ مدينة دمشق (٤٨/ ٢٠٩).
(٦) مصنف عبد الرزاق (٥/ ١٤٩ و١١/ ١١٤).
(٧) مصنف عبد الرزاق (١١/ ١١٤ - ١١٥).

وأشد من هذا اعتقادُهم الذي هو اعتقاد القدرية المعتزلة أن العبد يخلق أفعالَه الاختيارية وليس الله يخلقها، وهذا كفر صريح وشرك بالله تعالى.

كان في الماضي رجل يقال له غَيلان الدمشقي كان في أيام عمر بن عبد العزيز فاستدعاه عمر بن عبد العزيز لأنه بلغه أنه يقول بقول المعتزلة فأنكر غيلان أنه يقول ذلك أمام عمر ثم لما مات عمر واستُخلف يزيد بن عبد الملك ثم استُخلف هشام أظهر غيلان ذلك الاعتقاد فاستدعاه الخليفة هشام فقال غيلان أقلني يا أمير المؤمنين فقال لا أَقَالَنِي الله إن أَقلتك، فقال غيلان إذًا اجمعني بمن يجادلني فإن غلبني فهذا رأسي وإن غلبتُه افعل به مثل ذلك، فقال الخليفة مَن لهذا القدري فقيل له الأوزاعي وكان الأوزاعي في بيروت والخليفة في دمشق، فاستُدعي الأوزاعي إلى دمشق ولما ناظره الأوزاعي فغلبه قال الأوزاعي عنه كافر ورب الكعبة يا أمير المؤمنين، فأخذه الخليفة هشام فقطع يديه ورجليه وعلّقه على باب دمشق، ذكر ذلك الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق[١].

ثم إنه صح الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**صنفان من أمتي ليس لهما نصيب في الإسلام المرجئة والقدرية**» حديث صحيح صححه الحافظ الفقيه المجتهد المطلق محمد بن جرير الطبري في كتابه تهذيب الآثار[٢]، فيؤخذ من قوله ﷺ: «**صنفان من أمتي ليس لهما نصيب في الإسلام**» أن هذه العقيدة عقيدةُ كفر وأن اعتقاد أن العبد يخلق أفعاله الاختيارية ضد

---

(١) تاريخ مدينة دمشق (٤٨/ ٢٠٩).
(٢) تهذيب الآثار (٢/ ٦٥٣ و٦٥٦).

ءايات من القرءان كقوله تعالى ﴿قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الرعد] والشيء يشمل الأجسامَ على اختلاف أشكالها والحركات والنوايا والخواطرَ، وقوله تعالى ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة الأنعام] هذه الآية دلت على أن الله هو الخالق لأعمال القلوب وتقلب الأبصار، فهؤلاء التحريرية عمُوا وقلدوا الذين قال عنهم الرسول ﷺ ليس لهم نصيب في الإسلام، ثم ثبت عن مالك رضي الله عنه أنه سئل عن نكاح القدرية أي نكاح المعتزلة فقال: «ولعبد مؤمن خير من مشرك» أي لا يصح التزوج منهم، اعتبر مالك رضي الله عنه المعتزلة مشركين لأنهم أشركوا العبد مع الله لأن الله تعالى هو الخالق أي المُخرج لكل شيء من العدم إلى الوجود، فالمعتزلة أشركوا بالله بقولهم العبد يخلق أعمالَه الاختياريةَ من العدم إلى الوجود، وهذا أي الإبراز من العدم إلى الوجود هو معنى الخلق المرادِ في ءايات كثيرة روى ذلك عن مالك من لا يحصى منهم الحافظ الإمام المجتهد ابن المنذر في كتابه الأوسط وكتاب الإشراف.

ولا ينفعهم قولهم إن العبد يخلق أفعاله بقدرة أعطاه الله إياها، وقال الإمام المحدث الفقيه عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق[1] المعتزلة مشركون أي لأنهم أشركوا العبد مع الله في صفة الخلق أي إبراز المعدوم من العدم إلى الوجود، فأجسام الخلق وحركاتهم وسكناتهم كانت معدومة ثم الله تعالى هو أخرجها من العدم إلى الوجود، فالمعتزلة ومن تبعهم من التحريرية جعلوا إبراز العباد لله

(١) الفرق بين الفرق (ص/ ٣٣٩).

وحركاتهم الاختيارية للعباد قالوا الله يبرز من العدم إلى الوجود الأجسام والحركات الغير اختيارية، أما الحركات الاختيارية نحن نبرزها وهذا إشراك بالله تعالى.

قال الإمام أبو سعيد المتولي الشافعي الذي هو من أصحاب الوجوه في كتابه الغنية ما نصه[1]: «مذهب أهلِ الحق أن الحوادث كلَّها بقضاء الله تعالى وقدره ومشيئته وإرادته خَيرها وشرها نفعها وضرها حلوها ومرها الكفر والإيمان والطاعة والعصيان، فما أراد الله سبحانه وتعالى كان وما لم يُرِد لم يكن» اهـ.

ويكفي في إبطال قولهم ءايتان من كتاب الله الأولى قوله تعالى ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴿١٦٣﴾﴾ [سورة الأنعام] ذكر الله في هذه الآية الصلاة والنسك وهما من الأفعال الاختيارية وذكر المحيا والممات وهما ليسا من الأفعال الاختيارية فجعل كلًّا خلقًا له لا شريك له في ذلك، ومعنى الآية قل يا محمد إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي مخلوق لله لا شريك له في ذلك. فخالفت التحريرية تبعًا للمعتزلة فقالوا إن كل الأفعال الاختيارية العبد يخلقها وهو مالكها.

والآية الثانية ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ۚ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الأنفال] فنفى الله تعالى الرمي عن الرسول ﷺ وأثبته من جهتين، نفاه من جهة الخلق عنه أي ما أنت خلقتَ ذلك الرمي يا محمد وأثبته له من جهة الاكتساب فقد اجتمع النفي والإثبات في الآية لكن من جهتين

---

(١) الغنية (ص/١٢٧).

وهذا مذهب أهل السنة الأشاعرة والماتريدية ومن كان قبلهم من أهل السنة أن العباد لا يخلقون أعمالهم أي ليسوا مبرزين لها من العدم إلى الوجود وإنما الله هو الذي يبرزها من العدم إلى الوجود والعباد يكتسبونها فقط أي يوجهون إرادتهم إليها، وعلى قول التحريرية تكون الآية جمعت النفي والإثبات من جهة واحدة وذلك باطل محال كقول القائل قام زيد لم يقم زيد.

وأخرج الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق ما نصه[١]: «قال أبو عبد الله أحمد بنُ محمد بنِ حنبل القدرُ خيره وشرُّه وقليله وكثيره ظاهرُه وباطنُه وحُلوُه ومرّه ومحبوبُه ومكروهه وحسنه وسيّئه وأوّله وءاخره من الله. قَضَاءٌ قضاهُ على عباده وقَدَرٌ قدّره عليهم لا يعدو أحد منهم مشيئةَ الله ولا يجاوز قضاءه بل كلُّهم صائرون إلى ما خلقهم له واقعون فيما قَدَّرَ عليهم وهو عَدْلٌ منه عزَّ ربُّنا وجلَّ، والزنا والسرقةُ وشربُ الخمرِ وقتلُ النفسِ وأكلُ المالِ الحرامِ والشركُ بالله والمعاصي كلُّها بقضاءٍ مِنَ الله عزّ وجلّ وقَدَرٍ من غير أن يكون لأحدٍ من الخلق على الله حجة بل لله الحجةُ البالغةُ على خَلْقه لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون.

وعلمُ الله ماضٍ في خلقه بمشيئة منه[٢] قد علم من إبليسَ ومن غيره ممّن عصاه من لَدُن أن يُعصَى الله إلى أن تقوم الساعة المعصيةَ وخلقهُم لها، وعلِمَ الطاعة من أهل الطاعة وخَلَقَهُم لها، وكلٌّ يعملُ لما خُلِقَ له وصائرٌ إلى ما قضى عليه وعَلِمَ منه لا يعدو واحدٌ منهم قدر الله ومشيئَتَه والله الفاعل لما يريد الفَعّالُ لما يشاء، ومَن زعم أن الله شَاء لعباده الذين

---

(١) تاريخ دمشق (٢١/ ٣١٠).

(٢) أي إن مضي ما علم الله حصوله هو بمشيئته سبحانه.

عصوه الجنة والطاعة وأن العبادَ شاءوا لأنفسهم الشرَّ والمعصية فعمِلوا على مشيئتهم فقد زعم أن مشيئة العبادِ أغلَظُ[١] مِنْ مشيئة الله فأيُّ افتراءٍ أكبرُ على الله من هذا، ومَن زَعَمَ أن الزنا ليس بقَدَرٍ قيل له أنت رأيت هذه المرأةَ حَملت مِنَ الزنا وجاءت بولدها شاء الله أن يُخلق هذا الولدُ وهل مضى في سابِق علمِه فإن قال لا فقد زعم أن معَ الله خالِقًا وهذا الشركُ صُراحًا، ومَن زَعَمَ أن السرقة وشربَ الخمر وأكل مال الحرام ليس بقضاءٍ وقَدَرٍ فقد زعم أن هذا الإنسانَ قادرٌ على أن يأكلَ رِزقَ غيره وهذا صُراحُ قول المجوسية، بلْ أكلَ رِزْقَه، وقضى الله أن يأكلَ مِنَ الوجه الذي أكلَهُ، ومَن زعم أن قتْلَ النَّفس ليس بقَدَرٍ مِنَ الله فقد زعم أنّ المقتولَ ماتَ بغير أجَلِه وأيُّ كفر أوضحُ من هذا بل ذلك بقضاء الله ومشيئته في خلقه وتدبيره فيهم وما جرى من سابق علمه فيهم، وهو العَدْل الحقُّ الذي يَفعل ما يريدُ، ومن أقَرّ بالعلم لزِمَه الإقرارُ بالقدر والمشيئة على الغضب والرضا» اهـ.

الدليل العقلي على فسادِ قولِ المعتزلةِ بأن العبدَ يخلُقُ أفعالَهُ

قال أهلُ الحقّ: «امتنعَ خلقُ العبدِ لفعلِهِ لعمومِ قدرةِ الله تعالى وإرادتِهِ وعلمِهِ».

وبيانُ الدليلِ على ذلكَ أن قدرةَ الله عامَّةٌ وعلمَهُ عام وإرادتَهُ عامَّةٌ، فإنَّ نسبَتَها إلى الممكناتِ نسبةٌ واحدةٌ فإنّ وجودَ الممكنِ العقلي إنما احتاجَ إلى القادرِ من حيثُ إمكانُهُ وحدوثُهُ.

---

(١) أي أقوى.

فلو تخصَّصَت صفاتُهُ هذه ببعضِ الممكناتِ لَلَزِمَ اتصافُهُ تعالى بنقيضِ تلكَ الصفاتِ من الجهلِ والعجزِ وذلكَ نقصٌ والنقصُ عليهِ مُحالٌ، ولاقتضَى تخصُّصُها مُخَصّصًا وتعلَّقَ المُخَصّصُ بذاتِ الواجبِ الوجودِ وصفاتِهِ وذلكَ محالٌ، فإذًا ثبتَ عمومُ صفاتِهِ.

فلو أرادَ الله تعالى إيجادَ حادِثٍ وأرادَ العبدُ خلافَهُ ونفذَ مرادُ العبدِ دونَ مرادِ الله للزمَ المحالُ المفروضُ في إثباتِ إلٰهينِ، وتعدُّدُ الإلٰهِ محالٌ بالبرهانِ، فما أدَّى إلى المحالِ محالٌ».

تنبيه. «يجب تكفير المعتزلة القائلين بأنّ العبد يخلق أفعاله الاختيارية أي يحدثها من العدم إلى الوجود لأنهم كذّبوا قول الله تعالى ﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ ۝٣﴾ [سورة فاطر] وقول الله ﴿قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ ۝١٦﴾ [سورة الرعد] وءايات أخرى كثيرة وأحاديث عديدة. وهؤلاء المعتزلة هم القدرية الذين سمّاهم رسول الله ﷺ مجوس هذه الأمة، وقد أورد هذا الحديث أبو حنيفة في إحدى رسائله الخمس[١] وهو صحيح عنده لأنه أورده في معرِض الاحتجاج، وهم الذين شدّد عليهم النكير عبد الله ابن عمر[٢] رضي الله عنهما وغيره من أكابر الصحابة ومن جاء بعدهم. قال ابن عباس[٣] رضي الله عنهما: «كلام القدرية كفر»، وقال سيدنا علي بن أبي طالب للقدري: «إن عُدت إلى هذا لأقطعن الذي فيه عيناك»، وكذلك الحسن بن علي بن أبي طالب والإمام المجتهد عبد الله بن المبارك[٤] فقد حذّر من ثور

(١) انظر إشارات المرام (ص/ ٢٧٤ و٢٧٦).
(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.
(٣) تهذيب التهذيب (٦/ ٣٨٣).
(٤) تاريخ مدينة دمشق (١١/ ١٩٣).

ابن يزيد وعمرو بن عبيد الذي كان من رءوس المعتزلة، وقد ألّف في الرد عليهم الحسن بن محمد ابنِ الحنفية[١] حفيد سيّدنا علي بن أبي طالب، وكذا الإمام الحسن البصري[٢]، والخليفة الأموي المجتهد عمر بن عبد العزيز[٣] رضي الله عنهم، وعلى تكفيرهم كان الإمام مالك فقال حين سُئل عن نكاح المعتزلة ﴿وَلَعَبۡدٌ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٌ مِّن مُّشۡرِكٍ ﴿٢٢١﴾﴾ [سورة البقرة]، نقل ذلك عنه أبو بكر بن العربي المالكي[٤]، والزركشي في شرحه على أصول ابن السبكي[٥]، وكذلك كفّرهم إماما أهل السنّة أبو منصور الماتريدي الحنفي، وأبو منصور عبد القاهر البغدادي التميمي الشافعي[٦] شيخ الأشاعرة وشيخ الحافظ البيهقي الذي قال فيه ابن حجر الهيتمي: «الإمام الكبير إمام أصحابنا أبو منصور البغدادي».

وقد قال شارح إحياء علوم الدين الإمام الفقيه المحدّث اللغوي محمد مرتضى الزبيدي[٧]: «لم يتوقف علماء ما وراء النهر من أصحابنا - يعني الماتريدية - في تكفير المعتزلة» اهـ. وقال الزاهد الصفّار من أكابر الحنفية[٨]: «يجب إكفار القدري - أي المعتزلي - في قوله: إن العبد يخلق أفعال نفسه، وفي قوله: إن الله لم يشأ وقوع الشر» اهـ.

---

(١) له رسالة طبعت في بيروت سنة ١٩٧٧ر.
(٢) أصول الدين (ص/ ٣٠٧).
(٣) أصول الدين (ص/ ٣٠٧)، وحلية الأولياء (٥/ ٣٤٦).
(٤) أحكام القرءان (٢/ ٨٠٢).
(٥) تشنيف المسامع (٤/ ٢٢٣).
(٦) أصول الدين (ص/ ٣٣٥).
(٧) إتحاف السادة المتّقين (٢/ ١٣٥).
(٨) الفتاوى البزازية (٦/ ٣١٨).

وممن نقل أيضًا تكفيرهم الإمام شيخ الإسلام البلقيني[١]، وردّ عليهم الإمام المتولي في كتابه الغنية[٢] في العقيدة وهما من أكابر أصحاب الوجوه من الشافعية، والإمام أبو الحسن شيث بن إبراهيم المالكي[٣]، وكذلك الإمام ابن التّلمساني في كتابه شرح لمع الأدلة لإمام الحرمين وغيرهم، ولم يصح عن إمام مجتهد كالشافعي وغيره القول بترك تكفير هذا الصنف من المعتزلة.

فبعد هذا لا يلتفت إلى ما يخالفه ولا يغترّ بعدم تكفير بعض المتأخرين لهم، فقد نقل الأستاذ أبو منصور التميمي في كتابه التذكرة البغدادية وكتابه تفسير الأسماء والصفات تكفيرهم عن الأئمة فقال[٤]: «أصحابنا أجمعوا على تكفير المعتزلة»[٥]. وقوله: «أصحابنا» يعني به الأشاعرة والشافعية لأنه رأس كبير في الأشاعرة الشافعية، وهو إمامٌ مقدّم في النقل معروف بذلك بين الفقهاء والأصوليين والمؤرخين الذين ألّفوا في الفِرق، فمن أراد مزيد التأكد فليطالع كتبه هذه، فلا يُدافع نقله بكلام بعض المتأخرين.

وما يذكر من العبارات التي تفهم ترك تكفيرهم عن بعض المشاهير كالنووي[٦] فقد يؤول بأن مراده من لم تثبت عليه قضية معينة تقتضي كفرَه من مسائلهم، لأن منهم من ينتسب

---

(١) حواشي الروضة (١/ ٨٣ - ٨٤).
(٢) الغُنية في أصول الدين (ص/ ١١٧ وما بعدها).
(٣) له رسالة سمّاها حزُّ الغلاصم في إفحام المخاصم.
(٤) أصول الدين (ص/ ٣٣٧، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣).
(٥) تفسير الأسماء والصفات (ق/ ١٩١).
(٦) روضة الطالبين (١/ ٣٥٥).

إليهم ولا يقول بجميع مقالاتهم كبشر المريسيّ والمأمون العباسي فإن بشرًا كان موافقهم في القول بخلق القرءان وكفَّرهم في القول بخلق الأفعال؛ فلا يحكم على جميع من انتسب إلى الاعتزال بحكم واحد ويحكم على كل فرد منهم بكونه ضالا، فالذين لا يعتقدون من الاعتزال أصوله الكفرية إنما ينتسبون إليهم ويعتقدون بعض المسائل الأخرى كعدم رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة فهؤلاء الذين لم يكفّرهم من تحاشى تكفيرهم. ومن أراد المزيد فليراجع الكتب التي ألّفت في الفِرق لبيان مقالاتهم وأقوال العلماء فيهم. وكذلك قول الإمام أحمد في المعتصم «يا أميرَ المؤمنين»[1] فإن المعتصم والمأمون لم يثبت عنهما القول بخلق العبد لفعله كما تقول المعتزلة إنما وافقا المعتزلة في القول بخلق القرءان، ولا يعني المعتصم والمأمون أنه ليس لله كلام إلا هذا اللفظ المنزل الذي هو مخلوق لله كما تعتقد المعتزلة، إنما وافقاهم في القول بمخلوقية اللفظ ففرق بينهما وبين المعتزلة لأن المعتزلة نفوا الكلام القائم بذات الله وقالوا ليس لله كلام إلا الكلام الذي يخلقه في غيره كالشجرة التي كان عندها موسى، فحكم المعتزلة الذين نفوا الكلام القائم بذات الله غير حكم من قال بمخلوقية اللفظ المنزل، ولا يستطيع أحد أن يثبت عن الخليفتين أنهما تلفظا بنفي الكلام الذاتي عن الله، فالتسوية بينهما وبين المعتزلة جهل بالحقيقة كما ادعى البوطي في بعض كلامه حيث إنه احتج بقول الإمام أحمد للمعتصم «يا أمير المؤمنين» بأن أحمد لم يكفّرهم وهذا تقويلٌ للإمام ما لم يقله،

(١) طبقات الشافعية الكبرى (٢/٤٨). مناقب أحمد لابن الجوزي (ص/٣٢٢).

ولا يستطيع أن يثبت عن أحمد أنه قال عن المعتصم أنه كان يقول بما تقول المعتزلة أنه ليس لله كلام إلا ما يخلقه في غيره، ودون ذلك خرط القتاد.

وقد أنكر الحافظ البلقيني في حواشي الروضة قول صاحب الروضة بصحة القدوة بهم في الصلاة قال[١]: «وقول الشافعي رضي الله عنه: «أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية» محمول على من لم تثبت فيهم قضية معينة تقتضي تكفيرهم، واستدلَّ لذلك بقوله لحفص الفرد لما جادله في مسئلة القول بخلق القرءان فأفحمه الشافعي: «لقد كفرتَ بالله العظيم». وردّ البلقيني تأويل قول الشافعي هذا بكفران النعمة فقال في حاشيته على روضة الطالبين ما نصه[٢]: «قوله - يعني النووي -: وأطلق القفال وكثيرون من الأصحاب القول بجواز الاقتداء بأهل البدع وأنهم لا يكفرون، قال صاحب العُدة: هو ظاهر مذهب الشافعي رضي الله عنه، زاد - أي النووي - هذا الذي قاله القفّال وصاحب العدة هو الصحيح أو الصواب، فقد قال الشافعي: أقبلُ شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية لأنهم يَرَون الشهادة بالزور لموافقيهم، ولم يزل السلف والخلف على الصلاة خلف المعتزلة وغيرهم». قال البلقيني: «فائدة. الصحيح أو الصواب خلاف ما قال المصنف - يعني النووي - وقول الإمام الشافعي رضي الله عنه محمول على من ذكر عنه أنه من أهل الأهواء ولم يثبت عليه قضية معينة تقتضي كفره، وهذا نص عام، وقد نص نصًّا خاصًّا على تكفير من قال بخلق القرءان، والقول بالخاص هو المقدّم، وأمّا الصلاة خلف

---

(١) و(٢) حواشي الروضة للبلقيني (١/ ٨٣).

المعتزلة فهو محمول على ما قدمته من أنه لم يثبت عند المقتدين بهم ما يكفرهم». ثم قال البلقيني: «قوله - يعني النووي - وقد تأوّل البيهقي وغيره من أصحابنا المحققين ما جاء عن الشافعي وغيره من العلماء من تكفير القائل بخلق القرءان على كفران النعمة لا كفران الخروج عن الملّة». قال البلقيني: «فائدة. هذا التأويل لا يصح لأن الذي أفتى الشافعي رضي الله عنه بكفره بذلك هو حفص الفرد، وقد قال أراد الشافعي ضرب عنقي، وهذا هو الذي فهمه أصحابه الكبار وهو الحقّ وبه الفتوى خلاف ما قال المصنّف» اهـ.

ويرد تأويل من أوَّل عبارة الشافعي المذكورة في حق حفصٍ بكفران النعمة لا كفران الجحود ما ثبت عن عبد الرحمٰن بن أبي حاتم عن الربيع بن سليمان المراديّ[1] صاحب الشافعي أن الشافعيّ كفَّره أي حفصًا كما أنه هو الراوي لقول الشافعي لقد كفرتَ بالله العظيم.

فلا يجوز التردّد في تكفير المعتزلة القائلين بأن الله كان قادرًا على خلق حركات العباد وسكونهم ثم لما أعطاهم القدرة عليها صار عاجزًا عنها، حكى ذلك غير واحد من الأكابر منهم الإمام أبو منصور الماتريدي[2]، والإمام أبو منصور البغدادي، والإمام أبو سعيد المتولي[3]، والفقيه المالكي شيث بن إبراهيم، وإمام الحرمين[4] وغيرهم كما تقدم، فكيف يسوغ ترك تكفيرهم بعد هذا الذي هو صريح في نسبة العجز إلى الله.

---

(١) مناقب الشافعي (١/ ٤٥٥).

(٢) كتاب التوحيد (ص/ ٢٧٧).

(٣) الغُنية في أصول الدين (ص/ ١١٧).

(٤) الإرشاد (ص/ ١٧٣).

قال الزركشي في تشنيف المسامع[(١)] ما نصه: «وقد نص الشافعي على قبول شهادة أهل الأهواء، وهو محمول على ما إذا لم يؤد إلى التكفير، وإلا فلا عبرة به» اهـ. وهذا يؤكد ما قاله البلقيني في حواشي روضة الطالبين بأن مراد الشافعي بقوله أقبلُ شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من لم تثبت بحقه قضية تقتضي تكفيره منهم، يعني كقولهم إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية استقلالا، وإن الله كان قادرًا على خلقها قبل أن يعطيهم القدرة فلما أعطاهم صار عاجزًا.

أما حديث النبي ﷺ المشهور: «**القدرية مجوس هذه الأمة**»[(٢)]. فمعناه أمّة الدعوة، وأمّة الدعوة تشمل الكافرين والمؤمنين لأن لفظ أمتي ونحوه يحمل على من اتبعه في بعض المواضع، وفي بعض المواضع يطلق على من توجهت إليه دعوته فمنهم من ءامن ومنهم من أبى.

---

(١) تشنيف المسامع (٣/ ٢١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنّة: باب في القدر، وصححه الحاكم في المستدرك (١/ ٨٥) ووافقه الذهبي.

المخالفة الثانية
زعم حزب التحرير أن عصمة الأنبياء والرسل تكون بعد الوحي

ومن جملة ضلالهم ما يقول زعيمهم في نفس الكتاب المذكور(١) ونصه: «إلا أن هذه العصمة للأنبياء والرسل، وإنما تكون بعد أن يصبح نبيًّا أو رسولا بالوحي إليه، أما قبل النبوة والرسالة فإنه يجوز عليهم ما يجوز على سائر البشر، لأن العصمة هي للنبوة والرسالة» اهـ.

الرد:

اتفق أهل الحق(٢) على أنه يجب للأنبياء الصدق والأمانة والفطانة، فعُلم من هذا أن الله تعالى لا يختار لهذا المنصب إلا من هو سالمٌ من الرذالة والخيانة والسفاهة والكذب والبلادة، فمن كانت له سوابق من هذا القبيل لا يصلح للنبوة ولو تخلى منها بعد.

وتجب للأنبياء العصمة من الكفر والكبائر وصغائر الخسة والدناءة، وتجوز عليهم ما سوى ذلك من الصغائر التي ليس فيها خسة، وهذا قول أكثر العلماء كما نقله غير واحد(٣) وعليه

---

(١) انظر الكتاب المسمى الشخصية الإسلامية: الجزء الأول: القسم الأول: (ص/ ١٢٠).

(٢) قال إمام الحرمين الجويني: «الفواحش المؤذنة بالسقوط وقلة الديانة فتجب عصمة الأنبياء عنها إجماعًا» (الإرشاد ص/ ٢٩٨). وانظر شرح العقائد (ص/ ١٧٠ - ١٧١).

(٣) قال القرطبي: «اتفق العلماء على أن الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي تزري بفاعلها وتحط منزلته وتسقط مروءته إجماعًا». (التذكرة ص/ ٢٨٧).

الإمام أبو الحسن الأشعري رضي الله عنه.

فعلى قول زعيمهم تصح النبوة لمن كان لصًّا سراقًا نبَّاشًا للقبور ولائطًا إلى غير ذلك من الرذالات التي تحصل من البشر.

المخالفة الثالثة

زعمهم أنه يجوز عزل خليفة المسلمين بالفسق

ومن جملة ضلالهم قولهم إن مجلس الشورى له حق أن يعزل الخليفة بسبب أو بدون سبب وقد نُشر ذلك في منشور لهم وزع في دمشق منذ أكثر من عشرين سنة، وهو مما ألفه بعض أتباع تقي الدين النبهاني.

ويقولون في كتابهم المسمى «دستور حزب التحرير»[1] في الأمور التي يتغير بها حال الخليفة فيخرج بها عن كونه خليفة ويجب عندئذ عزله في الحال: «الفسق فسقًا ظاهرًا».

ويقول النبهاني في كتابه المسمى «نظام الإسلام»[2] ما نصه: «وإن خالف الشرع أو عجز عن القيام بشؤون الدولة وجب عزله حالا» اهـ.

الرد:

هذا الكلام مخالف لأحاديث تؤكد أمر الخليفة، يخالف قوله ﷺ: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر عليه فإنه ليس أحد**

---

(١) انظر الكتاب (ص/٦٦)، وانظر كتابه المسمى الشخصية الإسلامية: الجزء الثاني: القسم الثالث: (ص/١٠٧ - ١٠٨).

(٢) انظر الكتاب (ص/٧٩).

من الناس خرج من السلطان شبرًا فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية» - رواه مسلم[١]-، ويخالف الحديث الصحيح المشهور الذي يأمر بعدم الخروج على الخليفة إلا من أجل الكفر وفيه: «**وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بَواحًا**» رواه البخاري ومسلم[٢]، ومعنى «بواحًا» أي ظاهرًا.

قال النووي في شرح هذا الحديث ما نصه[٣]: «ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور في ولايتهم، ولا تعترضوا عليهم إلا أن تَرَوا منهم منكرًا محققًا تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حيث ما كنتم. وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرتُه وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق[٤]» اهـ.

وهؤلاء التحريرية جعلوا الخليفة ملعبة كالكرة بين أيدي اللاعبين فالخليفة لا يُقلع بالمعصية لكن لا يطاع فيها، ففي صحيح مسلم[٥] أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال له عبد الرحمٰن بن عبد رب الكعبة: «إن ابنَ عمّك معاوية يأمُرُنا أن نأكلَ أموالَنا بيننا بالباطل وأن نقتل أنفسنا - أي بعضنا

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الفتن: باب قول النبي ﷺ: «**سترون بعدي أمورًا تنكرونها**»، وصحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.

(٣) شرح مسلم (١٢/ ٢٢٩).

(٤) سيأتي التفصيل في المسئلة.

(٥) صحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول.

بعضًا - والله تعالى يقول ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة النساء] ويقول ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة النساء] فسكت عبد الله ابن عمرو ثم قال: «أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله».

فالخليفة إن كان يأمر بالخير والشر مهما فسق لا يُرفع عليه سلاح لأن الفتنة التي تتسبب عن خلعه أعظمُ من معصيته.

المخالفة الرابعة
زعمهم أن من مات من غير بَيْعَة لخليفة مات ميتة جاهلية

ومن أباطيلهم قولهم إن من مات من غير بَيْعَة لخليفة مات مِيتةً جاهلية[(١)]، فإنهم يذكرون في كتابهم المسمى بالخلافة[(٢)] ما نصه: «فالنبي ﷺ فرض على كل مسلم أن تكون في عنقه بَيعة، ووصف من يموت وليس في عنقه بيعة بأنه مات مِيتة جاهلية» اهـ.

ويذكرون في نفس الكتاب[(٣)] ما نصه: «فالمسلمون جميعًا ءاثمون إثمًا كبيرًا في قعودهم عن إقامة خليفة للمسلمين، فإن أجمعوا على هذا القعود كان الإثم على كل فرد منهم في جميع أقطار المعمورة» اهـ، ويذكرون في موضع ءاخر[(٤)] منه:

(١) انظر كتابه المسمى الشخصية الإسلامية: الجزء الثاني: القسم الثالث: (ص/ ١٣ و٢٩).
(٢) انظر الكتاب (ص/ ٤).
(٣) انظر الكتاب (ص/ ٩).
(٤) انظر كتابه المسمى الخلافة (ص/ ٣)، وكتاب الشخصية الإسلامية: الجزء الثاني: القسم الثالث: (ص/ ١٥).

«والمدة التي يُمهَلُ فيها المسلمون لإقامة خليفة هي ليلتان، فلا يحل أن يبيت ليلتين وليس في عنقه بيعة»، ويقولون[١]: «... وإذا خلا المسلمون من خليفة ثلاثة أيام أثموا جميعًا حتى يقيموا خليفة» اهـ.

ويقولون في كتاب ءاخر ما نصه[٢]: «والمسلمون في لبنان كما في سائر بلاد المسلمين ءاثمون عند الله إذا لم يعملوا على إعادة الإسلام للحياة ونصب خليفة واحد يَجمع أمرهم» اهـ.

الرد:

هذه العبارات من جملة تحريفهم للكلم عن مواضعه فإن هذا الحديث رواه مسلم[٣] عن ابن عمر بهذا اللفظ «**من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»، فهم يذكرون منه للناس الجملة الأخيرة فيكررون «**من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**» مع إيهامهم أن ذلك لمن لم يتكلم معهم في أمر الخليفة كما هم يتكلمون بألسنتهم.

ومعنى الحديث ليس كما يَزعمون إنما المعنى أن من تمرد على الخليفة واستمر على ذلك إلى الممات تكون مِيتَتُهُ مِيتة جاهلية كما يدل على ذلك حديث مسلم[٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «**من كَرِهَ من أميره شيئًا فليصبرْ**

---

(١) انظر كتابه المسمى الدولة الإسلامية (ص/ ١٧٩).
(٢) كتاب مذكرة حزب التحرير إلى المسلمين في لبنان (ص/ ٤).
(٣) صحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.
(٤) انظر المصدر السابق.

عليه فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرًا فمات عليه إلا مات مِيتة جاهلية».

فقوله: «**فمات عليه**» صريح في أن الذي يموت ميتة جاهلية هو الذي يأتيه الموت وهو متمرد على السلطان، ويدل عليه أيضًا حديث أبي هريرة أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية**» رواه مسلم(١).

ويدل على ذلك أيضًا حديث البخاري(٢) ومسلم(٣) عن حذيفة بن اليمان عن رسول الله ﷺ بعد وصف الدعاة إلى أبواب جهنم: «**فالزموا جماعة المسلمين وإمامهم**»، قال حذيفة فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلَّها**»، لم يقل رسول الله ﷺ فإذًا أنتم تموتون مِيتة جاهلية.

ثم ما يدعيه حزب التحرير فيه حرج فالرعايا المسلمون اليوم عاجزون عن نصب خليفة والله تعالى يقول ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴿٢٨٦﴾﴾ [سورة البقرة]، فهم ضربوا بحديث البخاري ومسلم عُرضَ الحائط وتشبثوا بحديث مسلم بغير محله.

وقد قلتُ لأحدهم في ألمانيا مرة واسمه أبو كريم بعد أن ذكرتُ له أننا الآن لا نستطيع إقامة الخلافة الإسلامية فقال بلى، فقلت له إذن ما الذي يُقعدكم في ألمانيا لماذا لا تذهبون إلى البلاد العربية فتقيمون الخلافة الإسلامية هناك فقال إني أخاف على نفسي فقلت له هذا تناقض.

---

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الفتن: باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.

فتبين بطلان قولهم وتمويهُهُم وغرضهم التشويش على المسلمين حتى يتبعوهم ويبايعوا زعيمَهم تقي الدين النبهاني الذي ادعى الخلافة وبايعه جماعته على ذلك. وقد قسم البلاد - على زعمه - بين أولاده الثلاثة أحدهم سماه أمير العراق والثاني أمير بلاد الشام والأخير أميرَ مصر وسمى زوجته[١] «أم المؤمنين» - على زعمه -، والآن بعد موته نصبوا خليفة وهو موجود في الدانمرك أقام الحد على من زنى منهم.

وقد ادعى بعضهم أن هذا افتراءٌ فإن النبهاني ليس له أولاد نقول لهم بيروت حَكَمٌ بيننا وبينكم وهي ليست في أقصى الشرق فما هذه المكابرة.

ومن عجيب الكفر والضلال الذي ظهر من بعضهم ما نشأ من فساد تعاليمهم فيما بينهم أنهم يعلقون وجوب الصلوات الخمس بقيام الخليفة فما لم يقم لا تجب عندهم، وهذا الأمر ليس في جميع الأفراد المنتسبين إليهم لكنه حاصل من بعضهم. وقد شوهد من بعض جماعتهم في طرابلس الشام أنه قام من المجلس لما حانت صلاة المغرب فقيل له صل فقال[٢] لما تقوم الخلافة، والعياذ بالله تعالى من مقت القلوب.

---

(١) واسمها لَمعِيَّة.
(٢) بالعامية.

فائدة في
بيان حكم نصب الخليفة على المسلمين وحكم من يخرج على الخليفة مع وجوده وحكم من يموت في زمن ليس فيه خليفة

أما المسئلة الأولى وهي نصب الخليفة فقد اتفق علماء المسلمين على وجوب نصب الخليفة، ثم الخليفة تثبت خلافته بمبايعة أهل الحل والعقد من المسلمين أي أفاضل المسلمين من أهل العلم والتقوى، فقد قامت أول خلافة في الأمة المحمدية خلافة أبي بكر رضي الله عنه بمبايعة عمر رضي الله عنه ثم تتابع المسلمون الذين بالمدينة على بيعته، فثبتت خلافته على رقبة كل مسلم ممن كانوا في ذلك الوقت بالمدينة ومن كانوا في غيرها فصار حرامًا على كل مسلم أن يخرج على أبي بكر ويتخلى عن إمارته بأن يقول ليس لك عليَّ إمارة، ثم جاءت خلافة عمر رضي الله عنه باستخلاف أبي بكر له في المدينة المنورة فوافق من كان من المهاجرين والأنصار بالمدينة على نصب عمر خليفة فثبتت خلافته على رقبة كل مسلم على وجه الأرض من كان حاضرًا بالمدينة ومن لم يكن، ثم قامت خلافة عثمان رضي الله عنه بنصب عدد من المهاجرين والأنصار ممن كانوا بالمدينة له كما أمرهم عمر بذلك فثبتت بيعته على رقبة كل مسلم فخرج عليه أناس من غير الصحابة فنازعوه، ثم قامت خلافة علي رضي الله عنه بمبايعة المهاجرين والأنصار الذين كانوا بالمدينة له فصارت بيعته ثابتة على كل مسلم ممن حضر المدينة ومن كان غائبًا، فصار الخروج عليه ذنبًا كبيرًا.

أما الحالة الثانية حكم الخروج على الخليفة: فقد اتفق أهل الحق على أن الخروج على الخليفة حرام من الكبائر بالإجماع إذا كان الخليفة راشدًا كهؤلاء الأربع وعلى الفاسق أيضًا عند الجمهور، فكان الخروج على أبي بكر أو عمر أو عثمان أو علي رضي الله عنهم ذنبًا كبيرًا، وكان خرج على عثمان أناس ليس فيهم أحد من الصحابة فنازعوه ولم يرضَوا بخلافته حتى أدَّى الأمر بهم إلى أن قتلوه، ثم حصل الخروج على علي في ثلاث مواقع الوقعة الأولى كانت بالبصرة كان فيها بعض الصحابة طلحة والزبير وعائشة ثم طلحة والزبير انصرفا من المعركة لأن عليًّا ذكَّرَ كل واحد منهما حديثًا كان قاله الرسول في شأن علي وكانا تائبين لم يدركهما الموت إلا بعد التوبة، أما عائشة رضي الله عنها فقد تابت وندمت ندمًا كبيرًا على وقوفها في معسكر الخارجين على علي، فهؤلاء الثلاثة لم يموتوا إلا بعد أن عادوا إلى طاعة علي وهؤلاء الثلاثة من المبشرين بالجنة فذنبهم مغفور.

وقد وردت أحاديث صحيحة في عظم ذنب من خرج على الخليفة منها حديث ابن حبان: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجع**»[(١)] وهو حديث صحيح بلا خلاف، رواه عدد من المحدثين في تصانيفهم كالحافظ الخطيب البغدادي في كتابه «الفقيه والمتفقه»[(٢)]، وحديث: «**من خلع يدًا من طاعة لقي الله لا حجة له يوم القيامة ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتةً**

(١) صحيح ابن حبان، انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٨/٤٣ - ٤٤).
(٢) الفقيه والمتفقه (١/١٦٣ - ١٦٤).

جاهلية»، ورواه مسلم[(١)] بهذا اللفظ.

وكان ممن خرج على علي رضي الله عنه أيضًا معاوية وأناس من أهل الشام لأنه كان واليًا أيام عمر وعثمان على الشام، وكان خروجه بغير حجة شرعية فإن عليًّا كان خليفة راشدًا، بل من شدة رغبة معاوية في الملك والرئاسة كما وصفه بذلك سيدنا علي رضي الله عنه فكان قتال الذين قاتلوه في البصرة والذين قاتلوه مع معاوية في صفين ظلمًا كبيرًا ذكر ذلك عن عليّ الحافظ ابن حجر في كتابه «المطالب العالية»[(٢)] ونقل ذلك عن مسند مُسَدَّد وكتاب الحافظ سعيد بن منصور فكان الخروج على علي كالخروج على أبي بكر وعمر وعثمان لأنه لا يجوز الخروج على الخليفة إلا أن يحصل منه كفر صريح ولم يكن خروج معاوية على علي وقتاله له عن اجتهاد إنما كان حبًّا في الملك وليس كاجتهاد المجتهدين في الأحكام كاختلاف أبي بكر وعلي في حكم مسئلة الجد والاخوة فإن أبا بكر اجتهد فقال الجد مثل الأب فلا ترث إخوة الميت معه واجتهد سيدنا علي فقال الجد والاخوة كغصنين من شجرة فيشتركان في الإرث، وهذا الاجتهاد هو الذي ورد في الحديث[(٣)]: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد**»، وهكذا اختلاف الإمام مالك والإمام الشافعي، فهذا الاجتهاد هو الاجتهاد الذي هو مأمور به لمن كان أهلًا.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) المطالب العالية (٤/ ٢٩٣).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، وصحيح مسلم: كتاب الأقضية: باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ.

وأما حكم من يموت وهو خارج على الخليفة أي قبل أن يعود إلى طاعة الإمام فهؤلاء ينطبق عليهم حديث البخاري ومسلم[(١)]: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرًا فمات على ذلك مات ميتة جاهلية**» وهذا معنى الجزء الأخير من حديث مسلم المذكور أي قوله ﷺ: «**ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»، ومعنى مات ميتة جاهلية أي مات وحالته كميتة عباد الأوثان أي شبيهة بهم وليس معناه أنه كافر، وإنما معناه أن من خرج على السلطان يكون عاصيًا معصية كبيرة، فإذا تبين هذا تبين فساد قول حزب التحرير إن من يموت في هذا الزمن ولم يبايع خليفة يموت ميتة جاهلية، فكلامهم هذا يشمل من مات في هذا الزمن وقبل هذا منذ انقطعت الخلافة وهذا شطط كبير وظلم عظيم وهذا تحريف منهم للحديث بل حال من يموت في هذا الزمن يعلم من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه الذي رواه البخاري وهذا ينطبق على الحالة الثالثة وفيه أن حذيفة قال: فإن أدركني زمان ليس فيه إمام ولا جماعة؟ فقال الرسول ﷺ: «**اعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تَعَضَّ على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»[(٢)]. هذا الحديث وحديث مسلم عن ابن عمر الذي فيه: «**ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن: باب قول النبي ﷺ: «**سترون بعدي أمورًا تنكرونها**»، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.

(٢) سبق تخريجه.

كلاهما صحيح لكن حديث حذيفة هذا أقوى لأن البخاري أسانيده أصح من أسانيد مسلم كما هو المعروف عند المحدثين، فواجب على من ينتسب إلى حزب التحرير أن يرجعوا عن هذا وليتأملوا في حديث حذيفة لأن الرسول عليه السلام لم يقل له فأنت إن مِتَّ ولم تبايع خليفة تكون ميتتك ميتة جاهلية بل أرشدهُ إلى ترك التحزب لتلك الفرق أي لا تقاتل مع فرقةٍ ضد فرقة أخرى وهذا كالقتال الذي حصل في الماضي بين المغرب وموريتانيا فالحديث ينهى عن التحزب لإحدى الفرقتين دون الأخرى بقتال الأخرى معها، وهذا أمر ظاهر كالشمس.

والعجب كيف التبس هذا الأمر على حزب التحرير حتى صاروا يرددون بين الناس الجزء الأخير من حديث مسلم المذكور: «**من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**» مع حذفهم للواو ليوهموا الناس أن هذا القدر هو الحديث كله أوهموا الناس أن الحديث هنا أوله، وهذا يعني أنهم تائهون عن تحصيل العلم الشرعي.

أما حاصل مسئلة الخلافة فإن نصبها واجب فمن تقاعس عن إقامتها مع القدرة فهو عاص ومن قال إننا نستطيع في هذا العصر فليُرنا أثر هذا القول.

ولم يزل حزب التحرير منذ نحو أربعين سنة يلهج بذلك ويكثر ذكر ذلك على مسامع الناس ولم يقدروا على نصبها بل هم عاجزون كغيرهم، وأما أهميتها فهو أمر ظاهر وكتب العلماء في العقيدة والفقه طافحة بذلك، وليست الخلافة من أركان الإسلام والإيمان بل أركان الإسلام الخمسة التي ذكرها

الرسول ﷺ لجبريل[(١)] حين جاءه بصورة رجل لا يعرفه أحد من الذين كانوا مع الرسول في ذلك المسجد فسأله عن الإسلام قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال: «**أن تشهد أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا**»، ثم قال: أخبرني عن الإيمان قال: «**الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره**»، فلم يدخل الرسول الخلافة في أركان الإسلام ولا في أركان الإيمان. فلا يصح ولا يجوز أن يقال لا إسلام بلا خلافة، وكيف يجوز ذلك وقد قال رسول الله ﷺ: «**الطُّهور شطر الإيمان**» الحديث رواه مسلم[(٢)]، ورواه ابن حبان بلفظ: «**الوضوء شطر الإيمان**»، فما أجهل من يقول ذلك وما أشدَ تجرُّؤَه على الافتراء على الدين فهؤلاء تجدهم لا يهتمون بتعلم وتعليم أحكام الطهور الذي أكده الرسول هذا التأكيد حيث سماه نصف الإيمان، فقصارى القول في هذا إنه تائه عن الحق وعن الدين.

ملاحظة من أراد أن يطلع على هذه الأحاديث فليراجع صحيح البخاري[(٣)]، وهاكم أيها المطالعون نص حديث حذيفة في رواية البخاري من كتاب البخاري:

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثني بُسر بن عبيد الله الحضرمي أنه سمع أبا إدريس

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الطهارة: باب فضل الوضوء.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الفتن: باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة.

الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال: «**نعم**» قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال: «**نعم وفيه دَخَن**»، قلت وما دَخَنُه قال: «**قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر**»، قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال: «**نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**»، قلت يا رسول الله صفهم لنا قال: «**هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**»، قلت فما تأمرني إن أدركني ذلك قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**»، قلت فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام قال: «**فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تَعَض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**» اهـ.

وفي كتاب الفتن[1] عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**من كره من أميره شيئًا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرًا مات ميتة جاهلية**» حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن الجَعد أبي عثمان حدثني أبو عثمان العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات إلا مات ميتة جاهلية**»، وحديث ابن عباس هذا رواه مسلم أيضًا وهو من الأحاديث المتفق عليها من البخاري ومسلم، ومعناه ظاهر أن الذي يموت ميتة جاهلية هو الذي يكون في وقت الخليفة ثم يتمرد عليه ويموت وهو مخالف للخليفة وفي معناه حديث ابن

---

(١) سبق تخريجه.

حبان وهو: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجع**» فتبين بهذا أن التحريرية حَرَّفوا حديث رسول الله ﷺ ووضعوه على غير محله، وعلى قولهم كل من مات منذ انقطعت الخلافة إلى يومنا هذا فميتته ميتة جاهلية فقد جعلوا المسلمين الذين ماتوا منذ ذلك الوقت إلى يومنا هذا كالجاهلية عباد الأوثان، فأعظم بهذه فِريةً.

وهذه الفرقة كأنها تنقض دين الله شيئًا فشيئًا وحسبنا الله ونعم الوكيل، فمن أراد الرشاد والرجوع إلى الإسلام منهم فليتبرأ من هذه الاعتقادات وليتشهد حتى يدخل في الإسلام من جديد وهذا الكلام ينصب على من اعتقد منهم هذه العقائد وأما من انتسب إليهم انتسابًا ولم يعتقدها فلا نكفره ولكن نحذره من الثبات معهم.

المخالفة الخامسة
حزب التحرير لا يحرم المشي بقصد الزنى بامرأة أو الفجور بغلام

ومن أباطيلهم قولهم في بعض مناشيرهم التي نشروها في طرابلس منذ أكثر من خمس عشرة سنة تقريبًا[١] إنه لا يحرم المشي بقصد الزنى بامرأة أو الفجور بغلام، وإنما المعصية في التطبيق بالفعل.

الرد:

في هذا الكلام مخالفة للإجماع، وللحديث: «**كُتب على ابن**

(١) أي قبل الطبعة الأولى من هذه الرسالة وهي سنة ١٩٩٢ر.

ءادم نصيبُه من الزنى مدركٌ ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماعُ واللسان زناه الكلامُ واليد زناها البطشُ والرّجْلُ زناها الخُطَا» رواه البخاري ومسلم وغيرهما(١).

وقد ذكر النووي في شرحه على مسلم(٢) كون المشي للزنى حرامًا، واللمس حرامًا بدليل الحديث المذكور.

ثم بعد هذه الفضيحة أنكروا هذا المنشور فنقول لهم إنكاركم مكابرة، ولما لم يكن عندكم حجة شرعية عدلتم إلى هذه المكابرة فكم من شخص شاهد في طرابلس الشام ذلك المنشور(٣)، لكن لما خفتم شدة الفضيحة أخفيتم النسخ وعُدتم إلى الإنكار.

المخالفة السادسة
حزب التحرير يبيح تقبيل ولمس الرجل للمرأة الأجنبية التي لا تحل له

ومن جملة أباطيلهم قولهم بجواز تقبيل الرجل للمرأة الأجنبية، وكذا الغمز والمشي ونحو ذلك فإنهم ذكروا ذلك في

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الاستئذان: باب زنا الجوارح دون الفرج، وصحيح مسلم: كتاب القدر: باب قدر على ابن ءادم حظه من الزنى وغيره.

(٢) شرح صحيح مسلم (١٦/٢٠٦).

(٣) هذا المنشور شاهده العديد من أهل طرابلس منهم الأستاذ فتحي فقد أخبر أنه قرأه ءاخر سنة ١٩٦٩ر، وكذا المعتصم بالله البغدادي الذي كان معهم مسئولَ حِلق التدريس ثم تركهم، وكذا قرأه الحاج خالد الشعراني، وأقرَّ عبد الهادي فاعور به وقال هذا رأي حزب التحرير.

منشور لهم على شكل جواب وسؤال[١] وهذا نصه[٢]: «ما حكم القُبلة بشهوة مع الدليل؟ الجواب: قد فهم من مجموع الأجوبة المذكورة أن القُبلة بشهوة مباحة وليست حرامًا. . . لذلك نصارح الناس بأن التقبيل من حيث هو تقبيلٌ ليس بحرام لأنه مباح لدخوله تحت عمومات الأدلة المبيحة لأفعال الإنسان العادية، فالمشي والغمز والمص وتحريك الأنف والتقبيل وزم الشفتين إلى غير ذلك من الأفعال التي تدخل تحت عمومات الأدلة. . . فالصورة العادية ليست حرامًا بل هي من المباحات، ولكن الدولة تمنع تداولها. . . وتقبيل رجل لامرأة في الشارع سواء كان بشهوة أم بغير شهوة فإن الدولة تمنعه في الحياة العامة. . .

فالدولة في الحياة العامة قد تمنع المباحات. . فمن الرجال من يَلمِسُ ثوب المرأة بشهوة ومنهم من ينظر إلى حذائها بشهوة ويسمع صوتها من الراديو بشهوة، وتتحرك فيه غريزة الجِنس على وجه يُحرك ذَكَرَهُ من سماع صوتها مباشرةً أو من الغناء أو من قراءة إعلانات الدعاية أو من وصول رسالة منها أو نقل له منها مع غيرها. . . فهذه أفعال بشهوة كلها تتعلق بالمرأة وهي مباحة لدخولها تحت أدلة الإباحة» اهـ.

ويذكرون في منشور ءاخر[٣] ما نصه: «ومن قبَّل قادمًا من سفر رجلًا كان أو امرأة أو صافح ءاخر رجلًا كان أو امرأة

---

(١) نشرة جواب وسؤال - تاريخ ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٩٠هـ، وقد وزع المنشور في أسواق طرابلس.

(٢) بتصرف ومن أراد فليراجع الأصل.

(٣) منشور جواب سؤال بتاريخ ٨ محرم ١٣٩٠هـ.

ولم يقم بهذا العمل من أجل الوصول إلى الزنى أو اللواط فإن هذا التقبيل ليس حرامًا ولذلك كانا حلالَين» اهـ.

وقالوا أيضًا بجواز مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية زاعمين أن الرسول صافح بدليل حديث أم عطية في المبايعة المروي في البخاري: «قالت فَقَبَضَتْ امرأةٌ منا يدها» فإن غيرها لم تقبض يدها، وقالوا البيعة تكون مصافحة باليد أو كتابة ولا فرق بين الرجال والنساء فإن لهن أن يصافحن الخليفة بالبيعة كما يصافحه الرجال»[1] اهـ.

وقالوا في منشور لهم[2] عنوانه «حكم الإسلام في مصافحة الرجل للمرأة الأجنبية» بعد كلام طويل ما نصه: «وإذا أمعنا النظر في الأحاديث التي فَهم منها بعض الفقهاء تحريمَ المصافحة نجد أنها لا تتضمن تحريمًا أو نهيًا» اهـ.

وختموا هذا المنشور بقولهم: «وما يصدُقُ على المصافحة يَصدُقُ على القُبلة» اهـ.

الرد:

روى ابن حبان[3] عن أُميمة بنت رُقَيْقَة، وإسحاقُ بن راهويه بسند جيد عن أسماء بنت يزيد مرفوعًا أن النبي ﷺ قال: «**إني لا أصافحُ النساء**» قال الحافظ ابن حجر بعد إيراده للحديث[4]: «وفي الحديث أن كلامَ الأجنبية مباح سماعُه وأن

---

(١) انظر كتابهم الخلافة (ص/ ٢٢ - ٢٣)، وكتاب المسمى بالشخصية الإسلامية: الجزء الثاني: القسم الثالث: (ص/ ٢٢ - ٢٣)، والجزء الثالث منه (ص/ ١٠٧ - ١٠٨).

(٢) صدر بتاريخ ٢١ جمادى الأولى ١٤٠٠هـ = ٧ - ٤ - ١٩٨٠ر.

(٣) صحيح ابن حبان، انظر «الإحسان» (٧/ ٤١).

(٤) فتح الباري (١٣/ ٢٠٤).

صوتَها ليس بعورة، ومَنع لمسِ بشرة الأجنبية بلا ضرورة» اهـ.

أما حديث أم عطية الذي ورد في البخاري[١] فليس نصًّا في مس الجلد للجلد وإنما معناه كنَّ يُشرنَ بأيديهن عند المبايعة بلا مماسة فتعين تأويله توفيقًا بين الحديثين الثابتين، ولأنه يتعين الجمع بين الحديثين إذا كان كل واحد منهما ثابتًا.

ثم إنه قد ورد في صحيح البخاري[٢] في نفس الباب الذي ورد فيه حديث أم عطية حديثٌ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يبايع النساءَ بالكلام بهذه الآية ﴿لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا ۝١٢﴾ [سورة الممتحنة] قالت وما مست يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ إلا امرأةً يَمْلِكُهَا»، فلو كان معنى المبايعةِ المصافحةَ كما زعموا لكان في كلامها تناقض.

قال ابن منظور في لسان العرب[٣]: «وبايعه عليه مبايعة عَاهَدَهُ، وفي الحديث: «**ألا تبايعوني على الإسلام**» هو عبارة عن المعاقدة والمعاهدة» اهـ فليست المبايعة من شرطها لغة ولا شرعًا مسُّ الجلد للجلد، فالمبايعة تَصدُق على المبايعة بلا مس ولكن للتأكيد بايع الصحابةُ النبيَّ ﷺ في بيعة الرّضوان بالأخذ باليد، وقد تكون المبايعة بالكتابة.

ومما يردُّ كذبَهم بأن غير أم عطية مدت يدها للرسول ﷺ فصافحته في المبايعة حديثُ البخاري أيضًا من قول عائشة[٤]: «لا والله ما مَسَّتْ يدُه يدَ امرأةٍ قط في المبايعة، ما يبايعهن إلا بقوله **قد**

(١) و(٢) صحيح البخاري: كتاب الأحكام: باب بيعة النساء.

(٣) لسان العرب: مادة ب ي ع (٢٦/٨).

(٤) صحيح البخاري: كتاب التفسير: باب ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ ۝١٠﴾ [سورة الممتحنة].

بايعتُكِ على ذلك»، وأيضًا يقال لهم أين في حديث أم عطية النص على أن غيرها قد صافح النبي ﷺ فهذا وهم منهم وافتراء.

ويدل أيضًا على تحريم المصافحة ومس الأجنبية بلا حائل حديث: «**لأن يُطعن أحدُكم بحديدة في رأسه خيرٌ له من أن يمس امرأة لا تحلُّ له**» رواه الطبراني في «المعجم الكبير» وحسنه الحافظ نور الدين الهيثمي والمنذري[١] والحافظ ابن حجر وغيرهم.

ثم المس في الحديث معناه الجس باليد ونحوِها ليس الجماعَ كما زعمت التحريرية، وراوي الحديث مَعقِلُ بن يَسار فَهِمَ من الحديث خلافَ ما تدعيه التحريرية كما نقل ذلك عنه ابن أبي شيبة في مصنفه[٢].

فتبين أن التحريرية افتروا على رسول الله ﷺ، وكذبوا عائشة رضي الله عنها وحرفوا اللغة العربية وأباحوا ما حرمه رسول الله ﷺ.

ومما يدل على جهلهم أنهم ادعوا أن حديث الطبراني في تحريم مصافحة الأجنبية من قبيل خبر الآحاد ولا يعمل به في الأحكام، فنرد عليهم بما ذكره الخطيب البغدادي في كتاب «الفقيه والمتفقه»[٣] من جواز العمل بحديث الآحاد، وما ذكره الشيخ الفقيه الأصولي أبو إسحاق الشيرازي حيث قال[٤]: مسألة يجب العمل بخبر الواحد من جهة الشرع»، ونقله النووي

---

(١) المعجم الكبير (٢٠/ ٢١١ - ٢١٢)، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٢٦): «رجاله رجال الصحيح» اهـ، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ١٠): «رواه الطبراني والبيهقي، ورجال الطبراني ثقات رجال الصحيح» اهـ.

(٢) مصنَّف ابن أبي شيبة (٤/ ١٥).

(٣) الفقيه والمتفقه (١/ ٩٦).

(٤) التبصرة في أصول الفقه (ص/ ٣٠٣).

في شرح مسلم[١] عن جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمَن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول، ثم أبطل النووي قولَ القدرية الذين لم يوجبوا العمل به. وقرر الأصوليون أنه حجة في سائر أمور الدين ولم يخالف في ذلك باشتراط التواتر إمام من الأئمة إلا الآمدي وكلامه لا حجة فيه، فظهر بلا خفاء مكابرة حزب التحرير للحقيقة.

ثم ما يروى من أن النبي ﷺ كانت تقوده أمة سوداء في أحياء المدينة ويقولون في هذا الحديث حجة على جواز مصافحة المرأة بلا حائل.

يقال لهم: هذا الحديث ليس فيه النص على أنها كانت تأخذ بيده مصافحة بلا حائل، وليس هناك دليل على أنها كانت في حدٍّ مُشتَهَاةٍ، ومع هذا لا يجوز إلغاء الحديث الصريح الذي في مسلم[٢]: «**واليد زناها البطش**» من أجل ذلك الحديث الذي يدخله الاحتمال وهذا خلاف قاعدة الأصوليين والمحدثين أنه إن تعارض حديثان ثابتان إسنادًا في الظاهر يجب الجمع بينهما ما أمكن، فإن لم يمكن فإن عُرف المتأخرُ كان ناسخًا والمتقدم منسوخًا وإلا ذُهب إلى الترجيح. فلو ذهبنا إلى الترجيح كان هذا الحديثُ أي حديثُ مسلم هو المعمول به لأن عليه إجماعَ الأئمة فإن المذاهبَ الأربعة يحرمون المس بلا حائل بشهوة وبدون شهوة، فالحديث الذي يوافِقُ عمل الأكثر عند المحدثين والأصوليين يكون راجحًا على الذي يخالفه، فكيف بالذي عليه عمل الجميع؟!

---

(١) شرح مسلم (١/ ١٣١).
(٢) سبق تخريجه.

وانظر أيها القارئ إلى فساد قولهم إنه لا يحرم المشي للزنى ولا تحرم قُبلة الرجل للمرأة الأجنبية وبالعكس وكذا الغمز والمص ولمس ثوب المرأة بشهوة وعدوا كل ذلك من المباحات أليس هذا الكلام مخالفًا لحديث الطبراني المذكور، ومخالفًا لحديث مسلم[1]: «**كُتب على ابن ءادم نصيبُه من الزنى مُدرِكٌ ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرِّجْلُ زناها الخُطا والقلبُ يهوى ويتمنى ويُصدّق ذلك الفرج ويكذبه**»، وفي رواية لأبي داود[2]: «**واليدان تزنيان فزناهما البطش والرجلان تزنيان فزناهما المشي والفم يزني فزناه القُبل**»، والقُبل جمع قُبلة، وفي رواية عند ابن حبان[3]: «**واليد زناؤها اللمس**».

وما فعلوه يكفي كفرًا لأن رد النصوص كفر كما قال النسفي وغيره. فكيف يصح لهم دعوى الإسلام مع معارضته وإنما المسلم من سلَّم لله ورسوله ولم يردَّ نصَّ القرءان ولا نص الحديث.

نقول لهم بِينُوا عن دعوى الإسلام - أي ابتعدوا - لأنكم لستم من أهله فقد رددتم النصوص.

فالتحريرية يحرفون شرع الله بتحليلهم مصافحة الرجال للنساء الأجنبيات غير المحارم وتقبِيلِهن عند الوداع وقد خالفوا في هذا الإجماعَ وأحاديثَ صحيحةً كما تقدم ذلك، أما الإجماعُ فإن المجتهدين الأربعةَ وغيرَهم وأتباعَهم من الأمة يحرمون

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) سنن أبي داود: كتاب النكاح: باب فيما يؤمر به من غض البصر.
(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر «الإحسان» (٦/ ٣٠٠).

مصافحة الأجنبيات مع اختلافهم في نقض الوضوء وعدمه، وأيضًا فإن التحريرية خالفوا حديث عائشة: «ما مَسَّت يد رسول الله امرأة لا تحل له قط» رواه البخاري[١]، وحديث مَعْقِل بن يسار رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «**لأن يُطعن أحدكم بحديدة في رأسه[٢] خير له من أن يَمَسَّ امرأة لا تَحِلُّ له**» رواه الطبراني[٣] وحسنه الحافظ ابن حجر، فهذه الأحاديث فيها التصريح بحرمة مس المرأة الأجنبية.

وأما استدلال التحريرية بحديث أم عطية جاءنا عمر بن الخطاب فقال أنا رسول رسول الله إليكم للمبايعة فمد عمر يدَه من خارج البيت ومددنا أيدِيَنا من داخل البيت فبايعناه فليس فيه ذكر المصافحة وإنما فيه ذكر مد اليد من عمر ومنهن فيُحمل على أنه كان المد منهن للإشارة للمبايعة، ومن القواعد المقررة عند الأصوليين والفقهاء أن المحتمِلَ لا يعارِض الصحيح على أن الإجماع كافٍ وحدَهُ فكيف إذا انضمت إليه هذه الأحاديثُ الصحيحةُ الصريحةُ فبعد هذا لا يبقى للمخالف إلا المكابرةُ والعنادُ.

وقد قال أحد أعضاء هذا الحزب وهو من سكان طرابلس الشام بعد أن قيل له كيف تقولون بجواز تقبيل الرجل للمرأة الأجنبية بشهوة أو بغير شهوة قال نعم يقبلها وهو مغمض العينين، وهذا يدل على سخافة فهمه حيث أحل التقبيلَ وحرم

(١) سبق تخريجه.
(٢) أي في الدنيا، معناه هذه المصيبة أخفُّ لأنه إن طُعِنَ لا يلحقه معصية أما تلك عليه معصية، الذي طُعِنَ له أجرٌ وكفارة وحسنة، وإذ مرض كذلك كل همّ وغمّ يصيب المؤمنَ له فيه فائدة.
(٣) سبق تخريجه.

النظر، والحقيقة التي يعرفها علماء المسلمين أن القُبلة أشدُّ من النظر، والمعلوم عند علماء الدين أن الوسائلَ أخفُّ إثمًا من مقاصدها وكذلك وسائل الطاعات أقلُّ ثوابًا من مقاصدها، والنظر وسيلة إلى القبلة ونحو ذلك والوضوء وسيلة للصلاة والصلاة أعظم أجرًا من الوضوء، فهؤلاء عكسوا ما قرره علماء المسلمين وهذا يدل على أن غايتهم التشويشُ على المسلمين لإيقاع التنافر بينهم.

المخالفة السابعة

حزب التحرير يفتح باب الفتوى بغير علم

ومثل هذه الافتراءات كثيرة في كتب حزب التحرير فهم يدَّعون أن الإنسان «متى أصبح قادرًا على الاستنباط فإنه حينئذ يكون مجتهدًا، ولذلك فإن الاستنباط أو الاجتهاد ممكن لجميع الناس، وميسر لجميع الناس ولا سيما بعد أن أصبح بين أيدي الناس كتب في اللغة العربية والشرع الإسلامي»، وهذا نص عبارتهم بحروفها[١].

الرد:

في هذا الكلام فتح لباب الفتوى بغير علم، ألم يعلموا أن المجتهد هو من عَلِمَ ما يتعلق بالأحكام من الكتاب والسنة، وعَرَفَ الخاصَّ والعامَّ والمطلقَ والمقيدَ والمُجْمَلَ والمُبَيَّنَ والناسخَ والمنسوخَ، وعرف من السنة المتواترَ والآحادَ والمرسلَ والمتصلَ وعدالةَ الرواةِ وجرحَهم، وعرف أقاويلَ الصحابةِ فمن بعدهم من المجتهدين إجماعًا وغيره، وعرف القياس جليَّهُ وخفيَّهُ وصحيحَهُ وفاسدَهُ، وعرف لسان العرب الذي نزل به القرءان،

(١) كتاب التفكير (ص/١٤٩).

وعرف أصولَ الاعتقاد، ويُشترط أن يكون عدلا قوي القريحة حافظًا لآياتِ الأحكامِ وأحاديثِ الأحكامِ.

ثم إن المجتهد يشهد له أهل العلم بذلك ولم يشهد أحد من العلماء المعتبرين لتقي الدين النبهاني بذلك ولا بأقل من ذلك مرتبة وأنَّى يكون مثلُ هذا الرجل مجتهدًا.

ويكفي في رد مقالتهم هذه الحديثُ المتفق على تصحيحه بل هو من المتواتر[1]: «**نضَّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها فربَّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيه وربَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه**»، فقوله عليه السلام: «**فرب حامل فقه ليس بفقيه**» معناه أن منكم من ليس له حظ من الحديث الذي يسمعه مني أن يفهم ما فيه من الأحكام إنما حظه أن يبلغَهُ لغيره، فذلك الغير قد يكون ممن له حظ في الاستنباط والاجتهاد، فقد قسم الرسول ﷺ أصحابه إلى قسمين جعلَ قسمًا منهم لا حظ لهم في الاستنباط والاجتهاد وجعل هذا الصنف الأكثر وجعل قسمًا منهم له حظ في الاستنباط والاجتهاد وهم الأقل.

فمن نظر بعين التأمل إلى تصرفات هذه الفِرقة لعلم أنها تدعو المسلمين إلى الفوضى والتهور، فقولهم خلط محض لا اعتبار له في الفقه الإسلامي وذلك لبعد هذه الفرقة عن علم الدين فإنها لا تمارس علم الدين بالطريقة التي درج عليها السلف والخلف إنما هي تعكف على منشوراتها ورسائلِ زعيمها تقي الدين النبهاني وما تفرع منها.

وما ذهبت إليه هذه الفرقة التحريرية هو دعوة إلى الفوضى في أمور الدين، فكيف تصلح الفوضى في أمور الدين وهي لا

---

(١) سنن الترمذي: كتاب العلم: باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع.

تصلح في أمور الدنيا، قال الأفوهُ الأوديُّ: [البسيط]

لا يصلحُ الناسُ فوضى لا سراة لهم
ولا سراة إذا جهالهم سادوا. اهـ.

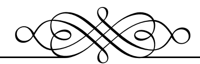
الخاتمة

لما كان الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر خصلة عظيمة من خصال الإيمان وواجبًا عظيمًا من واجبات الإسلام فإننا ننصح ونحذر من الإصغاء لهذه الطائفة وضلالاتها.

فإن قال قائل إن التحذير منهم ومن أمثالهم هو تفريق بين المؤمنين فالجواب عنه أن الذي فيه عِوَجٌ إذا قيل له استقم لا يكون هذا تفريقًا بين المؤمنين بل هذا دعوة إلى الاجتماع وتوحيد الكلمة وإصلاح شأن المسلمين وتطبيق للشرع الحنيف، بل فيه تجنب من الوقوع بما وقع به اليهود حيث قال الله تعالى فيهم ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [سورة المائدة]، والله تعالى امتدح أمة محمد بقوله ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة ءال عمران].

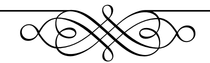
ثم الفاسد من الثمر إن أبقي مع غيره من الثمار يفسدُه، والآكلة (الغارغرينا) إذا لم يوجد لها علاج سوى القطع يُقطع العضو الذي أكلته، فإلى متى نسكت عن التحذير من المحرفين لدين الله تعالى، إلى الآخرة؟، الآخرةُ دارُ الجزاء والعملُ هنا أي في الدنيا، أعاننا الله وإياكم على طاعته والذود عن الدين وكف أذى المشوشين والله ولي التوفيق.

تم إملاء في شهر تشرين الثاني سنة **١٩٨٢**ر الموافق لمحرم سنة **١٤٠٣**هـ.



الروائح الزكية

في مولد خير البريّة ﷺ



لخادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

فصل في تحقيق معنى البدعة وحكمها

اعلم أن البدعة لغة ما أُحدث على غير مثال سابق يقال: جئت بأمر بديع أي محدَث عجيب لم يعرف قبل ذلك. وفي الشرع المحدَثُ الذي لم ينص عليه القرءان ولا جاء في السنة، قال ابن العربي: «ليست البدعةُ والمحدَثُ مذمومين للفظ بدعة ومحدث ولا معنييهما، وإنما يذم من البدعة ما يخالف السنة، ويذم من المحدَثات ما دعا إلى الضلالة» اهـ.

أقسام البدعة:

والبدعة تنقسم إلى قسمين:

بدعة ضلالة: وهي المحدَثة المخالفة للقرءان والسنة.

وبدعة هدى: وهي المحدَثة الموافقة للقرءان والسنة.

وهذا التقسيم مفهوم من حديث البخاري[١] ومسلم[٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**». ورواه مسلم[٣] بلفظ ءاخر وهو: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**». فأفهم رسول الله ﷺ بقوله: «**ما ليس منه**» أن المحدَث إنما يكون ردًّا أي مردودًا إذا كان على خلاف الشريعة، وأن المحدَث الموافق للشريعة ليس مردودًا.

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلح: باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الأقضية: باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور.

(٣) صحيح مسلم، التخريج السابق.

وهو مفهوم أيضًا مما رواه مسلم[(١)] في صحيحه من حديث جرير بن عبد الله البَجَلي رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**».

وفي صحيح البخاري[(٢)] في كتاب صلاة التراويح ما نصه: «قال ابن شهاب: فتوفي رسول الله ﷺ والناس على ذلك»، قال الحافظ ابن حجر[(٣)]: «أي على ترك الجماعة في التراويح». ثم قال ابن شهاب في تتمة كلامه: «ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر رضي الله عنه».

وفيه أيضًا[(٤)] تتميمًا لهذه الحادثة عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ القاريّ أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أُبيّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر: «نعم البدعة هذه» اهـ.

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار. وكتاب العلم: باب من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة.

(٢) صحيح البخاري: كتاب صلاة التراويح: باب فضل من قام رمضان.

(٣) فتح الباري (٤/ ٢٥٢).

(٤) صحيح البخاري: كتاب صلاة التراويح: باب فضل من قام رمضان.

وفي الموطأ[١] بلفظ: «نِعمت البدعة هذه».

قال الحافظ ابن حجر[٢]: «قوله قال عمر: «نعم البدعة» في بعض الروايات «نعمت البدعة» بزيادة التاء، والبدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق، وتطلق في الشرع في مقابل السنة فتكون مذمومة، والتحقيق إن كانت مما تندرج تحت مستحسَن في الشرع فهي حسنة، وإن كانت مما تندرج تحت مستقبَح في الشرع فهي مستقبحة، وإلا فهي من قسم المباح، وقد تنقسم إلى الأحكام الخمسة» اهـ. ومراده بالأحكام الخمسة: الفرض والمندوب والمباح والمكروه والحرام.

وأخرج البخاري[٣] في صحيحه عن رِفاعة بن رافع الزُّرقي قال: كنا يومًا نصلي وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: «**سمع الله لمن حمده**»، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، فلما انصرف قال: «**من المتكلم**» قال: أنا، قال: «**رأيت بضعة وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها أول**».

قال الحافظ ابن حجر[٤] في الفتح في شرح هذا الحديث: «واستدل به على جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور إذا كان غير مخالف للمأثور» اهـ.

وروى أبو داود[٥] عن عبد الله بن عمر أنه كان يزيد في التشهد: «وحده لا شريك له»، ويقول: «أنا زدتها» اهـ.

---

(١) الموطأ: كتاب الصلاة: باب ما جاء في قيام رمضان.
(٢) فتح الباري (٤/ ٢٥٣).
(٣) صحيح البخاري: كتاب الأذان: باب فضل اللَّهم ربَّنا لك الحمد.
(٤) فتح الباري (٢/ ٢٨٧).
(٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة: باب التشهد.

وقال النووي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات[١] ما نصه: «البدعة بكسر الباء في الشرع هي: إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلّى الله عليه وءاله وسلم، وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة. قال الإمام الشيخ المجمع على إمامته وجلالته وتمكنه في أنواع العلوم وبراعته أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام رحمه الله ورضي عنه في ءاخر كتاب القواعد: البدعة منقسمة إلى: واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة. قال: والطريق في ذلك أن تُعرَض البدعة على قواعد الشريعة، فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فمحرمة أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة» انتهى كلام النووي.

وقال ابن عابدين في رد المحتار[٢] ما نصه: «فقد تكون البدعة واجبةً، كنصب الأدلة للرد على أهل الفرق الضالة، وتعلم النحو المُفهِم للكتاب والسنة، ومندوبة كإحداث نحو رباط ومدرسة، وكل إحسان لم يكن في الصدر الأول، ومكروهةً كزخرفة المساجد، ومباحةً كالتوسع بلذيذ المآكل والمشارب والثياب» اهـ.

وقال النووي في روضة الطالبين[٣] في دعاء القنوت ما نصه: «هذا هو المروي عن النبي ﷺ وزاد العلماء فيه: «ولا يَعِزُّ من عاديت» قبل: «تباركت وتعاليت» وبعده: «فلك الحمد على ما قضيت أستغفرك وأتوب إليك». قلت: قال أصحابنا:

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات، مادة (ب د ع)، (٣/ ٢٢).
(٢) رد المحتار على الدر المختار (١/ ٥٦٠).
(٣) روضة الطالبين (١/ ٢٥٣ - ٢٥٤).

«لا بأس بهذه الزيادة». وقال أبو حامد والبَنْدَنِيجيُّ وءاخرون: مستحبة» انتهى كلام النووي.

وروى الحافظ البيهقي[١] بإسناده في مناقب الشافعي عن الشافعي رضي الله عنه قال: «المحدَثات من الأمور ضربان: أحدهما ما أحدث مما يخالف كتابًا أو سنةً أو أثرًا أو إجماعًا، فهذه البدعة الضلالة، والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة» اهـ.

من البدع المستحبة

*** الرهبانية التي ابتدعها أتباع المسيح عليه السلام:**

قال الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الحديد] فهذه الآية يستدل بها على البدعة الحسنة، لأن معناها مدح الذين كانوا من أمة عيسى المسلمين المؤمنين المتبعين له عليه السلام بالإيمان والتوحيد، فالله تعالى مدحهم لأنهم كانوا أهل رأفة ورحمة ولأنهم ابتدعوا رهبانية، والرهبانية هي الانقطاع عن الشهوات حتى إنهم انقطعوا عن الزواج رَغبة في تجردهم للعبادة. فمعنى قوله تعالى ﴿مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴿٢٧﴾﴾ أي نحن ما فرضناها عليهم إنما هم أرادوا التقرب إلى الله، فالله تعالى مدحهم على ما ابتدعوا مما لم يُنصَّ لهم عليه في الإنجيل ولا قال لهم المسيح بنص منه، إنما هم أرادوا المبالغة في طاعة الله تعالى والتجرد بترك الانشغال بالزواج ونفقة الزوجة والأهل، فكانوا يبنون

---

(١) مناقب الشافعي (١/ ٤٦٩).

الصوامع أي بيوتًا خفيفة من طين أو من غير ذلك على المواضع المنعزلة عن البلد ليتجردوا للعبادة.

*** سن خُبيب ركعتين عند القتل:**

ومنها إحداث خُبيب بن عدي ركعتين عندما قُدِّم للقتل كما روى ذلك البخاري في صحيحه[(١)] قال ما نصه: «حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن عمرو بن أبي سفيان الثقفي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ سرية عينًا وأمَّر عليهم عاصم بن ثابت وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى إذا كانوا بين عُسفان ومكة ذُكروا لحيّ من هُذيل يقال لهم بنو لحيان فتبعوهم بقريب من مائة رام فاقتصوا ءاثارهم حتى أتوا منزلًا نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر تزوّدوه من المدينة فقالوا هذا تمر يثربَ، فتبعوا ءاثارهم حتى لحقوهم، فلما انتهى عاصم وأصحابه لجئوا إلى فَدْفَد[(٢)]، وجاء القوم فأحاطوا بهم فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلًا. فقال عاصم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر اللّهم أخبر عنّا نبيك، فقاتلوهم حتى قتلوا عاصمًا في سبعة نفر بالنبل وبقي خبيب وزيد ورجل ءاخر فأعطوهم العهد والميثاق، فلما أعطَوهم العهد والميثاق نزلوا إليهم، فلما استمكنوا منهم حلّوا أوتار قِسيّهم فربطوهم بها، فقال الرجل الثالث الذي معهما هذا أول الغدر فأبى أن يصحبهم فجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فلم

---

(١) صحيح البخاري: كتاب المغازي: باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة وحديث عضل والقارة وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه.

(٢) وهي الرابية المشرفة.

يفعل فقتلوه وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة، فاشترى خبيبًا بنو الحارث بن عامر بن نوفل، وكان خبيبٌ هو قتل الحارث يوم بدر، فمكث عندهم أسيرًا حتى إذا أجمعوا قتله استعار موسى[(١)] من بعض بنات الحارث ليستحد بها فأعارته، قالت: فغفلت عن صبي لي فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذه فلما رأيته فزعت فزعة عرف ذاك مني وفي يده الموسى فقال: أتخشَين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذاك إن شاء الله، وكانت تقول: ما رأيت أسيرًا قط خيرًا من خبيب لقد رأيته يأكل من قِطف عنب وما بمكة يومئذ ثمرة وإنه لَمُوثقٌ في الحديد، وما كان إلا رزقًا رزقه الله، فخرجوا به من الحرم ليقتلوه، فقال: دعوني أصلي ركعتين، ثم انصرف إليهم فقال: لولا أن تروا أن ما بي جزع من الموت لزدت، فكان أولَ من سن الركعتين عند القتل هو، ثم قال: اللَّهم أحصهم عددًا ثم قال: [الطويل]

فلستُ أُبَالِي حينَ أُقْتَلُ مسلمًا
على أي شِقّ كَانَ لله مَصرعي
وذلك في ذاتِ الإلهِ وإن يشأْ
يُبارِكْ على أوصالِ شِلوٍ ممزّعِ

ثم قام إليه عقبة بن الحارث فقتله وبعثت قريش إلى عاصم ليأتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان عاصم قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر، فبعث الله عليه مثل الظلَّة من الدَّبر فحمته من رسلهم، فلم يقدروا منه على شيء» اهـ.

*** نقط يحيى بن يَعْمُرَ المصاحفَ:**

ومنها نقط المصاحف وقد كان الصحابة الذين كتبوا الوحي

---

(١) الموسى: ءالة الحديد التي يُحلق بها. المصباح المنير (ص/ ٢٣٤).

الذي أملاه عليهم الرسول يكتبون الباء والتاء ونحوهما بلا نَقْطٍ، وكذا عثمان بن عفان لما كتب ستة مصاحف وأرسل ببعضها إلى الآفاق إلى البصرة ومكة وغيرهما واستبقى عنده نسخة كانت غير منقوطة. وإنما أول من نقط المصاحف رجل من التابعين من أهل العلم والفضل والتقوى يقال له يحيى بن يعمر. روى ابن أبي داود السجستاني(١) في كتابه المصاحف قال: «حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عبد الله المخزوميُّ، حدثنا أحمد بن نصر بن مالك، حدثنا الحسين بن الوليد، عن هارون بن موسى قال: «أول من نقط المصاحف يحيى بن يَعمر» اهـ. وكان قبل ذلك يكتب بلا نقط فلما فعل هذا لم ينكر العلماء عليه ذلك، مع أن الرسول ما أمر بنقط المصحف.

*** زيادة عثمان رضي الله عنه أذانًا ثانيًا يوم الجمعة:**

وهذه بدعة أحدثها عثمان رضي الله عنه ففي صحيح البخاري(٢) ما نصه: «حدثنا ءادم قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: «كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداءَ الثالث على الزَّوراء»(٣).

قال الحافظ في الفتح ما نصه(٤): «وله في رواية وكيع عن

---

(١) كتاب المصاحف، (ص/١٥٨).
(٢) صحيح البخاري: كتاب الجمعة: باب الأذان يوم الجمعة.
(٣) الزَّوْراء: مكان بالمدينة، معجم البلدان (٣/١٥٦).
(٤) فتح الباري (٢/٣٩٣).

ابن أبي ذئب: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر أذانين يوم الجمعة، قال ابن خزيمة: قوله: «أذانين» يريد الأذان والإقامة، يعني تغليبًا، أو لاشتراكهما في الإعلام كما تقدم في أبواب الأذان» اهـ.

ثم يقول: «قوله «زاد النداء الثالث» في رواية وكيع عن ابن أبي ذئب فأمر عثمانُ بالأذان الأول، ونحوه للشافعي من هذا الوجه، ولا منافاة بينهما لأنه باعتبار كونه مزيدًا يسمى ثالثًا وباعتبار كونه جُعل مقدمًا على الأذان والإقامة يسمى أوَّلًا، ولفظ رواية عقيل الآتية بعد بابين: «أن التأذين بالثاني أمر به عثمان». وتسميته ثانيًا أيضًا مُتَوجّهٌ بالنظر إلى الأذان الحقيقي لا الإقامة. اهـ.

*** الاحتفال بمولد النبي ﷺ**

وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى في فصل خاص.

*** الجهر بالصلاة على النبي بعد الأذان:**

ومنها الجهر بالصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان، وحدث هذا بعد سنة سبعمائة، وكانوا قبل ذلك لا يجهرون بها.

*** كتابة (ﷺ) عند كتابة اسم النبي:**

ومنها كتابة ﷺ عند كتابة اسمه، ولم يكتب النبي ذلك في رسائله التي أرسل بها إلى الملوك والرؤساء وإنما كان يكتب من محمد رسول الله إلى فلان.

*** الطرق التي أحدثها بعض الصالحين:**

ومنها الطرق التي أحدثها بعض أهل الله كالرفاعية والقادرية وغيرهما وهي نحو أربعين طريقة، فهذه الطرق أصلها بدع

حسنة، ولكن شذ بعض المنتسبين إليها وهذا لا يقدح في أصلها.

*** بدعة الضلالة:**

وهي على نوعين: بدعة تتعلق بأصول الدين، وبدعة تتعلق بفروعه.

فأما البدعة التي تتعلق بأصول الدين: فهي التي حدثت في العقائد وهي مخالفة لما كان عليه الصحابة في المعتقد، وأمثلتها كثيرة منها:

*** بدعة إنكار القدر:**

وأول من أظهرها مَعبَدٌ الجُهَني[١] بالبصرة، كما في صحيح مسلم[٢] عن يحيى بن يعمر ويسمى هؤلاء القدرية[٣]، فيزعمون أن الله لم يقدّر أفعال العباد الاختياريةَ ولم يخلقها وإنما هي بخلق العباد بزعمهم، ومنهم من يزعم أن الله قدَّر الخير ولم يقدّر الشرَّ، ويزعمون أن المرتكب للكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر بل هو في منزلة بين المنزلتين، وينكرون الشفاعة في العصاة، ورؤية الله تعالى في الجنَّة.

*** بدعة الجهمية:** ويسمون الجبرية أتباع جهم بن صفوان[٤] يقولون: إن العبد مجبور في أفعاله لا اختيار له وإنما هو كالريشة المعلقة في الهواء يأخذها الهواء يَمنة ويَسرَة.

---

(١) راجع ما تُكلم فيه: التبصير في الدين (ص/٢١)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٠٣).
(٢) صحيح مسلم، أول كتاب الإيمان.
(٣) راجع في مقالاتهم وفِرقهم: التبصير في الدين (ص/٦٣و٩٥).
(٤) راجع في شأنه وفرقته: التبصير في الدين (ص/١٠٧)، الفرق بين الفرق (ص/ ٢١١)، المِلل والنّحل (ص/٨٦).

* **بدعة الخوارج**[١]: الذين خرجوا على سيدنا علي رضي الله عنه، ويكفّرون مرتكب الكبيرة.

* **بدعة القول بحوادث لا أول لها، وهي مخالفة لصريح العقل والنقل.**

وأما البدعة التي تتعلق بالفروع فهي المنقسمة التقسيم المذكور ءانفًا.

ومن البدع السيئة العملية:

* كتابة (ص) عند كتابة اسم النبي ﷺ، وأسوأ منه وأقبح (صلعم).

* ومنها تيمم بعض الناس على السجاد والوسائد التي ليس عليها غبار التراب.

* ومنها تحريف اسم الله كما يحصل من كثير من المنتسبين إلى الطرق، فإن بعضهم يبدءون بـ «الله» ثم إما أن يحذفوا الألف التي بين اللام والهاء فينطقون بها بلا مدّ، وإما أن يحذفوا الهاء نفسها فيقولون «اللاَّ»، ومنهم من يقول «ءاه» وهو لفظ موضوع للتوجع والشكاية بإجماع أهل اللغة، قال الخليل ابن أحمد: لا يجوز حذف ألف المد من كلمة الله.

فإن قيل: أليس قال رسول الله ﷺ فيما رواه أبو داود عن العرباض بن سارية[٢]: «**وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**».

فالجواب: أن هذا الحديث لفظه عام ومعناه مخصوص

(١) راجع في مقالاتهم وفِرقهم: التبصير في الدين (ص/ ٤٥ و٦٢).
(٢) رواه أبو داود في سننه: كتاب السنَّة: باب لزوم السنَّة.

بدليل الأحاديث السابق ذكرها فيقال: إن مراد النبي ﷺ ما أحدث على خلاف الكتاب أو السنة أو الإجماع أو الأثر.

قال النووي في شرح صحيح مسلم[١] ما نصه: «قوله ﷺ: «**وكل بدعة ضلالة**» هذا عام مخصوص والمراد به غالب البدع» اهـ. ثم قسم البدعة إلى خمسة أقسام: واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة. وقال: «فإذا عُرِف ما ذكرته عُلم أن الحديث من العام المخصوص، وكذا ما أشبهه من الأحاديث الواردة، ويؤيد ما قلناه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في التراويح: «نعمت البدعة»، ولا يمنع من كون الحديث عاما مخصوصًا قوله: «كل بدعة» مؤكدًا بكل، بل يدخله التخصيص مع ذلك كقوله تعالى ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الأحقاف]» اهـ.

وهذا التقسيم ذكره الشيخ عبد العزيز بن عبد السلام في ءاخر كتاب القواعد[٢] مع شىء من التفصيل، ونقله عنه الحافظ في الفتح[٣] وسلّمه.

فصل في الاحتفال بالمولد الشريف وذكر أدلة جوازه

من البدع الحسنة الاحتفال بمولد رسول الله ﷺ، فهذا العمل لم يكن في عهد النبي ﷺ ولا فيما يليه إنما أُحدث في أوائل القرن السابع للهجرة، وأول من أحدثه ملك إربل وكان عالمًا تقيًّا شجاعًا يقال له المظفر. جمع لهذا كثيرًا من العلماء

(١) شرح صحيح مسلم (٦/ ١٥٤).
(٢) قواعد الأحكام (٢/ ٣٠٤).
(٣) فتح الباري (١٣/ ٢٥٤).

فيهم من أهل الحديث والصوفية الصادقين فاستحسن ذلك العملَ العلماء في مشارق الأرض ومغاربها منهم الحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني وتلميذه الحافظ السخاوي وكذلك الحافظ السيوطي وغيرهم.

وذكر الحافظ السخاوي في فتاويه[١] أن عمل المولد حدث بعد القرون الثلاثة ثم لا زال أهل الإسلام من سائر الأقطار في المدن الكبار يعملون المولد ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات ويعتنون بقراءة مولده الكريم، ويظهر عليهم من بركاته كلُّ فضل عميم.

وللحافظ السيوطي[٢] رسالة سماها «حسن المَقْصِد في عمل المولد» قال: «فقد وقع السؤال عن عمل المولد النبوي في شهر ربيع الأول ما حكمه من حيث الشرع؟ وهل هو محمود أو مذموم وهل يثاب فاعله أو لا؟ والجواب عندي أن أصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرءان ورواية الأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي ﷺ وما وقع في مولده من الآيات ثم يمد لهم سماط يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك هو من البدع الحسنة التي يثاب عليها صاحبها لما فيه من تعظيم قدر النبي ﷺ وإظهار الفرح والاستبشار بمولده الشريف. وأول من أحدث فعل ذلك صاحب إربل الملك المظفر أبو سعيد كُوكُبُري[٣] بن زين الدّين علي بن

---

(١) الأجوبة المرضية (٣/١١١٦ - ١١٢٠).

(٢) الحاوي للفتاوي (١/٢٩٢).

(٣) كذا المشهور في ضبطه في كتب التاريخ والتراجم وقد ضبطه ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٤/١٢١): «كُوكُبُوري»، بضم الكافين بينهما واو ساكنة ثم=

بُكتكِين[١] أحد الملوك الأمجاد والكبراء الأجواد، وكان له ءاثار حسنة، وهو الذي عمَّر الجامع المظفري بسفح قاسيون». اهـ.

قال ابن كثير[٢] في تاريخه: «كان يعمل المولد الشريف - يعني الملك المظفر - في ربيع الأول ويحتفل به احتفالا هائلًا، وكان شهمًا شجاعًا بطلًا عاقلًا عالمًا عادلا رحمه الله وأكرم مثواه. قال: وقد صنّف له الشيخ أبو الخطاب بن دِحية مجلدًا في المولد النبوي سماه «التنوير في مولد البشير النذير» فأجازه على ذلك بألف دينار، وقد طالت مدته في المُلك إلى أن مات وهو محاصِر للفَرَنج بمدينة عكا سنة ثلاثين وستمائة محمودُ السيرة والسريرة». اهـ.

ويذكر سبط ابن الجوزي في مرءاة الزمان أنه كان يحضر عنده في المولد أعيان العلماء والصوفية[٣].

وقال ابن خلكان[٤] في ترجمة الحافظ ابن دحية: «كان من أعيان العلماء ومشاهير الفضلاء قَدِمَ من المغرب فدخل الشام والعراق، واجتاز بإربل سنة أربع وستمائة فوجد ملكها المعظم مظفرَ الدين بنَ زين الدين يعتني بالمولد النبوي فعمل له كتاب

= باء موحدة مضمومة ثم واو ساكنة وبعدها راء، ثم قال: وهو اسم تركي معناه بالعربي «ذئب أزرق».

(١) ضبطه الزبيدي في تاج العروس (٩/ ١٤٣) بضم الباء الموحدة وفتح التاء المثناة من فوق، أما ابن خلكان فقد ضبطه في وفيات الأعيان (٤/ ١٢١) بكسر التاء المثناة من فوق.

(٢) البداية والنهاية (١٣/ ١١٦).

(٣) الحاوي للفتاوي (١/ ٢٩٣).

(٤) وفيات الأعيان (٣/ ٤٤٩).

«التنوير في مولد البشير النذير» وقرأه عليه بنفسه فأجازه بألف دينار» اهـ.

قال الحافظ السيوطي: «وقد استخرج له - أي المولد - إمام الحفاظ أبو الفضل أحمد بن حجر أصلًا من السنة، واستخرجت له أنا أصلًا ثانيًا. . .» اهـ.

فتبين من هذا أن الاحتفال بالمولد النبوي بدعة حسنة فلا وجه لإنكاره، بل هو جدير بأن يسمى سنة حسنة لأنه من جملة ما شمله قول رسول الله ﷺ: «**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقُص من أجورهم شىء**» وإن كان الحديث واردًا في سبب معين وهو أن جماعة أدقع بهم الفقر جاءوا إلى رسول الله ﷺ وهم يلبسون النِّمار مجتبيها أي خارقي وسطها فأمر الرسول ﷺ بالصدقة فاجتمع لهم شىء كثير فسُرَّ رسول الله لذلك فقال: «**من سنَّ في الإسلام**» الحديث.

وذلك لأن العبرة بعموم اللَّفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر عند الأصوليين، ومن أنكر ذلك فهو مكابر.

فصل في ذكر ما شرَّف الله به نبيه ﷺ من الآيات

شرَّف الله عز وجل نبيه المصطفى ﷺ بآيات كثيرة فمنها ما يدل على مكارم أخلاقه وشرف حاله وهو قوله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [سورة القلم].

ومنها ما أبان سبحانه وتعالى به علوَّ شرف نسبه وعظيمَ قدره بقوله عز وجل ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ

مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [سورة التوبة].

ومنها ما كشف عن ثنائه تعالى عليه في كتبه المنزلة على أنبيائه وهو قوله عز وجل ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الفتح].

ومنها ما أوضح سبحانه أنه مقدَّم على النبيين وذلك في قوله عز وجل ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِىۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَاۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة ءال عمران].

ومنها ما يدل على وجوب احترامه وتوقيره وإجلاله كقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾ [سورة الحجرات]، وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة الأنفال]، وقوله تعالى ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور].

ومنها ما يدل على دوام تعظيمه بعد وفاته ﷺ وهو أنه تعالى جعل أزواجه الكريمات أمهاتِ المؤمنين قال تعالى ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْۗ ﴿٦﴾﴾ [سورة الأحزاب]، وقال تعالى ﴿وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًاۚ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة الأحزاب].

ومنها أنه تعالى أقسم بحياته فقال عز وجل ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [سورة الحجر].

فصل في ذكر نسبه الشريف ﷺ

هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مَنَاف بن قُصَيّ بن كِلاب بن مُرّة بن كعب بن لُؤي بن غالب بن فِهر بن مالك بن النّضر بن كِنانة بن خُزيمة بن مُدرِكة بن إلياس ابن مُضر بن نزار بن معدّ بن عدنان، أبو القاسم سيد ولد ءادم ﷺ كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون.

وجده الأعلى عدنان من سلالة إسمٰعيل نبي الله وهو الذبيح على الصحيح ابن نبي الله إبراهيم خليل الرحمٰن صلى الله على سيدنا محمد وعلى جميع إخوانه الأنبياء والمرسلين.

فهو ﷺ صاحب هذا النسب الشريف نخبة بني هاشم وعظيمُها، روى الإمام مسلم[1] وغيره عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله اصطفى كِنَانة من ولد إسمٰعيل، واصطفى قريشًا من كِنَانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**».

وروى الترمذي[2] بإسناده عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسمٰعيل، واصطفى من ولد إسمٰعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشًا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم**» قال أبو عيسى: هذا

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب فضل نسب النبي ﷺ، وابن حبان في صحيحه، انظر الإحسان (٨/ ٨١).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب فضل النبي ﷺ.

حديث حسن صحيح.

فهو ﷺ خيار من خيار كما دلت عليه النقول والآثار.

فصل في حمل ءامنة برسول الله ﷺ

تزوج أبوه عبد الله من سيدة نساء بني زُهرة وهي ءامنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب فحملت بسيد الخلائق والأمم، وتفضل الله بإبرازه ﷺ إلى الوجود نعمةً على سائر العرب والعجم، وكان حملُه الشريف أولَ تباشير الأنوار لأهل البادية والحضر.

روى ابن سعد[(١)] عن عمة يزيد بن عبد الله بن وهب بن زَمْعَة أنها قالت: «كنا نسمع أن رسول الله ﷺ لما حملت به ءامنة بنت وهب كانت تقول ما شعرتُ أني حملت به ولا وجدتُ له ثقلة كما تجد النساء، إلا أني قد أنكرتُ رفع حيضتي وربما كانت ترفعني وتعود، وأتاني ءات وأنا بين النائم واليقظان فقال هل شعرتِ أنك حملت؟ فكأني أقول ما أدري، فقال: إنك قد حملت بسيد هذه الأمة ونبيها، وذلك يوم الاثنين، قالت: فكان ذلك مما يقَّن عندي الحمل، ثم أمهلني حتى إذا دنا ولادتي أتاني ذلك الآتي فقال: قولي أعيذه بالواحد الصمد من شر كل حاسد قالت: فكنت أقول ذلك».

فصل في ذكر مولده الشريف

روى أحمد والبيهقي وغيرهما[(٢)] عن العرباض بن سارية

---

(١) طبقات ابن سعد (١/ ٧٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ١٢٧ - ١٢٨)، والبيهقي في الدلائل (١/ ٨٠)،=

صاحب رسول الله ﷺ أنه قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إني عبد الله وخاتم النبيين وإن ءادم لمنجدلٌ في طينته، وسأخبركم عن ذلك دعوةُ أبي إبراهيم، وبشارة عيسى بي، ورؤيا أمي التي رأت، وكذلك أمهات النبيين يَرَيْنَ**»، وأن أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نورًا أضاءت له قصور الشام.

قال الحافظ البيهقي عقبه: قوله ﷺ «**إني عبد الله وخاتم النبيين وإن ءادم لمنجدل في طينته**» يريد به أنه كان كذلك في قضاء الله وتقديره قبل أن يكون أبو البشر وأولُ الأنبياء صلوات الله عليهم. اهـ.

وروى أحمد والبيهقي[1] والطيالسي بإسنادهم عن أبي أمامة قال قيل يا رسول الله ما كان بدء أمرك؟ قال: «**دعوة أبي إبراهيم، وبُشرى عيسى ابن مريم، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت منه قصورُ الشام**».

وروى ابن سعد[2] أن النبي ﷺ قال: «**رأت أمي حين وضعتني سَطَعَ منها نورٌ أضاءت له قصورُ بُصرى**»[3].

ويروى أنه ﷺ حين وضعته ءامنة وقع جاثيًا على ركبتيه رافعًا

= والحاكم في المستدرك (٢/ ٦٠٠) وقال: حديث صحيح الإسناد، وأقره الذهبي، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٢٣) لأحمد والطبراني، والبزار (١٠/ ١٣٥)، وقال: وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح، غير سعيد بن سويد وقد وثقه ابن حبان.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٢٦٢)، والبيهقي في الدلائل (١/ ٨٤)، وأبو داود الطيالسي في مسنده حديث / ١١٤٠، والحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٢٢).

(٢) طبقات ابن سعد (١/ ٨٢).

(٣) هي بالشام من أعمال دمشق، وهي قصبة كورة حوران، معجم البلدان (١/ ٤٤١).

رأسه إلى السماء وخرج معه نورٌ أضاءت له قصور الشام حتى رأت أمُّه أعناق الإبل ببُصرى[(١)].

أما قوله عليه الصلاة والسلام: «**دعوة أبي إبراهيم**» فهو أن إبراهيم عليه السلام لما بنى البيت دعا ربه فقال ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ﴿١٢٦﴾﴾ [سورة البقرة]، ثم قال ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾ [سورة البقرة] فاستجاب الله تعالى دعاءه في نبينا ﷺ وجعله الذي سأله إبراهيمُ عليه السلام.

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «**وبُشرى عيسى ابن مريم**» فهو أن سيدنا عيسى عليه السلام بشَّر قومه بسيدنا محمد ﷺ كما أخبر القرءان الكريم حكاية عن عيسى عليه السلام ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ﴿٦﴾﴾ [سورة الصف].

والمقصود أن ليلة مولد الرسول ﷺ ليلةٌ شريفةٌ عظيمةٌ مباركة ظاهرة الأنوار جليلة المقدار أبرز الله تعالى فيها سيدنا محمدًا ﷺ إلى الوجود، فولدته ءامنة في هذه الليلة الشريفة من نكاح لا من سفاح، فظهر له من الفضل والخير والبركة ما بهر العقول والأبصار كما شهدت بذلك الأحاديث والأخبار.

فصل فيما ظهر من الآيات لمولده ﷺ

ظهرت لمولد النبي ﷺ ءايات كثيرة، منها ما رواه البيهقي

---

(١) يؤخذ من ذلك أنها ولية ولولا ذلك ما رأت.

وابن عساكر وغيرهما[١] بإسنادهم إلى هانئ المخزومي قال: «لما كانت الليلة التي وُلد فيها رسول الله ﷺ ارتجس إيوان كسرى وسقط منه أربع عشرة شرفة، وخمدت نار الفرس ولم تَخمُد قبل ذلك بألف عام، وغاضت بحيرة سَاوة[٢]».

وفي سقوط أربع عشرة شرفة إشارةٌ إلى أنه لم يبق من ملوك الفرس إلا أربعة عشر ملكًا وكان ءاخرُهم في خلافة عثمان رضي الله عنه.

وأما نار فارس التي كانوا يعبدونها من دون الله والتي كانت توقد وتضرم ليلًا ونهارًا فانطفأت.

وأما بحيرة ساوة التي كانت تسير فيها السفن فقد جف ماؤها.

ومن الآيات التي ظهرت لمولده ﷺ أن الشياطين رُميت وقُذفت بالشُّهب من السماء، وحُجب عنها خبر السماء كما ذكر بعض العلماء، لكن المشهور والمحفوظ أن قَذف الشياطين بالشهب عند مبعثه ﷺ.

ومنها أن إبليس حُجب عن خبر السماء فصاح ورنَّ رَنَّةً عظيمةً كما رنَّ حين لُعن وحين أُخرج من الجنة وحين نزلت الفاتحة.

ذكر ذلك الحافظ العراقي في المورد الهني[٣] عن بقي بن مَخْلَد.

---

(١) رواه البيهقي في الدلائل بطوله (١/ ١٢٦ - ١٢٩)، والطبري في تاريخه (١/ ٤٥٩)، والحافظ العراقي في المورد الهني (ق/ ١١).
(٢) مدينة في فارس، معجم البلدان (٣/ ٢٤).
(٣) المورد الهني (ص/ ٢٦٤).

ومنها ما سُمع من أجواف الأصنام ومن أصوات الهواتف بالبشارة بظهور الحق في وقت الزوال.

فصل في بيان زمان مولده ﷺ ومكانه

اختلف في عام ولادته ﷺ والأكثر أنه عام الفيل، قال ابن عبد البر[١]: «ولد بعد قدوم الفيل بشهر وقيل بأربعين يومًا وقيل بخمسين يومًا».

وروى البيهقي[٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ولد النبي ﷺ عام الفيل.

أما شهر مولده فهو شهر ربيع الأول، وأما يوم مولده من الشهر فالمعتمد أنه كان لثنتي عشرة ليلة خلت من الشهر المذكور.

أما يوم مولده فهو يوم الاثنين بلا خلاف فقد روى مسلم[٣] عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أنه قال سُئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم الاثنين فقال: «**ذاك يوم ولدتُ فيه وأُنزل عليَّ فيه**».

وأما مكان مولده فالصحيح المحفوظ أنه كان بمكة المشرفة، والأكثر أنه كان في المحل المشهور بسوق الليل وقد جعلته أم هٰرون الرشيد مسجدًا ذكر ذلك الحافظ العراقي وغيره[٤]، وقال

---

(١) الاستيعاب (١/١٨).
(٢) دلائل النبوة (١/ ٧٥).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس، وأخرجه أحمد في مسنده (٥/٢٩٧ - ٢٩٩)، والبيهقي في سننه (٤/٢٩٣).
(٤) المورد الهني (ص/٢٤٦ - ٢٤٨)، الوفا (ص/٨٦).

الأزرقي[١]: «إنه ذلك البيت لا اختلاف فيه عند أهل مكة» اهـ. ويُعْرف المكان اليوم بمحلة المولد.

فصل في أسماء الرسول ﷺ وكنيته

قال الله تعالى ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الفتح]، وقال حكاية عن قول عيسى ﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ ﴿٦﴾﴾ [سورة الصف].

وروى البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم[٢] عن جُبير بن مُطْعِم أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن لي أسماء أنا محمدٌ وأنا أحمدُ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشرُ الذي يُحشر الناس على قدمي، وأنا العاقبُ الذي ليس بعده أحد**».

وروى مسلم[٣] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال كان رسول الله ﷺ يُسمي لنا نفسَه أسماء فقال: «**أنا محمدٌ وأحمدُ والمُقَفّي والحاشر ونبي التوبة ونبي الرحمة**».

وروى الإمام أحمد[٤] عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي

---

(١) أخبار مكة (٢/١٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ، وكتاب التفسير: تفسير سورة الصف، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب في أسمائه ﷺ، والترمذي في سننه: كتاب الأدب: باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ، ومالك في الموطأ: كتاب الجامع: باب أسماء النبي، وأحمد في مسنده (٤/٨٠ - ٨٤)، والبيهقي في الدلائل (١/١٥٢ - ١٥٣)، والدرامي في سننه: كتاب الرقاق: باب في أسماء النبي ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب في أسمائه ﷺ.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٨١).

ﷺ يقول: «**أنا محمد وأنا أحمد والحاشر والماحي والخاتِم والعاقب**».

وروى البيهقي[١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ: «**إنما أنا رحمةٌ مُهداةٌ**»، وفي رواية[٢]: «**يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة**».

وروى البيهقي والطيالسي[٣] عن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أنا محمد وأحمد والحاشر ونبي التوبة ونبي الملحمة**».

أما كنيته عليه الصلاة والسلام فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما[٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**تَسمَّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي**»[٥].

وروى البيهقي[٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي، أنا أبو القاسم، الله يرزق وأنا أَقْسِمُ**».

وروى الحاكم[٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما

---

(١) دلائل النبوة (١/ ١٥٧ - ١٥٨).
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٥) وصححه ووافقه الذهبي على تصحيحه.
(٣) دلائل النبوة (١/ ١٥٦ - ١٥٧)، وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص/ ١٢٧).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب كنية النبي ﷺ، وفي كتاب الأدب: باب قول النبي ﷺ «**سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي**» وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأدب: أوله، وابن ماجه في سننه: كتاب الأدب: باب الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته، والبيهقي في الدلائل (١/ ١٦٢).
(٥) وهذا في حال حياته (فتح الباري ١٠/ ٥٧٢).
(٦) دلائل النبوة (١/ ١٦٣).
(٧) الحاكم في المستدرك (٢/ ٦٠٤).

وُلد إبراهيمُ ابن مارية أتى جبريلُ رسولَ الله ﷺ فقال له: «السلام عليك يا أبا إبراهيم». وحديث الحاكم في إسناده ابن لَهِيعَة وهو ضعيف.

فصل في قصة رضاعه وما يتصل به من شق صدره ﷺ

توفي والده ﷺ عبد الله وهو ابن شهرين وقيل وهو حَمْلٌ وقيل غير ذلك، ثم أرضعته حليمة فكان من قصة رضاعه من حليمة ما يلي قالت حليمة:

«خرجتُ في نسوة من بني سعد بن بكر نلتمس الرُّضَعَاء بمكة على أتان[١] لي قَمْرَاء[٢] في سنةٍ شَهْبَاء[٣] لم تبق شيئًا، ومعي زوجي ومعنا شارف[٤] لنا، والله إن تَبِضّ[٥] لنا بقطرة من لبن، ومعي صبي لي لا ننام ليلتنا من بكائه ما في ثديي ما يغنيه، فلما قدمنا مكة لم تبقَ منا امرأة إلا عُرض عليها رسول الله ﷺ فتأباه، وإنما كنا نرجو كرامة الرضاعة من والد المولود وكان يتيمًا، وكنا نقول يتيمًا ما عسى أن تصنع أمه به، حتى لم يبق من صواحبي امرأةٌ إلا أخذت صبيًّا غيري، فكرهتُ أن أرجع ولم ءاخذ شيئًا وقد أخذ صواحبي، فقلت لزوجي والله لأَرجِعَنَّ إلى ذلك اليتيم فلآخذنه، قالت فأتيته فأخذته ورجعت إلى رحلي، فقال زوجي قد أخذتيه؟ فقلت نعم والله، وذلك أني لم

(١) هي الأنثى من الحمير.
(٢) القمْرَةُ: لون إلى الخضرة، أو بياض فيه كُدرة.
(٣) يعني: سنة القحط والجدب.
(٤) الشارف: الناقة المسنَّة.
(٥) بَضَّ الماء أي سال قليلًا قليلًا.

أجد غيره، فقال أصبتِ فعسى الله أن يجعل فيه خيرًا، فقلتُ فوالله ما هو إلا أن جعلته في حِجري فأقبل عليه ثديي بما شاء الله من اللبن فشرب حتى رَوِي وشرب أخوه - تعني ابنها - حتى رَوِيَ، وقام زوجي يلي شارفنا من الليل فإذا بها حافل[١] فحلبنا من اللبن ما شئنا وشرب حتى روي، وشربتُ حتى رويت، وبتنا ليلتنا تلك شِباعًا رِواءً وقد نام صبياننا. قالت قال أبوه «تعني زوجها»: والله يا حليمة ما أراك إلا قد أصبتِ نَسَمَةً مباركة قد نام صبياننا.

قالت: ثم خرجنا قالت فوالله لَخرجت أتاني أمام الركب حتى إنهم ليقولون ويحكِ كُفّي عنا أليست هذه بأتانك التي خرجتِ عليها؟ فأقول بلى والله وهي قُدَّامَنَا حتى قدمنا منازلنا من حاضر بني سعد بن بكر فقدمنا على أجدب أرض الله، والذي نفس حليمة بيده إن كانوا ليُسَرّحونَ أغنامهم إذا أصبحوا، ويُسرّح راعيَّ غنمي فتروح بِطانًا لُبَّنًا حُفَّلًا[٢]، وتروح أغنامُهم جياعًا ما بها من لبن.

قالت: فنشرب ما شئنا من اللَّبن وما في الحاضر أحد يحلب قطرة ولا يجدها فيقولون لرعائهم: ويلكم ألا تُسَرّحُون حيث يُسرح راعي حليمة؟ فيُسَرّحون في الشِّعْب الذي نُسرح فتروح أغنامهم جياعًا ما بها من لبن وتروح غنمي لُبَّنا حُفَّلًا. وكان ﷺ يشب في اليوم شباب الصبي في الشهر، ويشب في الشهر شباب الصبي في سنة، فبلغ سنة وهو غلام جَفرُ[٣]، قالت:

---

(١) أي ممتلئة الضرع من اللبن.
(٢) أي غزيرات اللبن ممتلئة الضروع.
(٣) الجفر: الشديد.

فقدمنا على أمه فقلت لها أو قال لها أبوه رُدي علينا ابني فَلْنَرْجِعْ به فإنا نخشى عليه وباء مكة، قالت: ونحن أضنُّ شيء به مما رأينا من بركته. قالت: فلم نَزَلْ حتى قالت ارجعا به، فرجعنا به فمكث عندنا شهرين. قالت فبينا هو وأخوه يومًا خلف البيوت يرعيان بَهْمًا لنا إذ جاء أخوه يشتد فقال لي ولأبيه: أدركا أخي القرشي فقد جاءه رجلان فأضجعاه وشقا بطنه، فخرجنا نشتد فانتهينا إليه وهو قائم منتَقع اللون، فاعتنقه أبوه واعتنقته ثم قلنا: ما لك أيْ بنيّ، قال: أتاني رجلان عليهما ثياب بيض فأضجعاني ثم شقا بطني فوالله ما أدري ما صنعا. قالت: فاحتملناه ورجعنا به، يقول أبوه يا حليمة ما أرى هذا الغلام إلا قد أصيب، فانطلقي فلنرده إلى أهله قبل أن يظهر به ما نتخوف عليه قالت: فرجعنا به، قالت أمه: فما يردُّكما به وقد كنتما حريصين عليه، قالت: فقلت: لا والله إلا أنَّا قد كفلناه وأدينا الحق الذي يجب علينا فيه ثم تخوفنا الأحداث عليه، فقلنا يكون في أهله، قالت أمه: والله ما ذاك بكما فأخبراني خبركما وخبره، قالت: فوالله ما زالت بنا حتى أخبرناها خبره، قالت: فتخوفتما عليه؟ كلا والله إن لابني هذا شأنًا ألا أخبركما عنه؟ إني حملت به فلم أحمِل حملًا قط كان أخفَّ عليّ ولا أعظم بركة منه ثم رأيت نورًا كأنه شِهاب خرج مني حين وضعتُه أضاءت له أعناق الإبل ببُصرى ثم وضعته فما وقع كما تقع الصبيان، وقع واضعًا يديه بالأرض رافعًا رأسه إلى السماء، دعاه والحَقا شأنكما». اهـ.

قال ابن حبان[١] بعد إيراده هذه القصة بحروفها: «قال وهب

(١) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٨/ ٨٢ - ٨٤).

ابن جرير بن حازم عن أبيه عن محمد بن إسٰحق حدثنا جهم بن أبي جهم نحوه، حدثناه عبد الله بن محمد حدثنا إسٰحق بن إبراهيم أخبرنا وهب بن جرير».

قال الحافظ العراقي[١] بعد عزوه القصة لابن حبان وإيراده كلامه: «. . . وهكذا رواه زياد بن عبد الله البَكَّائي عن ابن إسٰحق فصرح بالتحديث إلا أنه شك في اتصاله كما أنا به عاليًا محمد بن علي بن عبد العزيز القطرواني أنبا محمد بن ربيعة أنا عبد القوي بن عبد العزيز بن الحُبَاب أنبا عبد الله بن رِفاعة أنا علي بن الحسن الخِلَعي أنا عبد الرحمٰن بن عمر النحاس ثنا عبد الله بن جعفر بن الورد ثنا عبد الرحيم بن البرقي ثنا عبد الملك بن هشام ثنا زياد بن عبد الله البكائي ثنا محمد بن إسٰحق قال حدثني جهم بن أبي جهم مولى الحارث بن حاطب الجُمَحي عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب أو عمن حدثه عنه قال كانت حليمة بنت أبي ذؤيب السعدية أم رسول الله ﷺ التي أرضعته تُحدّث أنها خرجت من بلدها مع زوجها وابنٍ لها صغير ترضعه فذكر نحوَه مع اختلاف ألفاظ وزاد: «فلم يزل يتعرف من الله الزيادة والخير حتى مضت سنتاه، وكان يشِب شبابًا لا يَشبُّه الغلمان فلم يبلغ سنتيه حتى كان غلامًا جَفرًا.

كذا قال «سنتيه»[٢] وهو الصواب، وقول ابن حبان في روايته «سنة» غلط من بعض الرواة»، انتهى كلام الحافظ العراقي بحروفه.

---

(١) المورد الهني (ص/ ٢٦٩).
(٢) وكذا في رواية البيهقي «السنتين» انظر الدلائل (١/ ١٣٥).

وروى مسلم وغيره[١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «إن رسول الله ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج القلب فاستخرج منه علقة فقال هذا حظُّ الشيطان منك، ثم غسله في طَسْت من ذهب بماء زمزم ثم لَأَمَهُ ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعَون إلى أمه - يعني ظِئْرَه - فقالوا إن محمدًا قد قُتل، فاستقبلوه وهو منتقع اللون».

قال أنس: وقد كنتُ أرى أثر ذلك المِخْيَط في صدره.

قال الحافظ البيهقي بعد عزوه لمسلم: «وهو يوافق ما هو المعروف عند أهل المغازي».

وروى مسلم[٢] أيضًا عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «**أُتيت وأنا في أهلي، فانطُلق بي إلى زمزم فشُرح صدري ثم غُسل بماء زمزم، ثم أُتيت بطَست من ذهب ممتلئة إيمانًا وحكمة فحُشي بها صدري** - قال أنس: ورسول الله يرينا أثره - **فعَرج بي المَلَكُ إلى السماء الدنيا فاستفتح الملك**» وذكر حديث المعراج.

قال الحافظ البيهقي[٣] عقبه: «ويحتمل أن ذلك كان مرتين مرةً حين كان عند مرضعته حليمة ومرة حين كان بمكة بعدما بُعث ليلة المعراج». اهـ.

ويؤيد هذا الكلام ما ذكره ابن حبان[٤] قال: «شُقَّ صدر

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الإسراء، وأحمد في مسنده (٣/ ١٢١، ١٤٩، ٢٨٨) بنحوه، والبيهقي في الدلائل (١/ ١٤٧)، وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٨/ ٨٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الإسراء.

(٣) دلائل النبوة (١/ ١٤٨ - ١٤٩).

(٤) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٨/ ٨٢).

النبي ﷺ وهو صبي يلعب مع الصبيان وأُخرج منه العلقة، ولما أراد الله جل وعلا الإسراء به أمر جبريل بشق صدره ثانيًا وأخرج قلبه فغسله ثم أعاده مكانه، مرتين في موضعين وهما غيرُ متضادين». اهـ

فصل في بيان نبذة من صفاته الكريمة وشمائله الشريفة وأخلاقه الطاهرة ﷺ

روى البخاري ومسلم وغيرُهما(١) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناس وجهًا وأحسَنَه خَلقًا، ليس بالطويل الذاهب ولا بالقصير».

وروى البيهقي والطبراني(٢) عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار ابن ياسر قال قلت للرُّبيّع بنت مُعَوِّذ: صفي لي رسول الله ﷺ قالت: «لو رأيتَه لقلتَ الشمس طالعة».

وروى الترمذي وأحمد(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما رأيتُ شيئًا أحسنَ من النبي ﷺ كأن الشمس تجري في وجهه، وما رأيتُ أحدًا أسرَع في مشيه منه كأن الأرض تُطوى له إنا لنجهد وإنه غيرُ مكترث».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا، والبيهقي في الدلائل (١/ ١٩٤).

(٢) أخرجه البيهقي في الدلائل (١/ ٢٠٠)، وعزاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٨٠) للطبراني في الكبير والأوسط وقال: «ورجاله وثقوا»، انظر المعجم الكبير (٢٤/ ٢٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وأحمد في مسنده (٢/ ٣٥٠، ٣٨٠).

وروى البخاري ومسلم والنسائي وغيرُهم[١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان شعر رسول الله ﷺ يضرب منكبيه»، وفي لفظ ءاخر عنه عند البخاري ومسلم[٢]: «كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه».

وروى مسلم[٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «ما شمِمت شيئًا قط مسكًا ولا عنبرًا أطيبَ من ريح رسول الله ﷺ، ولا مَسِسْتُ شيئًا قط حريرًا ولا ديباجًا ألينَ مسًّا من كف رسول الله ﷺ».

وقال البراء بنِ عازب رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ مربوعًا بعيدَ ما بين المنكبين أعظمَ الناس وأحسنَ الناس جُمَّتُهُ إلى أُذنيه، عليه حُلةٌ حمراء، ما رأيتُ شيئًا قط أحسنَ منه» أخرجه الشيخان[٤].

وروى مسلم[٥] في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان رسولُ الله ﷺ ليس بالطويل البائن[٦] ولا بالقصير،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب الجعد، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب صفة شعر النبي ﷺ، والنسائي في صحيحه: كتاب الزينة، وأحمد في مسنده (٥/ ١٢٥)، والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٢١).

(٢) انظر التخريج السابق في البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه، والتبرك بمسه، والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٥٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا، والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٤٠).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب في صفة النبي ﷺ، ومبعثه، وسنه، والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٠٣).

(٦) أي المفرط الطول.

وليس بالأبيض الأَمْهَقِ[١] ولا بالآدَمِ[٢]، ولا بالجَعْد القَطِطِ[٣] ولا بالسَّبِطِ[٤]، بعثه الله على رأس أَربعين سنة فأقام بمكة عشرَ سنين وتوفاه الله على رأس الستين سنةً وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرةً بيضاء».

وروى البيهقي[٥] أن ابن عمر رضي الله عنهما كثيرًا ما يُنشد في مسجد رسول الله ﷺ نعتَ عمه أبي طالب إياه في لونه حيث يقول: [الطويل]

وأبيضَ يُستسقى الغمامُ بوجهه
ثِمَالُ[٦] اليَتَامَى عِصْمَةٌ للأرامِلِ

ويقول كل من سمعه هكذا كان النبي ﷺ.

وأخرج البزار[٧] بإسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت تمثَّلتُ في أبي: [الطويل]

وأبيضَ يُستسقى الغمامُ بوجهه
رَبيعُ اليَتَامَى عِصْمَةٌ للأرامِلِ

فقال أبي ذاكَ رسول الله ﷺ.

وأما أخلاقه ﷺ فقد دلت عليها الآية الكريمة ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [سورة القلم]، وعن عائشة رضي الله عنها

---

(١) الأمهق: هو الكريه البياض.
(٢) الأدمة في الناس: السمرة الشديدة.
(٣) القطط: الشديد الجعودة.
(٤) السبط: المنبسط المسترسل.
(٥) دلائل النبوة (١/ ٢٩٩).
(٦) ثمال اليتامى: أي ملجأ وغِياث، والمُطعِم في الشدة.
(٧) انظر كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/ ١٢٤)، وعزاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢٧٢) له وقال: «ورجاله ثقات».

قالت عندما سُئلَت عن خُلُقِ رسول الله ﷺ: «فإن خُلُقَ رسول الله ﷺ كان القرءانَ» رواه مسلم في الصحيح[١].

وعن عبد الله بن الزبير في قوله عز وجل ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ ١٩٩﴾ [سورة الأعراف] قال: أمرَ الله نبيَّه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس. أخرجه البخاري في الصحيح وغيرُه[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسَرَهما ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا كان أبعدَ الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تُنْتَهَكَ حُرمةُ الله تعالى»، وزاد القطان في روايته: «فينتقمُ لله بها» أخرجه الشيخان والبيهقي وغيرُهم[٣].

وعن عائشة رضي الله عنها عندما سُئلت عن خُلُق رسول الله ﷺ قالت: «لم يكن فاحشًا ولا مُتَفَحِّشًا ولا سخَّابًا في الأسواق، ولا يَجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح أو قالت يعفو ويغفر»، شك أبو داود[٤].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كان رسول الله

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين: باب جامع صلاة الليل.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير: ءاخر تفسير سورة الأعراف، وأبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب في التجاوز في الأمر، والبيهقي في الدلائل (١/ ٣١٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي الأدب: باب قول النبي: «يسروا ولا تعسروا»، وفي الحدود: باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب مباعدته ﷺ للآثام، والبيهقي في الدلائل (١/ ٣١١)، ومالك في الموطأ: كتاب الجامع: باب ما جاء في حسن الخلق.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ص/ ٢١٤)، والبيهقي بإسناده عنه في الدلائل (١/ ٣١٥).

ﷺ أشدَ حياءً من العذراء في خِدْرِهَا، وكان إذا كره شيئًا عرفناه في وجهه» أخرجه الشيخان[١].

وعن المغيرة بن شعبة قال قام رسول الله ﷺ حتى تورمت قدماه[٢] فقيل يا رسول الله أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال: «**أفلا أكون عبدًا شكورًا**» أخرجاه في الصحيح[٣].

وإلى جانب هذه الصفات الحميدة كان شديدًا في أمر الله شجاعًا، فقد روى أحمد[٤] بإسناده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «لما كان يومُ بدر اتقينا المشركين برسول الله ﷺ، وكان أشدَ الناس بأسًا».

أما أخبار كرمه وسخائه فعديدة منها ما رواه مسلم[٥] عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «ما سُئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئًا قط إلا أعطاه، فأتاه رجلٌ فسأله فأمر له بغَنَم بين جبلين، فأتى قومه فقال أسلموا فإن محمدًا يُعطي عطاءَ من لا يَخاف الفاقة».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وكتاب الأدب: باب الحياء، ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب كثرة حيائه ﷺ، والبيهقي في الدلائل (١/٣١٦).

(٢) ليس إلى حد الإضرار بالنفس.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التهجد: باب قيام النبي ﷺ الليل، وفي كتاب التفسير: باب ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر، ومسلم في صحيحه: كتاب المنافقين: باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، والترمذي في سننه: كتاب الصلاة: باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة، وابن ماجه في سننه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها: باب ما جاء في طول القيام.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١/٨٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب ما سئل رسول الله شيئًا قط فقال: لا، وأخرجه أحمد في مسنده (٣/١٠٨، ١٧٥).

أما أخبار زهده وتواضعه واختياره الدارَ الآخرة فكثيرة منها ما رواه البيهقي والترمذي وابن ماجه[١] عن عبد الله أنه قال اضطجع النبي ﷺ على حصير فأثَّر الحصيرُ بجلده فجعلتُ أمسحه عنه وأقول بأبي أنت وأمي يا رسول الله ألا أَذِنْتَنَا فنبسطَ لك شيئًا يَقيكَ منه تنام عليه فقال: «**ما لي وللدنيا ما أنا والدنيا إنما أنا والدنيا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها**».

فقد كان ﷺ متصفًا بصفات حسنة من الصدق والأمانة والصلة والعفاف والكرم والشجاعة وطاعة الله في كل حال وأوانٍ ولحظة ونفس، مع الفصاحة الباهرة والنصح التام والرأفة والرحمة والشفقة والإحسان، ومواساة الفقراء والأيتام والأرامل والضعفاء، وكان أشدَّ الناس تواضعًا، يحب المساكين ويشهدُ جنائزهم ويعودُ مرضاهم، هذا كله مع حسن السَّمت والصورة والنسب العظيم قال الله تعالى ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ﴿١٢٤﴾﴾ [سورة الأنعام].

الخاتمة في التحذير من بعض ما أُلِّف في المولد

اعلم أن رسول الله ﷺ فضله ثابت في القرءان والأحاديث الثابتة ولا يحتاج في إثبات فضله إلى ذكر ما فيه كذب وغلو، فقد روى أحمد وابن حبان[٢] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تُطْروني كما أطرت**

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الزهد: باب منه (٢٣٧٧)، وابن ماجه في سننه: كتاب الزهد: باب مثل الدنيا، والبيهقي في الدلائل (١/ ٣٣٧- ٣٣٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده في مواضع (١/ ٢٣،٢٤، ٤٧، ٥٥- ٥٦)، وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٨/ ٤٦).

النصارى عيسى فإنما أنا عبد، فقولوا عبدُ الله ورسولُه».

ثم إن الكذب على رسول الله ﷺ ليس بالأمر الهين بل هو من كبائر الذنوب كما روى مسلم وغيره[1] أن رسول الله ﷺ قال: «**من حدَّث عني بحديث يَرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين**»، وروى البخاري ومسلم وغيرهما[2] أن رسول الله ﷺ قال: «**من كَذَبَ عليَّ فليتبوأ مقعده من النار**».

فتبين أن وصفَ الرسول بما لم يصح عنه وبما فيه كذب هو من قبيل الغلو المذموم، ولا يُحتج لذلك أنه من قبيل أحاديث الفضائل فإن أحاديث الفضائل يُتساهل فيها برواية الضعيف عند الجمهور، أما المكذوب فلا يُقبل في الفضائل بالإجماع.

* ومن المفاسد التي انتشرت وأقبل على قراءتها كثير من العامة بعضُ الكتب التي أُلفت في المولد النبوي وحُشيت بالأحاديث المكذوبة والأخبار المعلولة، والغلو المذموم والكذب على الدين والتجسيم والتشبيه، فيحرم رواية تلك الأكاذيب من غير تبيين أمرها، ويجب التحذير منها.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة: باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، والترمذي في سننه: كتاب العلم: باب ما جاء فيمن روى حديثًا وهو يرى أنه كذب، وابن ماجه في سننه: المقدمة: باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثًا وهو يرى أنه كذب.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب إثم من كذب على النبي ﷺ، وكتاب الأدب: باب من سمى بأسماء الأنبياء، ومسلم في صحيحه: المقدمة: باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، وأبو داود في سننه: كتاب العلم: باب في التشديد في الكذب على رسول الله، والترمذي في سننه: كتاب العلم: باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ، وابن ماجه في سننه: المقدمة: باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ.

ومن أشهر هذه الكتب المدسوسة الكتاب المسمى «مولد العروس» وفيه أن الله تعالى قبض قبضة من نور وجهه فقال لها كوني محمدًا فكانت محمدًا، وفي هذه العبارة نسبة الجُزئية لله تعالى وهو منزه عن الجُزئية والانحلال، فهو لا يقبل التعدد والكثرة ولا التجزؤ والانقسام، والله منزه عن ذلك لا يشبه شيئًا من خلقه ولا يُشبهه شيء من خلقه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]. وحكم من يعتقد أن محمدًا أو غيرَه جزءٌ من الله تعالى التكفير قطعًا قال تعالى ﴿وَجَعَلُوا۟ لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا ۚ ﴿١٥﴾﴾ [سورة الزخرف]. وهذا الكتاب ليس من تأليف ابن الجوزي رحمه الله بل هو منسوب إليه زورًا وبهتانًا، وما في كتب ابن الجوزي من تنزيه الله عن مشابهة المخلوقين ونفي التجسيم عن الله تعالى مخالفٌ لما في هذا الكتاب المفترى، بل إن ركاكةَ ألفاظه وضعفَ تركيب عباراته ما يدل على أنه ليس من تأليف ابن الجوزي المحدث الفقيه المفسّر الذي أُعطيَ باعًا قويًا في الوعظ والإرشاد فكان إذا تكلم حرك القلوبَ حتى إنه أسلم على يده مائةُ ألف أو يزيد وذلك بسبب قوة وعظه وحسن تعبيره وفصاحة منطِقه، فإنه كان رحمه الله على جانب كبير من الفصاحة وإتقان اللغة العربية. ولم ينسب إليه هذا الكتاب إلا المستشرقُ بروكلمان.

* ومن المفاسد التي انتشرت بين العوام ما درج عليه بعض قرّاء المولد النبوي وبعض المؤذنين من قولهم «إن محمدًا أولُ المخلوقات» وما ذاك إلا لنشر حديث جابر المكذوب «أولُ ما خلق الله نورُ نبيك يا جابر خلقه من نوره قبل الأشياء»، فهذا الحديث لا أصل له مكذوب على رسول الله ﷺ، وهو مخالف للكتاب والسنة.

أما مخالفته للكتاب فقد قال الله تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۝٣٠﴾ [سورة الانبياء]، وقال تعالى ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۝١١٠﴾ [سورة الكهف].

وأما مخالفته للأحاديث الثابتة فقد روى البخاري والبيهقي(١) عن عمران بن الحصين قال إن رسول الله ﷺ قال: «**كان الله ولم يكن شىء غيرُه وكان عرشُه على الماء**».

وروى ابن حبان(٢) من حديث أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إني إذا رأيتك طابت نفسي وقَرَّت عيني فأنبئني عن كل شىء قال: «**كل شىء خُلِقَ من الماء**»، وروى السُّدي في تفسيره(٣) بأسانيدَ متعددة: «**إن الله لم يخلق شيئًا مما خَلَقَ قبل الماء**».

ففي الحديث الأول نص على أن الماءَ والعرشَ هما أولُ خلق الله، وأما أن الماء قبل العرش فهو مأخوذ من الحديثين التاليين.

وأما عزو حديث جابر للبيهقي فغير صحيح، وأما نسبته لمصنف عبد الرزاق فلا وجود له في مصنفه ولا في جامعه ولا تفسيره بل الموجود في تفسيره عكسُ هذا فقد ذكر أن أولَ المخلوقات وجودًا الماء(٤)، وقال الحافظ السيوطي في الحاوي(٥) عن حديث جابر: «ليس له إسناد يُعتمد عليه» اهـ. وهو حديث موضوع جزمًا.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في قوله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۝٢٧﴾، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص/ ٣٧٥).

(٢) صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة: فصل في قيام الليل، راجع الإحسان (٤/ ١١٥).

(٣) فتح الباري (٦/ ٢٨٦).

(٤) تفسير عبد الرزاق (٢/ ٣٠١).

(٥) الحاوي للفتاوى (١/ ٥٠٢).

ويشهد لصحة حكمه عليه بالوضع ركاكة ألفاظه فإن الرسول أفصحُ خلق الله وأقواهم بلاغة فلا يتكلم بالركيك، وقد حكم الحافظ المحدث الشيخ أحمد ابن الصديق الغماري[١] عليه بالوضع محتجًّا بأن هذا الحديث ركيكٌ ومعانِيه منكرة، أقول الأمرُ كما قال، ولو لم يكن فيه إلا هذه العبارة «خلقه الله من نوره قبل الأشياء» لكفى ذلك ركاكة لأنه مشكل غايةَ الإشكال، لأنه إن حُمِل ضمير مِن نوره على معنى مخلوقٍ لله كان ذلك نقيضَ المدعى لأنه على هذا الوجه يكون ذلك النورُ هو الأولَ ليس نورَ محمد بل نور محمد ثاني المخلوقات، وإن حُمل على إضافة الجزء للكل كان الأمرُ أفظعَ وأقبحَ لأنه يكون إثبات نور هو جزء لله تعالى فيؤدي ذلك إلى أن الله مركب، والقول بالتركيب في ذات الله من أبشع الكفر لأن فيه نسبة الحدوث إلى الله تعالى. وبعد هذه الجملة من هذا الحديث المكذوب ركاكات بشعة يردُّها الذوق السليم ولا يقبلها.

ثم هناك علة أخرى وهي الاضطراب في ألفاظه لأن بعض الذين أوردوه في مؤلفاتهم رووه بشكل وءاخرون رووه بشكل ءاخر مختلِف في المعنى، فإذا نُظر إلى لفظ الزرقاني[٢] ثم لفظ الصاوي[٣] لظهر اختلاف كبير.

أما حديث: «كنتُ أولَ النبيين في الخلق وءاخرَهم في البعث» فهو ضعيف[٤] كما نقل ذلك المحدثون وفيه بقية ابن

---

(١) المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير (ص/٧).
(٢) المواهب اللدنية (١/ ٧١ - ٧٢).
(٣) بلغة السالك (٢/ ٥٣٦).
(٤) المقاصد الحسنة (ص/ ٥٢٠)، كشف الخفا (٢/ ١٦٩)، أسنى المطالب (ص/ ٢٤٢).

الوليد وهو مدلس، وسعيد بن بشير وهو ضعيف.

أما حديث: «كنتُ نُبيًّا وءادمُ بين الماء والطين»، و«كنتُ نبيًّا ولا ءادمَ ولا ماء ولا طين» فلا أصل لهما[١]. ولا حاجة لتأويلهم فإنه لا حاجة لتأويل الآية أو الحديث الصحيح لخبرٍ موضوع لا أصل له.

* ومن الكذب الذي انتشر في بعض كتب المولد قولهم: لولاكَ لولاكَ ما خلقتُ الأفلاك[٢]، فقد حكم عليه المحدثون بالوضع.

* وكذلك ما روي أن جبريل عليه السلام كان يتلقى الوحيَ من وراء حجاب وكُشف له الحجاب مرة فَوَجد النبي ﷺ يُوحي إليه فقال جبريل: «منك وإليك»، فهذا من الكذب الشنيع المخالف لقوله تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ[٣] ﴿٥٢﴾﴾ [سورة الشورى].

---

(١) التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص/١٧٢)، المقاصد الحسنة (ص/٥٢٢)، كشف الخفا (٢/١٧٣)، تنزيه الشريعة (١/٣٤١)، الأسرار المرفوعة (ص/٢٦٨)، أسنى المطالب (ص/٢٠٢).

(٢) حكم على وضعه العجلوني في كشف الخفا (٢/٢٣٢)، والصغاني في موضوعاته (ص/٤٦).

(٣) قال أبو حيان في تفسيره: «معناه الإيمان الذي يدركه السمع لأن لنا أشياء من الإيمان لا تعلم إلا بالوحي، أمّا توحيد الله وبراءته عن النقائص ومعرفة صفاته العلا فجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عالمون ذلك معصومون أن يقع منهم زلل في شيء من ذلك سابق لهم علم ذلك قبل الوحي إليهم وقد أُطلق الإيمان على الصلاة في قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ ﴿١٤٣﴾﴾ [سورة البقرة] إذ هي بعض ما يتناوله الإيمان. ومن طالع سيرة الأنبياء من نشأتهم إلى مبعثهم تحقق عنده أنهم معصومون من كل نقيصة موحّدون لله منذ نشؤوا، قال الله تعالى في حق يحيى عليه السلام: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾﴾ [سورة مريم].=

* وكذلك من الكذب ما روي في بعض كتب المولد عن أبي هريرة قال سأل النبيُّ ﷺ فقال يا جبريل كم عُمِّرْتَ من السنين؟ فقال: يا رسول الله لا أعلم غير أن في الحجاب الرابع نجمًا يطلع في كل سبعينَ ألف سنة مرةً رأيته اثنين وسبعين ألفَ مرة فقال النبي ﷺ وعزة ربي أنا ذلك الكوكب.

والحمد لله أوَّلا وءاخرًا الذي وفقنا إلى جمع هذا الكتاب في مولد الرسول ﷺ، ونسأله أن يجعل عملنا خالصًا لوجهه الكريم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين محمد النبي الكريم.

وكان الفراغ منه في شهر محرم سنة **١٤٠٣** من الهجرة الموافق شهر تشرين الثاني سنة **١٩٨٢**ر.

= وقال القاضي: ﴿وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ ۝٥٢﴾ [سورة الشورى] : الفرائض والأحكام وكان قَبْلُ مؤمنًا بتوحيد الله ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدريها قَبْلُ» (البحر المحيط ٧/ ٥٢٧ - ٥٢٨).

الفهرس العام